

VOL, 1 NO, 3. 2015

Journal
of Islamic Studies & Thought for Specialized Researches

Head of the journal

Professor Dr Engku Ahmad Zaki Engku Alwi,

Editor-In-Chief

Dr. Mohamed Fathy Mohamed Abdelgelil

e-ISSN: 2289-9065

Contact:

jistsr.siats.co.uk \ Email: jistsr@siats.co.uk

==

Contact us

Journal of Islamic Studies and Thought for Specialized Research (JISTSR)

Mohamed Fathy Mohamed Abdelgelil Editor-in-Chief: mailto:jistsr@siats.co.uk

http:// jistsr.siats.co.uk



SIATS Journals

Journal of Islamic Studies and Thought for Specialized Researches (JISTSR)

jistsr.siats.co.uk \ Email: jistsr@siats.co.uk

WhatsApp: 0060178330229



مجلة الدراسات الإسلامية والفكر للبحوث التخصصية

المجلد 1 ، العدد 3 ، 2015م.

e-ISSN: 2289-9065

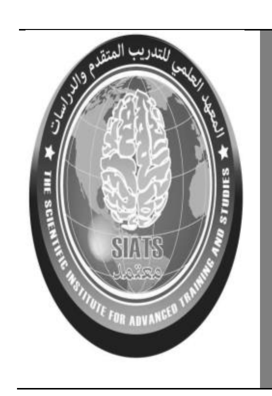
2015م

مجلة الدراسات الإسلامية والفكر للأبحاث التخصصية

مجلة الدراسات الإسلامية والفكر للأبحاث التخصصية، مجلة تعمل في ميدان الإصلاح الفكري والمعرفي، بوصفه واحداً من مرتكزات المشروع الحضاري الإسلامي المعاصر.

تسعى المجلة لأن تكون مرفأً للعلماء والمفكرين والباحثين وجمهور المثقفين للعمل الجّاد على إصلاح الفكر والمنهجية الإسلامية على مستوى الأمة، متجاوزة حدود اللغة والإقليم، خدمة للإنسانية أجمع، سعياً لتحقيق هدف أكبر يتمثل في ترقية مستويات الفكر الإنساني على الصعيد العالمي.

تستهدف مجلة الدراسات الإسلامية والفكر للأبحاث التخصصية، الأبحاث العلمية ذات الجودة العالية بغية تقديم مادّة علمية متقنة؛ مفيدة للباحثين والمثقفين والمتخصصين، لتشكّل مرجعية علمية يُعتد بها في مسيرة تحقيق رؤيتنا المذكورة، وتتعهد إدارة المجلة بالتواصل مع الباحثين والكتّاب من مختلف المشارب والتيارات لترقية أبحاثهم ومقالاتهم دعماً منها للحركة العلمية والجهود الفكرية في مجال إصلاح وترقية منظومة الفكر الإنساني.



SIATS Journals

Journal of Islamic Studies and Thought for Specialized Researches

(JISTSR)

Journal home page: http://www.siats.co.uk



مجلة الدراسات الإسلامية والفكر للبحوث التخصصية

العدد 3، المجلد 1، تشرين الأول، أكتوبر 2015م.

e-ISSN: 2289-9065

THE CONCEPT OF SECURITY AND PUBLIC SAFETY IN ENGINEERING PROJECTS IN THE LIGHT OF THE HOLY QURAN AND SUNNAH

مفهوم الضمان والسلامة العامة في المشاريع الهندسية

في ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية

الأستاذ المشارك د. نجم عبد الرحمن خلف

جامعة العلوم الإسلامية الماليزية/ ماليزيا

najm@usim.edu.my

أ. إيهاب رياض قرضايا

جامعة العلوم الإسلامية الماليزية/ ماليزيا

1436هـ – 2015م

ARTICLE INFO
Article history:
Received 18/7/2015
Received in revised form 20/8/2015
Accepted 1/10/2015
Available online 15/10/2015

Keywords:
Insert keywords for your paper

الملخص

فلقد اهتم المسلمون منذ العقود الأولى للإسلام ببناء حضارتهم ، واهتموا ببناء المدن وتنظيم الشوارع، وجعلوا لذلك ضوابط وقوانين، وأنشأوا لها أنظمة ودواوين، وأقاموا دوراً للقضاء لتفصل فيما ينشأ بين المتخاصمين فيما يتعلق من أمر البناء والتشييد، وسكن الدور والبيوت والمرافق، وتعلق بالأمر مسؤوليات وحقوق وواجبات، وقد تحدثنا فيما سبق فيما كتبناه من بحوث عن أنماط المسؤليات وفق تنوعها وتفاصيل أعمالها الهندسية، والمسؤوليات تتعلق بكافة أفراد المشروع وعناصره من مالك، ومصمم، وممول، ومنفذ، وعامل، وموظف حكومي، وجار، وبيئة.

وفي مبحثنا هذا سنتطرق لموضوع آخر يتناول فكرة ضمان الأعمال الناشئة من تنفيذ المشاريع الهندسية والتي ترتكز على عدة أركان منها: فكرة عدم الضرر والإضرار، ومنها ننطلق لفكرة دفع الضرر وسلامة العاملين في المشاريع بكافة أفراده –كما بينت سابقاً – وكذلك دفع الضرر والأذى عن الجوار بكافة أشكاله لأهمية هذا الجانب من ناحية، ولحث الباحثين على التعمق في رؤية الجوانب العملية في الأمور الحياتية بنظرية شرعية من جانب آخر، ولذا فإن ذلك قد يتطلب التطرق لبعض التعاريف ومفاهيمها، والنظر في القواعد الشرعية ومطابقتها على الجانب العملي في المشروع الهندسي.

ولابد لنا في الخاتمة من أن نضع النتائج المستخلصة والتوصيات – على قدر ما يفتح الله به علينا – والتي من الممكن أن تكون أسساً ومنطلقات يستفيد منها العاملون، ويستنير بها الباحثون، فنضيف للمكتبة الإسلامية منارات علمية عملية، بل ونضيف للحياة العملية إضاءات تفيد كل من له علاقة، فنكون على مسارين، أحدهما: تصحيح المسار العمل ليتماهى مع شرع الله، والثاني: استحضار النية وطلب الأجر من أجل الحياة الباقية.



أولاً: ضمان الأعمال في المشاريع الهندسية ومشروعيتها

1– مفهوم الضمان ومشروعيته:

من المعروف في كثير من البلاد أنّ "المقاول والمهندس الاستشاري مسؤولان على وجه التضامن عن تنفيذ أعمال البناء وعن سلامتها خلال فترة التنفيذ وبعدها ...[كما] تمتد مسؤوليتهما إلى المباني المجاورة للموقع الجاري تنفيذ هذه الأعمال وإلى أي مرفق عام عما قد يلحق بها من أضرار بسبب ذلك".(1)

ومن هنا ننطلق بتوضيح أنّ "الضمان في نطاق المسؤولية المدنية(2) [بأنه] هو الالتزام بتعويض الغير عما لحقه من تلف المال أو ضياع المنافع، أو إصابة من ضرر جزئي أو كلي حادث بالنفس الإنسانية أو بعضو منها".(3)

"ولكن من هو الغير؟ الأصل في الغير هو الشخص الذي لا تكون له صلة بعملية البناء أي يكون أجنبياً عنها، ولكنه يمكن أن يكون طرفاً في هذه العملية، أي على صلة بها أو بأطرافها، إلا أنّ [المضرور] يأخذ حكم الغير بالنسبة للأضرار التي أصابته ويعوض عنها طبقاً للمسؤولية التقصيرية"(4) قانوناً.

ومن خلال هذا الإطار نعرج لمعرفة مشروعية الضمان، والتي تأتي من وجوب ضمان أموال الآخرين وأنفسهم، جبراً للضرر، وقمعاً للعدوان، وزجراً للمعتدين والمقصرين، وهو ما يظهر جلياً من صريح قوله سبحانه وتعالى: ﴿ فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾(5) ذلك أنّ الصانع يكون في تضييعه مال المستصنع بأن أضر في المصنوع أو صنعه على خلاف ما طلب المستصنع معتدي، فيُرد اعتداؤه بمثل ما اعتدى به دون زيادة أو مبالغة إذ يقول الله سبحانه: ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ ۝ وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا ...﴾(6) وكذلك: ﴿ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ﴾(7) وكما نرى فهذه

---

(1) مادة 19 من الأمر المحلي رقم 3 لسنة 1999م، لإمارة دبي بدولة الإمارات العربية المتحدة.

(2) تنقسم المسؤولية المدنية قانوناً إلى مسؤولية تقصيرية وهي المتعلقة بجانب التقصير في العمل، ومسؤولية عقدية أي المتعلقة بالعقود، وتعريف المسؤولية القانونية هو: مسؤولية شخص أمام شخص، ولا تتحقق إلا إذا وجد ضرر ولحق هذا الضرر شخصاً آخر غير المسؤول.

(3) الزحيلي، وهبة: موسوعة الفقه الإسلامي المعاصر، ج7، ص 368. وقد أورد التعريف أنه تعريف شامل للضمان في نطاق المسؤولية المدنية والجنائية، وهنا خلط غير صحيح بين تعريف المسؤوليتين، فالمدنية هدفها الإصلاح والتعويض، والجنائية هدفها العقاب والردع ولا علاقة لها بالتعويض. لذا تم حذفها من التعريف أعلاه.

(4) منصور، محمد حسين: محاضرة: مسؤولية المهندس والمقاول أثناء فترة التنفيذ، ص 184.

(5) سورة البقرة: الآية 194.

(6) سورة الشورى: الآية 39 – 40.

(7) سورة النحل: الآية 126.



النصوص القرآنية تدل على مشروعية الأخذ بالمثل ومشروعية التعويض والضمان مقابل الاعتداء الحاصل من الصانع على المستصنع بتضييع ماله أو إضراره.

أما الدليل على التعويض من السنة النبوية الشريفة، فهو ما رواه أنس حين قال: "أهدت بعض أزواج النبي – صلى الله عليه وسلم – إليه طعاماً في قصعة، فضربت عائشة القصعة بيدها، فألقت ما فيها، فقال النبي – صلى الله عليه وسلم –: طعام بطعام وإناء بإناء".(8) ونص الحديث صريح في مشروعية تعويض المضرور من المتسبب بالضرر.

2– ضمان الصُنّاع:

إنطلاقاً من المفهوم السابق والدلالة الشرعية عليه، نبحث ما تعارف عليه الفقهاء من ضمان الصناع، إذ أن أساس الصناعة والعمل أن يكون متقناً مصداقاً لما رُوي عن أمنا عائشة – رضي الله عنها – قالت: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: " إن الله تعالى يحب إذا عمل أحدكم عملا أن يتقنه"،(9) وهذا الحديث يعمل على " إقرارٍ لمبدأين مهمين، الأول: محبة الله لمن يتقن عمله، وبغضه لمن لا يتقنه، ... والثاني: إن عمل الصانع ليس مجرد إنجاز مادي يبتغي فيه الصانع الربح والمنفعة لنفسه فحسب بل يجب عليه احتساب الخير في منفعة غيره ممن يستخدم صناعته".(10) وهذا هو المفهوم الذي ينبغي على المهندس وكافة الصُنّاع الاحساس به وإدراكه طمعاً للخير في الحياة الباقية دون الحياة الفانية.

ولقد "عرّف الفقه تضمين الصانع حسب طبيعة عمله، فهو إما صانع مشترك وضع صنعته لخدمة عامة الناس فيما يحتاجون إليه من صناعات كالحدادة، والخياطة وإما صانع خاص يعمل لحساب شخص دون غيره"(11) و المهندس المدني – وإن كان لايقوم بالعمل في البناء بيديه، وإنما بعلمه وخبرته – يقوم على إدارة العمل لينجزه طبقاً للأصول

(8) الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة: سنن الترمذي، كتاب: الأحكام عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم، باب: ما جاء فيمن يُكسر له الشيء، حديث 1364، ص 414. واللفظ له (صحيح البخاري ح2481 و 5225 /و سنن أبي داود ح 3567/ وسنن النسائي ح3963/ وسنن ابن ماجه ح 2334).

(9) البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين (– 458 هـ): الجامع لشعب الإيمان، تحقيق: مختار أحمد الندوي، الدار السلفية، بومباي – الهند، ط1، 1410هـ / 1989م، باب: الأمانات وما يجب من أدائها، حديث 4930، ج9، ص 504.

(10) النفيسة، عبد الرحمن بن حسن: مسؤولية الصُناع ومن في حكمهم، في مجلة البحوث الفقهية المعاصرة، الرياض، 8 (30/ 1996م)، ص 160.

(11) المرجع نفسه، ص 175.

– انظر في ذلك بتوسع: ابن فرحون، ابراهيم بن علي بن محمد (– 799 هـ): تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام، القاهرة، مكتبة الكليات الأزهرية، ط1، 1406 هـ / 1986 م، ج2، ص323– 344.



الفنية الهندسية، والذي لا يدركها ويعرف أهميتها وأثرها إلا هو، لذا فإنّ عمله لا يخرج عن إطار التقسيم السابق، فهو إما مقاول صاحب شركة تقوم باستصناع البناء ليستخدمه الناس مقابل أجر لهذا الاستصناع، وإما مهندس في شركة مقاولات (استصناع)، يعمل لحساب صاحب الشركة.

والمقاولات هي عقود استصناع (12) و" لقد عدّ فقهاء الحنفية أنّ الاستصناع عقد غير لازم قبل العمل، فلكل من طرفيه [الصانع والمستصنع] خيار الامتناع عن العمل، كما هو الحال في البيع المشروط فيه الخيار للمتابعين بأن لكل واحد منهما الفسخ، ... والمقصود بتخيير كل منهما دفع الضرر عنه، وينبني على ذلك أن إثبات الخيار للصانع والمستصنع هو بمثابة الضمان لمن يحصل له ضرر". (13)

"وتضمين الصناع مبني على أحكام الشريعة الإسلامية في دفع الضرر وتعويض المضرور استدلالاً بقول الله تعالى ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ﴾(14) واستدلالاً بقوله – صلى الله عليه وسلم -: "لا ضرر ولا ضرار"(15) واستدلالاً بما وضعه الفقهاء من قواعد؛ كقولهم "الضرر يُزال"(16) "الإضطرار لا يبطل حق الغير"(17) وتصرف الإنسان في خالص حقه، إنما يصح إذا لم يتضرر به غيره"(18)

وإذ كان "الأصل في الصناع ألا ضمان عليهم وأنهم مؤتمنون، لأنهم أجراء وقد أسقط النبي – صلى الله عليه وسلم – الضمان عن الأجراء في الائتمان؛ [لكن الفقهاء] ضمنوهم نظراً واجتهاداً، لضرورة الناس إلى استعمالهم، فلو علم [الصناع] أنهم يؤتمنون ولا يضمنون ويصدقون فيما يدعون من التلف، لتسارعوا إلى أخذ أموال الناس، واجترؤوا على أكلها..."(19) أو لعلهم يجترئون على التخريب أو تضييع المال ما داموا لا يطالبوا بتعويض ما قاموا به من

---

(12) والاستصناع اصطلاحاً: هو "عقد على مبيع في الذمة شرط فيه العمل" انظر في ذلك: الكاساني، علاء الدين أبي بكر بن مسعود (–587 هـ): بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، مطبعة الإمام، القاهرة، دون رقم طبعة، دون تاريخ، مج 6، ص 2677.

(13) النفيسة، عبد الرحمن بن حسن: مسئولية الصُناع ومن في حكمهم، ص 177. (وانظر في ذلك، الكاساني، علاء الدين أبي بكر بن مسعود (–587 هـ): بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع مج 6، ص 2680).

(14) سورة المدثر: الآية 38.

(15) ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني: سنن ابن ماجه، كتاب: الأحكام، باب: من بنى في حقه ما يضر بجاره، الحديث: 2341، ج1، ص 737. – و مادة 19، في مجلة الأحكام العدلية.

(16) مادة 20، مجلة الأحكام العدلية.

(17) المرجع نفسه، مادة 33.

(18) النفيسة، عبد الرحمن بن حسن: مسئولية الصُناع ومن في حكمهم، ص 175.

(19) ابن رشد القرطبي، أبو الوليد محمد بن أحمد: المقدمات الممهدات، تحقيق سعيد أحمد أعراب، بيروت، دار الغرب الإسلامي، ط1، 1408هـ / 1988م، ص 243.



أضرار، لذا فإن الإمام مالك يرى في ذلك "أنهم ضامنون لما غابوا عليه وادعوا تلفه ولم يُعلم ذلك إلا بقولهم، ولا ضمان عليهم فيما ثبت ضياعه بالبينة من غير تضييع... (20)

ومن الأمثلة العملية في واقع عمل المشاريع الهندسية أن يقوم المقاول باستغلال للطريق بعمل حفريات، أو تجميع وتخزين مواد بناء، أو وضع مخلفات البناء ونواتج الحفر، فإن تسبب ذلك بضرر فهو ضامن، إذ أن "المجمع عليه عند المالكية أن الذي يحفر البئر على الطريق، أو يربط الدابة، أو أشباه ذلك على طريق المسلمين، فهو ضامن لما أصيب في ذلك من جرح أو غيره ... [وقد] تحدث الفقهاء [أيضاً] عن الحائط الذي يميل فيسقط على إنسان أو حيوان مار في الطريق فيقتله أو يجرحه، والذي لا يُعلم لهم خلاف فيه أن من بنى في ملكه جداراً مائلاً على الطريق أو إلى ملك الغير، وسقط الجدار على شيء فأتلفه ضمن صاحب الحائط، لأنه متعد بالانتفاع من ملك الغير (هوائه) ومتعد بالإهمال المؤدي إلى إتلاف النفوس والأموال"(21) والأمثلة في ضمان الصانع في مجال العمل الهندسي كثيرة، ومنها أيضاً أن يتعاقد المالك مع المهندس على عمل ما، أو يتفقا على تنفيذ شيء محدد، فإن عمل المهندس المقاول غير ما اتفقا عليه فهو ضامن، وعليه تنفيذ ما تم الاتفاق عليه، وللمالك الخيار إما بقبول ما تم تنفيذه أو رده عليه، كمثل: الأصباغ، وتركيب الأدوات الصحية والكهربائية، أو تركيب البلاط والنوافذ، أو اختيار أنواع من الأبواب الخشبية أو غيرها على غير ما اتفقا، ونحو ذلك الكثير.

ثم أن المقاول يضمن ما أفسده أجراؤه لأنه أجيراً مشتركاً، والأجير [عنده] يُعد أجيراً خاصاً، فلا علاقة للأجير مع المضرور.(22) إنما تكون المسؤولية على عاتق الأجير المشترك أي المقاول لذا فإن المهندس الذي يعمل كصانع مشترك وضع صنعته لخدمة عامة الناس هو ضامن، أما من يعمل داخل شركة كصانع خاص يعمل لحساب صاحب الشركة، فيكون عمله في إطار القاعدة الشرعية أنّ "الأجر والضمان لا يجتمعان"(23) فلا يكون عليه ضمان للشركة التي يعمل بها ما لم يتعدَّ أو يفرط أو يضيّع.

إذاً فإنّ الضمان يكون "في الصانع المشترك الذي نصب نفسه للناس، وأما الصانع الخاص الذي لم ينصب نفسه للعمل للناس فلا ضمان عليه فيما استعمل إياه، أسلم إليه أو استعمله في منزل رب المتاع ... و[ننوه أنه] قد

(20) المرجع نفسه، ص 243.

(21) الهلالي، عبد الله: قاعدة لا ضرر ولا ضرار (مقاصدها وتطبيقاتها الفقهية قديماً وحديثاً)، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي، ط1، 1426هـ / 2005م، مج1 ، ص 390 -391.

(22) النفيسة، عبد الرحمن بن حسن، مسئولية الصُناع ومن في حكمهم، ص 186.

(23) مادة 86، مجلة الأحكام العدلية.



خالف أبو حنيفة مالك فأسقط عنه الضمان إذا عمل بغير أجر لأنه أشبه عنده المودع. وخالفهما الشافعي وأسقط الضمان عمل بأجر أو بغير أجر [والحقيقة] أن تضمينهم إجماع من الصحابة رضي الله عنهم، لأن عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب حكما بتضمينهم (24).

3– أحكام البنيان تقوم على قاعدة " لا ضرر ولا ضرار"

نعم، فمن المهم أن نعرف أنّ القاعدة الفقهية " التي يعتمد عليها الفقهاء في أحكام البنيان [تصميمه وتنفيذه] هي الحديث النبوي الذي رُوي عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – : "لا ضرر ولا ضرار"(25) وهذه القاعدة العظيمة احتلت باباً واسعاً في فقه العمارة الإسلامية، وعليها قامت أحكام لا حصر لها، وأثرت هذه القاعدة على حركة العمران في المدن الإسلامية. (26) فكانت هذه القاعدة أساس لمفهوم أكبر وهو حماية الإنسان من الأذى ومراعاة مصالحه، لأن قصد الشارع هو دفع الأذى عن الإنسان في دينه وعقله ، ونفسه، ، وماله، ونسله أو عرضه. والثلاثة أو الأربعة الأخيرة تتحقق في البنيان، لأن البناء مال يحفظ النفس من المخاطر والأذى ويستر الإنسان فيتحق من مقاصد الشرع الخمس ثلاثة في موضوع البنيان، فيكون دفع الضرر والإضرار مطلب اساسي لتحقق هذه المقاصد

ونتابع فنقول وإن كانت " أحكام البناء في الفقه الإسلامي نشأت في كنف قاعدة (لاضرر ولا ضرار) فلقد نشأت على قاعدة أخرى أيضاً وهي: (العادة محكّمة) ... ومن هاتين القاعدتين نشأ ضابط حيازة الضرر الذي يُعنى بحوز كثير من المزايا لمن سبق جاره في البناء، فمن بنى داره وفتح منها كوة تشرف على أرض فضاء وبتنامي العمران وصل البناء الفضاء المجاور له، فتطبيقاً لحيازة الضرر، يكون الحق لصاحب الكوة بإبقائها واستمرارها، وعلى مالك الدار المحدثة أن يقي نفسه من ضرر الكوة بما يراه مناسباً"(27) وعلى هذه القاعدة تُحل كثير من المشاكل التي قد تطرأ أثناء التنفيذ أو بعده، بين المقاولين المتجاورين في العمل أو بين المقاول والملاّك لبيوت مجاورة، أو حتى في القضاء بين صاحبي عقارين متجاورين أحدهما سبق الآخر في البناء.

(24) ابن رشد القرطبي: المقدمات الممهدات، ص 245.

(25) ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني: سنن ابن ماجه، كتاب: الأحكام، باب: من بنى في حقه ما يضر بجاره، الحديث: 2341، ج1، ص 737. – وهي نفسها المادة 19، في مجلة الأحكام العدلية.

(26) عزب، خالد محمد مصطفى: تخطيط وعمارة المدن الإسلامية، ص 84.

(27) الهلالي، عبد الله: قاعدة لا ضرر ولا ضرار ، ص 361.



كذلك فإنّ قاعدة "لا ضرر ولا ضرار" " تشتمل على حكمين؛ الأول: أنه لا يجوز الإضرار ابتداء أي لا يجوز للإنسان أن يضر شخصا آخر في نفسه وماله ؛ لأن الضرر هو ظلم والظلم ممنوع في كل دين ، وجميع الكتب السماوية قد منعت الظلم، مثال : لو كان لشخص حق المرور من طريق شخص آخر، فلا يجوز منع ذلك الشخص عن المرور في تلك الطريق، حيث حق المرور مثبت لكل عقار ليس له طريق.

وأما حكم الفقرة الثانية من هذه القاعدة هو أنه لا يجوز مقابلة الضرر بمثله وهو الضرار كما لو أضر شخص آخر في ذاته أو ماله، لا يجوز للشخص المتضرر أن يقابل ذلك الشخص بضرر بل يجب عليه أن يراجع الحاكم أو الجهات المعنية، ويطلب إزالة ضرره بالصورة المشروعة.(28) وبما " أنّ الضرر هو ظلم وغدر والواجب عدم إيقاعه. وإقرار الظالم على ظلمه حرام وممنوع أيضاً فيجب إزالته، لذا فإن "الضرر يزال"(29)، ومن صوره أن أحدث شخص بناء في ملكه وتسبب عن ذلك حصول الظلام في غرفة جاره بصورة لا تستطيع معها القراءة والكتابة، وبما أن ذلك ضرر فاحش يزال". (30)

ونقيس على ذلك أن من مسؤوليات المهندس المشرف على موقعه مهام عدم الإضرار بغيره، وكشف الأضرار الممكن حصولها للغير، أو على المنشأ نفسه – بحكم خبرته ومهنيته – ويجب عليه عدم إقرار صاحب العمل (المقاول) على إيقاع أي ضرر على صاحب البناء أو المنشأة سواء كان ذلك في توفير بعض المواد أو تغيير في المواصفات، أو إقامة شيء قد يتسبب بالضرر. لكن، ينبغي عليه أن يعمل على إزالة هذا الضرر بأقل خسائر ممكنة، لأنّ "الضرر يدفع بقدر الإمكان"،(31) بالقياس على أن لو دخل عليك سارق مثلا، فادفعه عنك بقدر إمكانك فإذا كان ممن يندفع بالعصا فلا تدفعه بالسيف(32).

وهندسياً ما كان يمكن إصلاحه بالصيانة مثلاً، فلا يجوز له أن يدفعه بهدمه وإزالته، وما كان يندفع بإصلاحه بمواد بسيطة كأسمنت ورمل، لا يحق له دفعه بشراء مواد مكلفة أو دعمه بحديد التسليح، وهكذا ... فهذه المسائل كثيرة الحدوث في المواقع وقد يغالي المهندس في إصلاح الضرر من دافع زيادة الأمان ورفع عاتق المسؤولية عن كاهله، لكن

(28) حيدر، علي: درر الحكام في شرح مجلة الأحكام، ص 36 – 37.

(29) مادة 20، مجلة الأحكام العدلية.

(30) حيدر، علي: درر الحكام في شرح مجلة الأحكام، ص 37.

(31) مادة 31، مجلة الأحكام العدلية.

(32) حيدر، علي: درر الحكام في شرح مجلة الأحكام، ص 42.



في المقابل فإن ذلك يؤدي إلى زيادة تكلفة المشروع وزيادة المصاريف والتي تترتب على صاحب العمل أو المالك للمنشأة، وهو مؤتمن على الحفاظ عليها.

ثانياً:دفع الضرر والحفاظ على السلامة العامة في المواقع الإنشائية:

أ-مفهوم السلامة في المواقع الإنشائية وأسسها.

1- تمهيد لمفهوم السلامة:

ينحصر مجال السلامة في المواقع الإنشائية بحماية العناصر أو الأمور التالية:

1- القوى البشرية العاملة في الموقع.

2- الأجانب عن الموقع والجيران.

3- الآلات والمعدات المستعملة في البناء.

4- البناء نفسه.

5- البيئة المحيطة بالمشروع من ماء وهواء وتربة.

والعمل الهندسي يتطلب مراعاة معايير ومباديء السلامة منذ اللحظات الأولى لتصميم المشروع، ولا يتعلق ذلك بالعناصر الإنشائية للمبنى فحسب، بل ويُراعى فيه كثير من الجوانب المعمارية كأن "يكون اتجاه الأبواب والشبابيك يسمح بدخول أشعة الشمس والتهوية والإضاءة الطبيعية، ... أو التأكد من وجود أكثر من مدخل ومخرج للمبنى للاستعمال في حالات الطوارئ ... أو أن ارتفاع المداخل والمخارج بما لا يقل عن متر عن سطح الأرض ومستوى الشارع لمنع دخول مياه الأمطار والحشرات والقوارض، والاحتياط للطوابق تحت الأرض بما يحقق السلامة ويمنع من تسرب المياه أو دخول الحشرات، و أن يتناسب عرض وارتفاع المداخل والمخارج مع الشكل العام للمنزل وأن يفي بحاجات ورغبات السكان[33]، ونحو ذلك ... وكذلك فإنّ كثير من الأمور المعمارية يتم الأخذ بها من مبدأ السلامة والأمان لمستعملي العقار أو المنشأة.

وما هذه النماذج إلا من باب الاستدلال على أهمية الأخذ بالحسبان مراعاة اشتراطات السلامة منذ البدء في التفكير في المشروع والشروع في تصميمه، وهو تماماً ما يُراعيه المهندس الإنشائي أو المدني ويأخذ به حينما يقوم بتصميم العناصر الإنشائية في البناء، إذ يقوم على إضافة عوامل الأمان في حساباته الهندسية الإنشائية، ويراعى أن

---

[33] خضير، محمد توفيق: مباديء في الصحة والسلامة العامة، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمّان،ط1، 1421 هـ / 2001م، ص 237 – 238.



يكون البناء مقاوماً لعوامل داخلية في المنشأ كتحمل وزن العناصر الإنشائية نفسها، أو الأحمال الموجودة بها أو عليها، أو الأوزان المتوقع وجودها في المستقبل بعد إنجاز المبنى بما يُسمى بالأحمال الحية والميتة، كذلك يراعي العوامل الخارجية مثل العوامل الجوية المختلفة، من شدة الرياح أو الأعاصير في بعض المناطق، أو الزلازل والهزات الأرضية، و"على المهندس الذي يقوم بإعداد مواصفات المشروع وشروطه أن يفرد باباً خاصاً يشتمل على جميع إجراءات السلامة الواجب تطبيقها في المشروع"(34) وكذلك " يلتزم المهندس عند القيام بعمل التصميم أو الإشراف على تنفيذ أي مشروع الأخذ بعين الاعتبار مصادر الخطر والمجازفة والتي يمكن ظهورها للعاملين أثناء البناء أو الصيانة لتجنب المخاطر المتوقعة للصحة والسلامة بكل ما هو ممكن وعملي".(35)

وبطبيعة الحال فإن الأخذ بعوامل السلامة لا يقتصر على التصميم، بل المخاطر أثناء التنفيذ تكون أكثر وجوداً وأشد أثراً على جميع من يقوم بالعمل في الإنشاء، لذا يجب أن يقوم مهندس المقاول بإعداد خطة السلامة عند التقدم للحصول على الترخيص.

2- التأصيل الشرعي للسلامة في المواقع:

إن أخذ الحيطة والتدابير، منصوص عليه في كتاب الله تعالي حيث يقول جلّ في علاه: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانْفِرُوا ثُبَاتٍ أَوِ انْفِرُوا جَمِيعًا ﴾(36) وإن كان ذلك في القتال حيث الأذى والضرر الكبير، إلا أنه مبدأ قد يصلح أن نقيس عليه أخذ الحيطة في مواطن الأذى جميعها، فإن أحاط بنا الأذى فقد يتطلب ذلك دفعه، لأن عدم إزالته أو دفعه قد يُسبب مزيداً من الضرر والهلاك، وما يكون الدفع إلا ممن هو أهله، فالله يدفع البلاء عن الكثير من الناس بسبب المسلم الصالح، يقول تعالى: ﴿ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴾(37) ويقول أيضاً ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا ﴾(38) وعليه، فإن المهندس المتخصص الذي يقوم بما يجب عليه من احتياطات السلامة، كالمسلم الصالح، يدفع الله به الأذى عمن حوله من الناس أو البيئة المجاورة والجيران.

(34) مادة 1/2/2 ، بلدية دبي، دليل ممارسة السلامة في أعمال الإنشاءات، ص 10.

(35) مادة 4/2/2 ، دليل ممارسة السلامة في أعمال الإنشاءات، ص 10.

(36) سورة النساء، الآية 71.

(37) سورة البقرة، الآية 251.

(38) سورة الحج، الآية 40.



كما إنّ عمله هذا يدخل في باب سد الذرائع (39) ومعنى الذريعة "عند الأصوليين، هي ما يتوصل به إلى الشيء الممنوع المشتمل على مفسدة. وسدها: هو الحيلولة دونها والمنع منها إذا كانت النتيجة فساداً، لأن الفساد ممنوع"(40) و"المالكية والحنابلة يقولون أنه يؤخذ بسد الذرائع وبكونه أصلاً من أصول الدين، أما قول أبي حنيفة والشافعي فهو"أنه يؤخذ بسد الذرائع في المنصوص عليه"(41) فالذريعة في الحفريات مثلاً هو الحفر نفسه، فهو ذريعة لوقوع العامل وسده يكون بحماية هذه الحفريات، والذريعة غير المقدمة، "فمقدمة الشيء هي: الأمر الذي يتوقف عليه وجود الشيء"(42) فوجود مواد قابلة للاشتعال غير آمنة يتوقف عليها اشتعال النيران التي قد تؤدي إلى الهلاك.

و "أصل الذرائع من حيث الحكم الدنيوي لا تعتبر فيه النية على أنها الأمر الجوهري في المنع والإباحة، إنما النظر الجوهري إلى النتائج والثمرات، فإن كانت نتيجة العمل مصلحة عامة، كان واجباً بوجوبها، وإن كان يؤدي إلى فساد فهو ممنوع بمنعه، لأن الفساد ممنوع، فما يؤدي إليه ممنوع، والمصلحة مطلوبة، فما يؤدي إليها مطلوب. وإن المقصود بالمصلحة: النفع العام، وبالفساد: ما ينزل من الأذى بعدد كبير من الناس"(43) وعدم الأخذ باحتياطات السلامة في الموقع فساد إذ يُلحق الأذى الكبير بكل العاملين في الموقع، بل قد يؤدي إلى الموت في بعض الحالات الخطرة، ومن النفع الذي يشمل جميع العاملين ويعتبر مصلحة لهم هو أخذ كافة تدابير السلامة والاحتياطات الواقية لهم.

ومن ناحية أخرى فإنّ أخذ تدابير السلامة هو درء للمفاسد و" درء المفاسد أولى من جلب المصالح"(44) وليس هناك أكثر من مفسدة أذى العاملين، والتسبب لهم بالضرر الشديد، أو موتهم، وهو بلا شك أولى بكثير من جلب مصلحة الربح أو التوفير في النفقات.

ويا حبذا لو أن المهندس استحضر النية في عمله في مجال السلامة المهنية فهو حينما يقوم بدفع الضرر وإماطة الأذى، يقوم بحفظ أنفس العاملين ومالهم، فاستحضار النية الصالحة، المخلصة لله تعالى في ذلك، يُوجب له الأجر والثواب

---

(39) انظر في ذلك، ابن فرحون، ابراهيم بن علي: تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام، ج2، ص 364 – 365.

(40) الشافعي، محمد بن إدريس (-204 هـ): الأم، دار المعرفة، بيروت، د. ط.، 1410/ 1990، ج4، ص 51. وانظر في ذلك أيضاً: الزحيلي، وهبة: موسوعة الفقه الإسلامي المعاصر، ج4، ص 387.

(41) الزحيلي، وهبة: موسوعة الفقه الإسلامي المعاصر ، ج4، ص 373.

(42) الزحيلي، وهبة: موسوعة الفقه الإسلامي المعاصر ، ج4، ص 391.

(43) المرجع نفسه، ج4، ص 396.

(44) مادة 30، مجلة الأحكام العدلية.



الجزيل من الله سبحانه وتعالى، كما أنّ ذلك يدفعه لإجادة العمل وتحسينه طمعاً في ثواب الله، الذي قد يصل إلى أن يكون الثواب هو الجنة، فعن أبي هريرة – رضي الله عنه – قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – : "الإيمان بضع وسبعون – أو بضع وستون – شعبة، فأفضلها قول لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان"(45) وعن أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه قال: قلت يا رسول الله دلني على عمل يدخلني الجنة قال: "أمط الأذى عن طريق الناس"(46) وروى أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: "مر رجل بشوك في الطريق فقال لأميطن هذا الشوك لا يضر رجلاً مسلماً فغفر له"،(47) فالحمد لله على نعمة الإسلام.

3– قواعد شرعية في السلامة ومنع الضرر:

و القاعدة السابق ذكرها في موضوع الضمان "لا ضرر ولا ضرار" هي أساس أيضاً في موضوع السلامة العامة في مواقع العمل، المادية منها والبشرية، كذلك ما ينبثق عنها من قواعد وأسس على نحو ما يلي:

1– "لا ضرر ولا ضرار"(48)

كما أسلفت هي قاعدة هامة سبق الإشارة إليها، وهي أساس يرتكز عليه في العمل الهندسي، وأوردها هنا من باب التأكيد أنها ما زالت القاعدة المسيطرة على العمل الهندسي بداية؛ إضافة إلى أنها هامة جداً في موضوع السلامة والصحة المهنية، فمنع الضرر واجب الاحتياط له عن الجميع ومنع الإضرار بالآخرين واجب أيضاً ولو كان العمل مباحاً.

2– " الضرر يزال"(49)

"لأن الضرر هو ظلم وغدر والواجب عدم إيقاعه. وإقرار الظالم على ظلمه حرام وممنوع أيضاً فيجب إزالته، فتجويز خيار التعيين، وخيار الرؤية، وخيار النقد، وخيار الغبن، والتغرير، ورد المبيع بخيار الشرط، والحجر، والشفعة،

(45) مسلم، أبو الحسن بن الحجاج النيسابوري، صحيح مسلم، كتاب: الإيمان، باب: شعب الإيمان، حديث: 35، ص 23.

(46) البخاري، محمد بن إسماعيل: الأدب المفرد، باب: إماطة الأذى، حديث 228، ص 190، وقد جاء في الكتاب من كلام المحقق أنه حديث صحيح أخرجه مسلم في الجهاد، وابن ماجة في الأدب وأبو عوانة ، وابن حبان، وأحمد ...

(47) المرجع نفسه، باب: إماطة الأذى، حديث 229، ص 190، وجاء في كلام المحقق: حديث صحيح أخرجه المصنف في الصلاة والمظالم، ومسلم في الأدب، والترمذي في البر، وأبو عوانة في البر والصلة، وابن حبان.

(48) مادة 19، مجلة الأحكام العدلية.

(49) المرجع نفسه، مادة 20.



وتضمين المال المتلف للمتلِف، والإجبار على قسمة الأموال المشتركة، إنما هو بقصد إزالة الضرر"(50) وعليه في القياس فإنّ صور إزالة الضرر في المواقع الإنشائيةعديدة وكثيرة جداً، ومن ذلك ردم الحفر أو تسويرها؛ وحماية المعدات ومنعها من العمل من قِبل المتطفلين؛ وفصل التيار الكهربائي عن المعدات والأسلاك المكشوفة؛ و نحو ذلك يكون من قبيل إزالة الضرر، لأن في وجودها ضرراً وفي منعها إزالة للضرر عن الآخرين.

3- "الضرر لا يزال بمثله"(51) :

"ولا بأكثر منه بالأولى إذا يشترط بأن يزال الضرر بلا إضرار بالغير إن أمكن وإلا فبأخف منه"(52) والأمثلة في ذلك كثيرة، توجب على المهندس مراعاتها أثناء تنفيذ العمل لعدم تفاقم الأمور وزيادة الأضرار بصورة قد يصعب تصليحها لاحقاً.

4- "يتحمل الضرر الخاص لدفع ضرر عام"(53) :

"بما أن الضرر الخاص لا يكون مثل الضرر العام، بل دونه فيدفع الضرر العام به ... ومن أمثلة ذلك جواز هدم البيت الذي يكون أمام الحريق منعا لسراية النار. كذلك إذا كانت أبنية آيلة للسقوط والانهدام يجبر صاحبها على هدمها خوفا من وقوعها على المارة"(54)

5- "الضرر الأشد يُزال بالضرر الأخف"(55):

"يعني أن الضرر تجوز إزالته بضرر يكون أخف منه ولا يجوز أن يزال بمثله أو بأشد منه حسب ما وضحنا بالمواد السابقة"(56) والحقيقة أنّ هذه القاعدة هي أساس فكرة توفير معدات السلامة وأخذ الاحتياطات اللازمة إذ أنها تزيد من تكلفة المشروع في شراء معدات وأدوات ليست من أساس المشروع الإنشائي، لكنه ضرر بسيط يمنع الأذى والضرر عن الآخرين والذي هو ضرر أكبر، ونحو ذلك.

(50) حيدر، علي: درر الحكام في شرح مجلة الأحكام، ص 37.

(51) مادة 25، مجلة الأحكام العدلية.

(52) حيدر، علي: درر الحكام في شرح مجلة الأحكام، ص 40.

(53) مادة 26، مجلة الأحكام العدلية، كذلك مادة 105 قانون المعاملات المدنية لدولة الإمارات العربية المتحدة.

(54) حيدر، علي: درر الحكام في شرح مجلة الأحكام، ص 40.

(55) مادة 27، مجلة الأحكام العدلية، كذلك مادة 105 قانون المعاملات المدنية لدولة الإمارات العربية المتحدة.

(56) حيدر، علي: درر الحكام في شرح مجلة الأحكام، ص 40.



6- "إذا تعارضت مفسدتان روعي أعظمهما ضرراً بارتكاب أخفهما"(57):

وهي مثل سابقاتها، حيث "إن الضرورات تبيح المحظورات،(58) ومن أعظم الأمثلة في ذلك في موضوع السلامة في المواقع للعاملين في المواقع المغلقة، فلو حدث أن حصل إغلاق لمدخل الموقع أو ضعف العاملين في هذا المكان على الخروج لسبب أو لآخر، فيمكن أن يلجأ المهندس لتكسير في الجدار أو سقف المكان المغلق وعمل توسعة فيه – قد تؤدي لتخريب المكان بالكامل في بعض الحالات – من أجل إنقاذ أرواح العاملين في الداخل وإخراجهم سالمين أو على الأقل أحياء، وكثير ما يحدث أشياء مشابهة لذلك.

7- "درء المفاسد أولى من جلب المنافع"(59):

" أي: إذا تعارضت مفسدة ومصلحة يُقدّم دفع المفسدة على جلب المصلحة، فإذا أراد شخص مباشرة عمل ينتج منفعة له، ولكنه من الجهة الأخرى يستلزم ضرراً مساوياً لتلك المنفعة أو أكبر منها يلحق بالآخرين، فيجب أن يقلع عن إجراء ذلك العمل درءاً للمفسدة المقدم دفعها على جلب المنفعة؛ لأن الشرع اعتنى بالمنهيات أكثر من اعتنائه بالمأمور بها."(60) وليس هناك ضرراً أكبر من التسبب بإزهاق روح أو التسبب بإعاقة دائمة أو حتى بسيطة.

8- "الضرر يُدفع بقدر الإمكان"(61):

نعم، وفي السلامة في المواقع يمكن للمهندس منع الضرر بأقل تكلفة ممكنة ودون زيادة في تكاليف المشروع بمبالغ يمكن الاستغناء عنها، وذلك باختيار أدوات السلامة التي تؤدى إلى منع الضرر بصورة تامة وبأقل تكلفة.

ب- مسؤولية تأمين سلامة الأفراد، (العمال، والأجانب عن الموقع).

من منطلق الحديث الذي رواه عبد الله بن عمر- رضي الله عنهما- حيث قال: "سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته، الإمام راع ومسؤول عن رعيته، والرجل راع في أهله وهو مسؤول عن رعيته، والمرأة راعية في بيت زوجها ومسؤولة عن رعيتها، والخادم راع في مال سيده ومسؤول عن رعيته"،(62) والرواية الأخرى له أيضاً حينما رأى راعياً وغنماً في مكان قبيح، ورأى مكاناً أمثلَ منه، فقال له: ويحك

(57) مادة 28، مجلة الأحكام العدلية.

(58) المرجع نفسه، مادة 21.

(59) المرجع نفسه، مادة 30.

(60) حيدر، علي: درر الحكام في شرح مجلة الأحكام، ص 41.

(61) مادة 31، مجلة الأحكام العدلية.

(62) البخاري، محمد بن إسماعيل: صحيح البخاري، كتاب: الجمعة ، باب: الجمعة في القرى والمدن، الحديث:892 ص 212 .



يا راعي، حَوِّلها، فإني سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: "كل راع مسؤول عن رعيته"(63) من منطلق الروايتين السابقتين يكون جميع العاملين في الموقع الهندسي، أو حتى الزائرين للموقع خاضعين لرعاية المهندس المسؤول، لأنه مسؤول عن توفير كافة حاجياتهم وتوفير موانع الأذى ومسؤول عن تأمينهم من أي أخطار قد تلحق بهم بأي أداة أو وسيلة كانت، ليس هذا فحسب، بل ومسؤول عن تعليمهم وتدريبهم وتوعيتهم بما قد يلحق بهم من أخطار وكيفية تجاوزها ومنعها من الحدوث.

فالعامل إنسان له من الحقوق الكثير، بل إنّ شرعنا الحنيف جعله أخاً لنا، مصداقاً للحديث الذي رواه أبو ذر الغفاري، أن رسول الله قال له في الحديث: ... "نعم، هم إخوانكم، جعلهم الله تحت أيديكم، فمن جعل الله أخاه تحت يده، فليطعمه مما يأكل، وليلبسه مما يلبس، ولا يكلفه من العمل ما يغلبه، فإن كلفه ما يغلبه فليعنه عليه"(64) وهذا تأكيد لقول الله تعالى: ﴿قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنْكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ عَلَى أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَانِيَ حِجَجٍ فَإِنْ أَتْمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِنْدِكَ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾(65) فالإنسان في شرعنا أياً كان موقعه كريم يُحاط بالاحترام والرحمة والتقدير، والتعامل بين المسلمين هو تعامل رحمة وفي ذلك كثير من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية المؤيدة والموضحة.

ومن المعلوم أنّ "الأضرار الناجمة عن أعمال البناء أو بمناسبتها، قد تصيب العمال والفنيين من جهة، وقد تصيب القائمين على تلك الأعمال أنفسهم، كالمقاول أو المهندس الاستشاري من جهة أخرى، والعمال والفنيون تربطهم عقود عمل مع المهندس الاستشاري أو المقاول أو المالك، والمهندس الاستشاري أو المقاول يرتبط بعقد مقاولة أو عقد عمل مع المالك، إلا أنه لاتقوم علاقة تعاقدية في مواجهة بعضهم البعض، مما يسمح باعتبارهم من الغير؛ وبالتالي تطبق أحكام المسؤولية التقصيرية عليهم. ... وقد تصيب المالك أو أحد أفراد أسرته، فيعود المتضرر على المقاول كحارس للبناء، ويطالبه بالتعويض عن الأضرار التي تصيبه استناداً إلى أحكام المسؤولية التقصيرية القائمة على الخطأ المفترض، سواء في حق حارس البناء أوحارس الآلات بحسب مصدر الضرر.(66)

(63) البخاري، محمد بن إسماعيل: الأدب المفرد، باب: من أشار على أخيه وإن لم يستشره، حديث 416، ص 304.

(64) البخاري، محمد بن إسماعيل: صحيح البخاري، كتاب: الأدب، باب: ما يُنهى عنه من السِّباب واللّعن، الحديث:6050 ص 1533.

(65) سورة القصص، الآية 27.

(66) انظر: منصور، محمد حسين: محاضرة: مسؤولية المهندس والمقاول أثناء فترة التنفيذ ص 216.



ولا ينبغي علينا أن نغفل عن حقوق الجيران والجوار والتي تفرض مسؤوليات على المقاول والمهندس، فرسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: "والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن" قيل: ومن يا رسول الله؟ قال: "الذي لا يأمن جاره بوايقه"(67)

والإسلام دين يهتم بالنظافة – ولا شك – ولزيادة ضمان السلامة في الموقع ينبغي المحافظة على نظافة الموقع، وهذا مقصد مُتأصل في الشريعة، فقد جاء " عن صالح بن أبي حسان، قال: سمعت سعيد بن المسيب، يقول: إن الله طيب يحب الطيب، نظيف يحب النظافة، كريم يحب الكرم، جواد يحب الجود، فنظفوا، أراه قال، أفنيتكم ولا تشبهوا باليهود قال: فذكرت ذلك لمهاجر بن مسمار، فقال: حدثنيه عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه، عن النبي – صلى الله عليه وسلم – مثله، إلا أنه قال: نظفوا أفنيتكم.(68) و علماء وفقهاء المسلمين قضوا بذلك في بعض الأقضية المتعلقة بالبناء. "سُئل سحنون(69) – رحمه الله – عن خربة لرجل وسط دور يلقى فيها الزبل، فأجاب: هي مثل الحائط يسقط للرجل فيسد على الرجل مدخله ومخرجه، و ... أن على صاحب الخربة أن يرفع الزبل الذي في خربته ... ويفهم من جواب سحنون... أن أضرار الأزبال والأوساخ لا تقل خطورة وضرراً، عمن أسقط الحائط في طريقهم وسد عليهم الدخول والخروج"(70) وقال سحنون أيضاً: "إذا هدم الرجل داره فليس له أن ينزل نقضه وما هدم في الطريق إذا كان ذلك يضر بالمارة، فقيل لسحنون فكيف يعمل بهذا الهدم؟ قال: يستأجر له موضعاً"(71) ... ونجد هذا الأمر موجود في الأنظمة المحلية لكثير من البلديات في غالب المدن والبلدات.

---

(67) البخاري، محمد بن إسماعيل: صحيح البخاري، كتاب: الأدب، باب: إثم من [لا] يأمن جاره بوائقه، الحديث: 6016 ص 1526.

(68) الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة: سنن الترمذي، كتاب: الأدب عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، باب: ما جاء في النظافة، حديث 2808، ص 797. قال أبو عيسى: هذا حديث غريب.

(69) " هو أبو سعيد عبد السلام بن سعيد بن حبيب ... الملقب سحنون الفقيه المالكي (160–240 هـ)انتهت إليه رئاسة العلم بالمغرب في عصره، كان أصله من مدينة حمص بالشام، ولي قضاء القيروان، وبمدونته عن ابن القاسم اعتمد أهل القيروان (وفيات الأعيان لابن خلكان، ج3، ص 180)

(70) الهلالي، عبد الله: قاعدة لا ضرر ولا ضرار، مج 2، ص 74 –75.

(71) عيسى بن موسى بن أحمد ابن الإمام التطيلي (– 386 هـ): القضاء بالمرفق في المباني ونفي الضرر، تحقيق محمد النمينج، المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم الثقافية – إيسيسكو، 1420 هـ / 1999م، ص 173.



ج- اللوحات الإرشادية.

اللوحات الإرشادية هامة جداً، ومتنوعة جداً وذات أهداف كثيرة، ونستدل من حديث البراء بن عازب ﷺ : سمعت رسول – صلى الله عليه وسلم – يقول: "من منح منيحة لبن أو ورق أو هدَّى زقاقاً كان له مثل عتق رقبة"[72] والحديث الذي رواه أبو ذر، يرفعه قال: " إفراغك من دلوك في دلو أخيك صدقة، وأمرك بالمعروف ونهيك عن المنكر صدقة، وتبسمك في وجه أخيك صدقة، وإماطتك الحجر والشوكة والعظم عن طريق الناس صدقة، وهدايتك الرجل في أرض الضالة صدقة ".[73] و نسترشد منهما مفهوم أن من ساعد الآخرين على الوصول لغايتهم ومكانهم المنشود كان في عمله صدقة، بل وعتق من النار، والكيفية في ذلك قد تتنوع وتتغير وتتطور فقد يكون الإرشاد بالتوجيه الشفوي أو بالإشارة أو بلوحة إرشاد وما إلى ذلك، وما ذلك الإرشاد والهداية إلا لمنع الضرر الذي قد ينتج للسائل أو تخفيف العبء عنه وهو تماماً الغاية من لوحات إرشاد المواقع، لذا فإننا قد نسترشد من هذين الحديثين وغيرهما مشروعية لوحات الإرشاد وأهميتها الحاضرة في المواقع الإنشائية من جهة، وضرورة الإلتزام بها وتثبيتها من جهة أخرى، ففي ذلك الخير للجميع والأجر والثواب لمن يقوم عليها.

الخـــاتمة:

الحمد لله حمداً وكفى، والصلاة والسلام على الذي اصطفى، الحمد لله الذي هدانا لدينه وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله، الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبفضله ومننه تبارك العلوم والخيرات، والحمد لله الذي جعل ديننا شرعاً وتبياناً لكل شيء، وهدىً للعالمين، وصلاة وسلاماً على شفيعنا يوم الدين، الذي بلّغ الرسالة وأدى الأمانة، وكان لنا هادياً للخير والخيرات في الدنيا ويوم الدين. سبحانك ربي إنك نعم المولى ونعم الوكيل. ما اتكل عليك عبد وخُذل، وما استعان بك أحد وضل، لا إله إلا أنت، سبحانك إني كنت من الظالمين.

إنّ فيما عرضنا في هذا البحث من بعض الدلالات والتشريعات والفوائد لهي نجم ساطع في سماء، من منطلق ما أراده الله – سبحانه وتعالى- من أن يكون هذا الدين صالحاً لأزمان تتوالى حتى يوم الدين، فلم يجعله خاصاً بحقبة معينة أو بيئة محددة، إنما ليغمر نوره أصقاع الأرض، ومختلف الأزمنة، وتنوع الثقافات، وتطور العلوم والمفاهيم. هذا

---

[72] الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة: سنن الترمذي، كتاب: البر والصلة عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، باب: ما جاء في المنحة، حديث 1964، ص 579. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح ... ومعنى قوله: "من منح منيحة ورق" إنما يعني به: قرض الدراهم، قوله: «أو هدَّى زقاقا» : يعني به هداية الطريق وهو إرشاد السبيل.

[73] البخاري، محمد بن إسماعيل: الأدب المفرد، باب: من هدّى زُقاقاً أو طريقاً، حديث 891، ص 623.



الأمر يدعونا دائماً لتلمس خُطانا في كافة العلوم المادية من خلال سِرَاجَيْن نَيِّرين، وهما كتاب الله وسُنة نبيه – صلى الله عليه وسلم –، وقد لاحظنا الإشارات القرآنية والدلالات النبوية في معنى الضمان والسلامة واضحة جلية تبين لنا مسؤولياتنا أمام الله في جزئية بسيطة من نواحي الأعمال الهندسية، فكلنا مسؤول، وإلى يوم الحساب ذاهبون والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿ فَوَرَبِّكَ لَنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ۞ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾(74) ويقول أيضاً: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى ثُمَّ إِلَى رَبِّكُمْ مَرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾(75) فالمسلم مؤتمن ومبتلى في الدنيا لأجل الآخرة، فلا بد له، أيّاً كان موقعه أن يستحضر مخافة الله، ويعلم أنّ الله سبحانه ناظر إليه، وهو يوم القيامة محاسب عن كافة أعماله – إلا أن يغفر الله له –في عمله أو بيته، وفي كل سكينة له أو حركة. وبالتالي فلا بد أن تنعكس خشيته هذه ومعرفته بها على كافة أعماله كمهندس، من ساعة التفكير بإنشاء أي مشروع أو مبنى، ثم عند البدء بتصميمه، ثم القيام بتنفيذه والعمل به ثم تشطيبه وتجهيزه لاستخدامه واستعماله، وهو عند كل مرحلة أو جزئية يتعرض لكثير من النقاط، ويتحمل فيها المسؤوليات، وعليه جبر الضرر الحاصل فيها، وحماية من أُكل إليه رعايته، فيكون عمله عبادة يُضاف إلى ما يقوم به من فروض وسنن علمت من الدين بالضرورة.

وفي هذا البحث عرضت مفهوم الضمان والتعويض، ودفع الضرر وإقرار السلامة العامة في مواقع الإنشاء– بما يسر الله لي وأنعم – وعرضت بعض القواعد المستمدة من عموم شرعنا الحنيف، ومن تطبيق مفهوم أن "لا ضرر ولا ضرار"(76) الذي قامت عليه أحكام كثيرة أثْرَت أعمال العمل الهندسي والحركة العمرانية. ومفهوم سد الذرائع المؤدية وكذا مفهوم درء المفسدة الذي هو أولى من جلب المصلحة، وذلك من دافع إثبات المصلحة الدنيوية لأجل إعمار الأرض ولأجل اتقاء يوم نرجع فيه إلى الله ﴿ وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾(77)

ولا يخفى أن تناول هذا الموضوع في هذا البحث كمن أخذ رقعة من ثوب أراد حياكتها، وفي الثوب رقع كثيرة جداً تحتاج لمن يعمل عليها، إذ أنه لا يمكن أن يكتمل هذا الموضوع الكبير بكل جزيئاته في بحث صغير أو دراسة كبيرة،

(74) سورة الحجر، الآيتان 92 و93.

(75) سورة الأنعام، الآية: 164.

(76) ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني: سنن ابن ماجه، كتاب: الأحكام، باب: من بنى في حقه ما يضر بجاره، الحديث: 2341، ج1، ص 737. – وهي نفسها المادة 19، في مجلة الأحكام العدلية.

(77) سورة البقرة: الآية 281.



لأمور كثيرة، منها كثرة تشعب الأمور المتعلقة بكل موضوع، وضعف الدراسات المذكورة فيها– ولا شك – أنه لا يمكن لفرد الإحاطة بالعلوم لقصوره الفطري، وضعفه، يقول جلّ في علاه: ﴿ وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾.(78)

الخـلاصـة:

1- أن مفهوم الضمان والتضامن موجودة في الشرع الإسلامي وفيه دلائل ونصوص عدة يُستند إليها في تطبيق وفهم هذا الأمر.

2- أن فقهاء المسلمين عرفوا وتعاملوا مع فقه "ضمان الصناع". وكذلك في منع الضرر، وأقروا ذلك في أقضيتهم فيما تعلق بالبناء.

3- أن هناك قاعدة عظيمة في الإسلام ينبني عليها كثير من العمل الهندسي وهي قاعدة" لا ضرر ولا ضرار" وكذلك فهي تدخل في كثير من أحكام البنيان، في تصميمه وتنفيذه، بل وفي إشغاله.

4- أنّ هذه القاعدة، وقاعدة (العادة محكمة) قد نشأ عنهما قواعد كثيرة وأسس مهمة في بيان علاقة الإنسان مع البناء ومع ما يلزمه من أعمال أو ما يحيط به من أشياء.

5- أنّ المهندس مسؤول شرعاً عن تأمين الحماية والسلامة لكل عامل أو ذو علاقة أثناء تنفيذ البناء، بل وبعد إنجازه.

6- أنّ تأمين السلامة في الأعمال تأتي من منطلقات شرعية كسد الذريعة أو درء المفسدة أولى من جلب المصلحة.

7- أنّ في تأمين السلامة ومنع الأذى أجر عظيم قد يكون ثوابه – عند الله سبحانه الكريم – الجنة.

8- أنه ينبثق من خلال المفاهيم السابقة قواعد شرعية نتلمس ظلالها في أعمال الهندسة المدنية كقاعدة (لا ضرر ولا ضرار، والضرر يزال، ولا يُزال بمثله، ويتحمل الضرر الخاص لدفع الضرر العام، والضرر الأشد يُزال بالضرر الأخف، وهو يُدفع بقدر الإمكان، وأنّ درء المفسدة أولى من جلب المنفعة).

9- أنّ شرعنا يحافظ على النظافة ويحمي الإنسان، ويغيث الملهوف، ويهدي الضال.

فــــــوائد:

1- في تغليب المعرفة التشريعية زيادة في كفاءة الفرد في عمله، وزيادة في المردود الاقتصادي على المجتمع.

(78) سورة الإسراء: الآية 85.



2- في معرفة ذلك المحافظة على المجتمع من الإفساد في الأرض، أو الإضرار بالآخرين، وإعطاء كل ذي حق حقه.

3- أنّ في معرفة ذلك رفع للأخلاق الحميدة، من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وإعطاء الناس حقوقها، ومعرفة الواجبات والحقوق واحترام الآخرين، وحبهم والمحافظة عليهم.

4- إن دراسة هذه المواضيع من الزاوية الشرعية يبرز هويتنا، ويعلي مكانتنا، ويزداد نفعنا بها، ويرضي ربنا، ويرسخ الثقة بأنفسنا، ويجعلنا نمشي على خُطى أسلافنا، فنكون الأمة القائدة الورعة النقية، لنعلّم الغرب كيفية دمج الأخلاق – والتي يفتقدونها – مع الحضارة المادية والتي يفتخرون بها.

توصيـــات:

1- ينبغي لنا في دراستنا للعلوم الدنيوية المادية مراعاة الجوانب الروحية والشرعية.

2- كثرة التخصصات العلمية توجب ضرورة التبحر فيها ومطابقتها للعلوم الشرعية مرضاة لله سبحانه.

3- ينبغي أن تقوم المؤسسات والمجامع الفقهية على تأسيس مؤسسة علمية شرعية تبحث كل نقطة من العلوم المادية وتزنها في ميزان الشرع، لتأصيل العلوم، وحتى يكون عملنا كله عبادة لله.

4- ينبغي على المشرعين والشرعيين والقانونيين وضع تشريع إسلامي ناضج يعالج كل تفاصيل الأمور الهندسية التنفيذية والعقدية على غرار نظام عقود "الفيديك"، فشريعتنا مليئة بالضوابط والقوانين التي تضبط موضوع العقود، ,وتحتاط لكل صغيرة وكبيرة حماية للنفس في الدنيا ومنجاة إلى رب البرية.

وأخيراً وليس آخراً، أسأل الله العلي القدير أن يتقبل عملي ويغفر زللي وينجيني من النار، إنه على ذلك قدير، وبالإجابة جدير.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

1) البخاري، محمد بن إسماعيل (- 256 هـ): الأدب المفرد، تحقيق: محمد إلياس الباره بنكوي، المركز العربي للكتاب، الشارقة، ط1، 1424هـ/ 2004م.



2) البخاري، محمد بن إسماعيل (– 256هـ) : صحيح البخاري، تخريج صدقي جميل العطّار، دار الفكر، بيروت، ط1، 2008 م.

3) البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين (– 458 هـ): الجامع لشعب الإيمان، تحقيق: مختار أحمد الندوي، الدار السلفية، بومباي – الهند، ط1، 1410هـ / 1989م.

4) الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة: سنن الترمذي، تخريج صدقي جميل العطّار، دار الفكر، بيروت، لا رقم طبعة، 2005م.

5) ابن خلكان، أبو العباس، شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر (– 681 هـ) وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق: إحسان عباس، بيروت، دار صادر، د. ت.

6) أبو داود، سليمان بن الأشعث: سنن أبي داود، تخريج صدقي جميل العطّار،دار الفكر، بيروت، ط1، 2005م.

7) ابن رشد القرطبي، أبو الوليد محمد بن أحمد: المقدمات الممهدات، تحقيق سعيد أحمد أعراب، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1408هـ / 1988م.

8) الشافعي، محمد بن إدريس (– 204 هـ): الأم، دار المعرفة، بيروت، د. ط.، 1410/ 1990، 8 أجزاء.

9) عيسى بن موسى بن أحمد ابن الإمام التطيلي (– 386 هـ): القضاء بالمرفق في المباني ونفي الضرر، تحقيق محمد النمينج، منشورات المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم الثقافية – إيسيسكو، 1420 هـ / 1999م.

10) ابن فرحون، ابراهيم بن علي بن محمد (– 799 هـ): تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، ط1، 1406 هـ / 1986 م، جزءان.

11) الكاساني، علاء الدين أبي بكر بن مسعود (–587 هـ): بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، مطبعة الإمام، القاهرة، دون رقم طبعة، دون تاريخ، 10 مجلدات، 4988 صفحة.

12) ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني: سنن ابن ماجه، تحقيق صدقي جميل العطّار، دار الفكر، بيروت، لا رقم طبعة، 2004م.

13) مسلم، أبو الحسن بن الحجاج النيسابوري، صحيح مسلم، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، لا رقم طبعة، 2001م.



14) النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب: سنن النسائي، تخريج صدقي جميل العطّار، دار الفكر، بيروت، ط1، 1426 هـ / 2005م

ثالثاً: المراجع:

1) حيدر، علي: درر الحكام في شرح مجلة الأحكام، تعريب المحامي فهمي الحسيني، دار عالم الكتب، الرياض، طبعة خاصة، 1423هـ / 2003م.

2) خضير، محمد توفيق: مباديء في الصحة والسلامة العامة، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمّان،ط1، 1421 هـ / 2001م، 323 صفحة.

3) الزحيلي، وهبة: المعاملات المالية المعاصرة، دار الفكر، دمشق، ط1، 1423هـ/ 2002م، 632 صفحة).

4) الزحيلي، وهبة: موسوعة الفقه الإسلامي المعاصر، دار المكتبي، دمشق، ط1، 1427 هـ ، 2007م، ج8/7 579 صفحة.

5) عزب، خالد محمد مصطفى: تخطيط وعمارة المدن الإسلامية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بقطر، الدوحة، ط1، 1418 هـ / 1997م.

6) منصور، محمد حسين: محاضرة بعنوان: مسؤولية المهندس والمقاول أثناء فترة التنفيذ، في المؤتمر العلمي السنوي: المجموعة المتخصصة في المسؤولية القانونية للمهنيين ، جامعة بيروت العربية،كلية الحقوق، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ج2

7) الهلالي، عبد الله: قاعدة لا ضرر ولا ضرار (مقاصدها وتطبيقاتها الفقهية قديماً وحديثاً)، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي، ط1، 1426هـ / 2005م، مج2/1، 552 صفحة.

مراجع أخرى:

1) بلدية دبي، دليل ممارسة السلامة في أعمال الإنشاءات.

2) دولة الإمارات العربية المتحدة، إمارة دبي، الأمر المحلي رقم 3 لسنة 1999م.

3) دولة الإمارات العربية المتحدة ، قانون المعاملات المدنية ، قانون اتحادي رقم 5 لسنة 1985م؛ المعدل بالقانون الاتحادي رقم 1 لسنة 1987، ط 2007م.

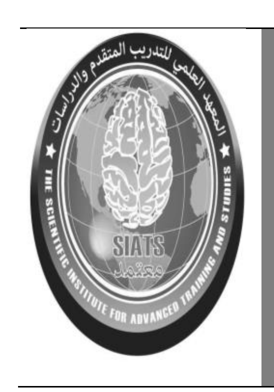


4) مجلة الأحكام العدلية.

5) المملكة الأردنية الهاشمية، المذكرات الإيضاحية للقانون المدني ، عمّان.

النفيسة، عبد الرحمن بن حسن، مسئولية الصُناع ومن في حكمهم، مجلة البحوث الفقهية المعاصرة، الرياض، 8 (30/ 1996م)، (156- 200).





SIATS Journals

Journal of Islamic Studies and Thought for Specialized Researches

(JISTSR)

Journal home page: http://www.siats.co.uk



مجلة الدراسات الإسلامية والفكر للبحوث التخصصية

العدد 3، المجلد 1، تشرين الأول، أكتوبر 2015م.

e-ISSN: 2289-9065

THE PRACTICAL ASPECTS OF LEGAL STEWARDSHIP

الجوانب العملية للقِوامة الشرعية

أ.د. عارف على عارف

الجامعة الإسلامية العالمية/ ماليزيا

arif_uia2@yahoo.com

نافع بن زهران بن حمود الرواحي

1436هـ – 2015م



ARTICLE INFO
Article history:
Received 20/8/2015
Received in revised form 29/8/2015
Accepted 20/9/2015
Available online 15/10/2015

Keywords:
Insert keywords for your paper

الملخص

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وأصحابه الأوفياء المتقين، ومَن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

خلق الله سبحانه وتعالى الزوجين الذكر والأنثى، وأودع في كلٍّ منهما ما يساعده على القيام بدوره في هذه الحياة الدنيا، على النحو الصحيح الذي يحقق السعادة والنعيم في العقبى، ويكون ذلك في بعض صوره مفتقراً إلى ارتباط النوعَين، وتعاونهما لتحقيق تلك الغاية.

ويأتي هذا البحث مبيناً للحقيقة السالفة الذكر، وهو بعنوان" الجوانب العملية للقوامة الشرعية"، فمع التسليم بأنَّ القِوامة يُخاطَب بها الرجل، بدليل قول الله جل جلاله:﴿ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ ﴾، النساء/٣٤ إلا أنَّ تطبيقها ونجاحها في واقع الحياة يتطلب تعاون الزوجين في مجالاتٍ متعددةٍ، منها ما يخص الرجل، ومنها ما يخص المرأة، ومنها ما يشتركان فيها جميعاً، وبذلك يكون للقِوامة أثرها الإيجابي في الأسرة والمجتمع، وعليه يأتي هذا البحث لبيان هذا الجانب من موضوع القِوامة.

وقد قسمت البحث إلى مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة على النحو الآتي:

مقدمة

المبحث الأول: جوانب القوامة المتعلقة بالرجل

المبحث الثاني: جوانب القوامة المتعلقة بالمرأة (دور المرأة في نجاح قوامة الرجل)



المبحث الثالث: جوانب القوامة المشتركة بين الزوجين

خاتمة (النتائج والتوصيات)

المبحث الأول: جوانب القوامة المتعلقة بالرجل

المطلب الأول: الرعاية والحماية

إنَّ فِطْرة الرجل تؤهله للقيام بهذا الواجب المتعلق بالقوامة، وإنْ كان هذا لا يعني تجريد المرأة منه، غير أنه ألصق بالرجل، فإنَّ المرأة بطبيعتها تشعر بالحاجة إلى رجلٍ يحُوْطُها، ويمنع عنها الأخطار، تلجأ إليه وتحتمي به، وهذا ليس نقصاً في المرأة، فإنَّ الرجل أيضاً بطبيعته يطلب الراحة والطمأنينة لدى المرأة، ولذا تسْري مشاعرُ الأُلْفة والأُنْس بين الزوجين[1]، وهو ما يظهر في قول الله عز وجل:﴿ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٍ وَٰحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا لِيَسۡكُنَ إِلَيۡهَا ﴾الأعراف/١٨٩.

وبالنظر إلى الواقع المعاصر فإنَّ الرجل تقع عليه مسؤولياتٌ كبيرةٌ للقيام بهذا الواجب، فمع التأكيد على أهمية الرعاية والحماية الحسِّيَّة، ينبغي كذلك الاهتمام بالجانب المعنوي والروحي، وذلك بدرء أسباب الفساد والمعاصي، وتجنيبِ الأسرة ما يَهْدمُ الدينَ والخُلُق القويم، وهو ما يعني تطبيقاً عمليّاً لجانبٍ مهمٍّ مِن وقاية الأهل من النار المأمور بها في قوله جل شأنه:﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارًا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُ عَلَيۡهَا مَلَـٰٓئِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَّا يَعۡصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمۡ وَيَفۡعَلُونَ مَا يُؤۡمَرُونَ ٦ ﴾، التحريم/٦.

فليس من الرعاية والحماية مثلاً في هذا العصر أنْ يَتْرُك ربُّ الأسرة الحبلَ على الغارب لأفراد أسرته في مشاهدة كل البرامج والمسلسلات المعروضة على التلفاز، أو في جلْب المجلات الخليعة إلى المنزل، أو في مطالعة ومتابعة المواقع

---

[1] راجع في ذلك: محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي، التحرير والتنوير، (بيروت: مؤسسة التاريخ العربي، ط1، 1420هـ/2000م)، ج8، ص384، سيد قطب، في ظلال القرآن، (بيروت، القاهرة: دار الشروق، ط11، 1405هـ/1985م)،



المختلفة على شبكة المعلومات العالمية بلا تقييمٍ ولا تقييدٍ، أو في المكوث الطويل على أجهزة الهواتف الذكية والحواسيب اللوحية، أو في ترْك الأولاد وقتاً طويلاً يلعبون الألعاب الإلكترونية، وغير ذلك من مظاهر المَدَنيَّة الحديثة.

إنَّ الحكمة في تقدير الأمور المتعلقة بالحياة المعاصرة، والمخاطر التي تُسببها يُحَتِّمُ على الرجل أنْ يكون باستمرارٍ في متابعةٍ وحذر، وعلى اطلاعٍ دائمٍ بالمستجدات، سواءً كان مُثقَّفًا أو جاهلاً؛ لأنَّ الجهل ليس عذرًا وقد أصبح القوَّام على أسرته، ويمكن جبْرُه باستشارة العقلاء وذوي الخبرة، بحيث يستطيع وضْعَ الحماية والرعاية في موضعها الصحيح من غير إفراطٍ ولا تفريط، وهو برعايته وحمايته المخلِصة لأفراد أسرته في الجوانب الرُّوحية والحسِّيَّة يتجنَّب سَخَط الله عز وجل، وقد جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: «كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْماً أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَقُوْتُ»[2]، فكلُّ ما يؤدي إلى الانحراف عن منهج الله تعالى القويم فهو ضَياعٌ وشرٌّ ينبغي البُعْد عنه، والنَّأْيُ بالأسرة أن تَسْلُك مسالكَه[3].

ومع ذلك فالمرأة عليها قدْرٌ من المسؤولية في هذا الجانب، باعتبار تكليفها برعاية بيت الزوجية، وهو ما سيبِيْن بشكلٍ أوضح عند دراسة واجبات القِوامة المتعلقة بها.

المطلب الثاني: الإنفاق

ترتبط النفقة بالرجل باعتبارها أحد أسباب تكليفه بالقوامة، وقيامُه بذلك جَلِيٌّ لا يَخْفى، وقد أسهب الفقهاء في دراسة وبيان النفقة وما يتعلق بها من المسائل والأحوال، بما لا ينبغي أنْ يتعرَّض له الباحث هنا؛ منْعاً لتكرارٍ لا يخدم الموضوع محل الدراسة.

ومِن لطائف الفوائد التي تُذْكَر في ارتباط النفقة والسعي لاكتساب الرزق بالرجل أنَّ الله جل جلاله ذكر معنى التَّعَب والكدِّ وبذْل الجهد في جانب الرجل ولم يأت ذِكْر المرأة فيه، وذلك حين قال تعالى جَدُّه مُخاطِباً نبيه آدم عليه السلام: ﴿ فَقُلْنَا يَـٰٓـَٔادَمُ إِنَّ هَـٰذَا عَدُوٌّ لَّكَ وَلِزَوْجِكَ فَلَا يُخْرِجَنَّكُمَا مِنَ ٱلْجَنَّةِ فَتَشْقَىٰٓ ﴿١١٧﴾ ﴾، طه/١١٧ ولم يقل

[2] أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، سنن أبي داود، باب في صلة الرحم، (بيروت: دار الكتاب العربي، د.ط، د.ت)، ج2، ص59، رقم الحديث1694، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، المستدرك على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، كتاب الزكاة، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1411هـ/1990م)، ج1، ص575، رقم الحديث1515 قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد.

[3] انظر في ذلك: عبد الحميد بن صالح بن عبد الكريم الكرّابي، القوامة وأثرها في استقرار الأسرة، (الرياض: دار القاسم للنشر والتوزيع، ط1، 1431هـ/2010م)، ص90-91.



عز وجل"فتشقيان"، فحين جاء الكفاح والشقاء خوطب به الرجل دون المرأة، فهو من تقع عليه أصلاً مهمة طلب الرزق والإنفاق على الأسرة[4].

وما يتعلق بالموضوع هنا ما عليه الواقع المعاصر مِنْ بروز المرأة بشكلٍ أكبر كمُشارِكةٍ في نفقة البيت بجانب زوجها، وقد تبوَّأتْ المناصب العالية، ولها راتبٌ شهريٌّ، فما هو تأثير ذلك على القوامة؟

يُنبِّه الباحث على أنَّ هذا الواقع ليس جديداً، فقد كان موجوداً وإنْ لم يكن بالظهور الحالي[5]، ولعل أبرز مثالٍ على ذلك ما كان عليه الحال مع النبي صلى الله عليه وسلم وزوجه أم المؤمنين خديجة بنت خويلد رضي الله عنها، فقد كانت ذات سَعَةٍ من المال بتجارتها، وتساعد النبي عليه الصلاة والسلام بمالها، وفي هذا ورد قوله صلى الله عليه وسلم في بيان فضلها: «... قَدْ آمَنَتْ بِيْ إِذْ كَفَرَ بِي النَّاس، وَصَدَّقَتْنِي إِذْ كَذَّبَنِي النَّاس، وَوَاسَتْنِي بِمَالِها إِذْ حَرَمَنِي النَّاس، وَرَزَقَنِي اللهُ عَزَّ وَجَلَّ وَلَدَها إِذْ حَرَمَنِي أَوْلادَ النِّساء»[6].

وهذا الواقع التأريخي وإنْ كان مختلفاً عن عصرنا في مظهره من حيث نظام العمل وغيره، ولكنَّه مُتَّحدٌ معه في الأساس والجوهر باجتماع العناصر الأساسية، فهناك العمل، والمال، والمشاركة في النفقة مِن جانب المرأة.

ويدعم الواقع التأريخي السالف ذِكْرُه واقعٌ آخر، لعله أقوى دلالةً في موضوع المشاركة في النفقة، وهو ما ورد أنَّ امرأة عبد الله بن مسعود رضي الله عنه سَأَلَتْ رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التصدق بمالها لزوجها وولدها، فقال

---

[4] راجع: محمد متولي الشعراوي، تفسير الشعراوي، (مطابع أخبار اليوم التجارية، د.ط، د.ت)، م4، ص2194.

[5] انظر: عمر سليمان الأشقر، أحكام الزواج في ضوء الكتاب والسنة، (الأردن: دار النفائس للنشر والتوزيع، ط2، 1418هـ/1997م)، ص282.

[6] أحمد بن حنبل، مسند أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط و عادل مرشد وآخرون، إشراف: عبد الله ابن عبد المحسن التركي، مسند الصديقة عائشة بنت الصديق رضي الله عنهما، (د.م: مؤسسة الرسالة، ط1، 1421هـ/2001م)، ج41، ص356، رقم الحديث24864، قال المحقق: حديث صحيح، علاء الدين علي بن حسام الدين المتقي الهندي برهان فوري، كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، تحقيق: بكري حياني، صفوة السقا، (د.م: مؤسسة الرسالة، ط5، 1401هـ/1981م)، ج12، ص132، رقم الحديث34348، قال الهيثمي: إسناده حسن. نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، (بيروت: دار الفكر، د.ط، 1412هـ)، ج9، ص361.



لها النبي عليه الصلاة والسلام:«زَوْجُكِ وَوَلَدُكِ أَحَقُّ مَنْ تَصَدَّقْتِ بِهِ عَلَيْهِمْ»[7]، وفي رواية أنَّه صلى الله عليه وسلم أجابها وامرأةً أخرى من الأنصار بقوله: «لَهُما أَجْران، أَجْرُ الْقَرَابَةِ وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ»[8].

ومِن هنا **يرى الباحث** بأنَّ تأثيرَ مُشاركة المرأة في النفقة على قِوامة زوجها هو تأثيرٌ محكومٌ بها، يرجع إلى مدى وعْيها بما يفرضه عليها دينها من التحلي بالقيم والأخلاق الرفيعة في معاملة الآخرين عموماً، وهو ما يتأكد من بابٍ أولى في حال المعاملة مع الزوج، بالإضافة إلى إدراكها المعانيَ الروحية للحياة الزوجية، فإنْ كانت من الصالحات كان التأثير السلبي معدوماً، بل ويكون منها الأخْذُ بِيد زوجها للقيام بواجباته المتعلقة بالقوامة، ومساعدته بشتى الطرق والوسائل، أمَّا إنْ كانت غيرَ ذلك، فالتأثير لا شك سيكون مُدَمِّراً للأسرة، ويُعَرِّضُها للتشتت، فهي الصورة المناقضة لِما ينبغي أنْ تكون عليه العشرة الزوجية.

المطلب الثالث: المشاورة

أداء هذا الواجب من الرجل يُسْهم في إعطاء صورةٍ صحيحةٍ للقِوامة، يتعلَّق بجانبٍ مهمٍّ منها، وجد فيه بعضهم مَدْخَلاً للطَّعْن في شريعة الله سبحانه وتعالى، بالقول إنَّ معنى القِوامة يلتصق بالقهر والاستبداد، وإلْغاء الآخر.

تظهر مشروعية الشورى في الحياة الزوجية بجلاءٍ لا يخفى للمتدبر آيات الله عز شأنه في كتابه الكريم، فالمولى العزيز يقول في شأن التشاور في الرضاع: ﴿ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا ﴾، البقرة/٢٣٣ ويقول سبحانه:﴿ وَأْتَمِرُواْ بَيْنَكُم بِمَعْرُوفٍ ﴾، الطلاق/٦ فاشتراطُ التشاور في أمر الفِطام[9]، وربطُ الإرادة في ذلك

---

[7] أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، صحيح البخاري الجامع الصحيح المختصر، تحقيق: مصطفى ديب البغا، باب الزكاة على الأقارب، (بيروت، اليمامة: دار ابن كثير، ط3، 1407هـ/1987م)، ج2، ص531، رقم الحديث1393.

[8] أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم، باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين، (بيروت: دار الجيل، دار الآفاق الجديدة، د.ط، د.ت)، ج3، ص80، رقم الحديث2365.

[9] الفطام: قطع الرضاع عن الولد.



بالرضا مِن كلا الزوجين، يدل على عدم إباحة الاستبداد والتفرد في الرأي، وفيه إرشادٌ للزوجين بوجوب النظر فيما يعود بالمصلحة لهما ولولدهما في أمور حياتهما الزوجية مِن خلال المشاورة[10].

إنَّ إدراك الرجل للواقع المعاصر الذي تكثر فيه الدعوات والأصوات المنادية بحقوق المرأة، وحريتها وغير ذلك، يُحَتِّمُ عليه عدم الغفلة عن تطبيق هذا الواجب، فإذا كان دِيْنُه يفرض عليه ذلك في الأصل، فإنَّ واقعه يطلب منه وضْعَ المشاورة تطبيقاً عمليّاً لا نظريّاً فقط، بحيث يعطي المرأة حقها في إبداء رأيها، ولا يعيبه الأخذ به حالَ كونه الأنسب والأصلح، ويُعَدُّ ذلك إسهاماً منه في الحفاظ على رابطة الزوجية، ومنْعِها من الانهيار [11].

وأخيراً ينبه الباحث إلى أنَّه مع أهمية المشاورة بين الرجل وزوجه فيما يتعلق بهما أو بالأسرة، ينبغي أنْ لا يُلغي ذلك مُشاورة أولادهما فيما يتعلق بشؤونهم، أو فيما يتعلق بالأسرة كذلك قدر الإمكان، ومتى ما كان ذلك مناسباً، فذلك له أثرٌ إيجابيٌّ في تنمية المهارات وتوسعة المدارك، ويُقوِّي الروابط بينهم وبين والدَيهم، وهو ما يعود خيراً ونفْعاً على الأسرة.

المطلب الرابع: التعليم

يقع على عاتق الرجل تعليمُ أهل بيته، وهذا الواجب بقدْر تعلُّقه بالزوجة، كذلك يتعلق بالأولاد، فالرجل مسؤولٌ عن بذْل وقته وجهده في سبيل تبصير أهل بيته ما يجب عليهم من أمور دينهم، وما تتوقف عليه مصالح دنياهم[12]، وهو ما يمكن تقريره كوسيلةٍ مهمَّةٍ من وسائل وِقاية الأهل من النار التي سبقت الإشارة إليها.

---

[10] انظر في ذلك: فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين بن الحسن الرازي، التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1421هـ/2000م)، ج6، ص101، 106، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، (دار طيبة للنشر والتوزيع، ط2، 1420هـ/1999م)، ج1، ص635.

[11] انظر في ذلك: محمد الهواري، أسس البناء الأسري في الإسلام، (دبلن"إيرلندا": المجلة العلمية للمجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث، العدد السابع، جمادى الثانية1426هـ/تموز(يوليو)2005م)، ص140، عبد الحميد إسماعيل الأنصاري، قضايا المرأة بين تعاليم الإسلام وتقاليد المجتمع، (القاهرة: دار الفكر العربي، ط1، 1420هـ/2000م)، ص11.

[12] راجع: عطية صقر، الأسرة تحت رعاية الإسلام "الحجاب بين التشريع والإجتماع"، (الكويت: مؤسسة الصباح، ط1، 1400هـ/1980م)، ج2، 199، الهواري، أسس البناء الأسري في الإسلام، ص149.



وهنا يشير الباحث إلى جانبٍ لاينبغي إغفاله، وهو أنَّ المرأة تكون في كَنَف أبيها أو وليِّها بادئ الأمر، وهذا يعني أنَّ الأب أو الولي بقدر ما يحقق أداء هذا الواجب على النحو المطلوب والمستطاع، كان ذلك أدعى لنشأة ووجود الزوجة الصالحة المتعلمة، وهو ذات الأمر الذي ينطبق على الرجل.

ولكنْ في حالِ وَجدَ الرجل نقصاً في مدارك زوجِهِ فيما يجب عليها شرعاً كان من حقها عليه تعليمُها ما تدفع به ذلك الجهل، وإذا لم تتوفر فيه مَلَكَة التعليم فله الاستعانة بالوسائل التعليمية الحديثة الأخرى، المكتوبة والسمعية والمرئية، والمفيد والمناسب من المواقع على شبكة المعلومات العالمية، أو بتمكينها من حضور مجالس العلم والدورات المتخصصة التي يمكن أنْ تسهم في دفع الجهل، ورفع المستوى العلمي.

وقد وردت الإشارة إلى العناية بتطبيق هذا الواجب في حديث النبي صلى الله عليه وسلم عندما ذَكَر الأصنافَ الثلاثة الْمُستحِقِّين أَجْرَين، وذَكَر منهم: «... وَرَجُلٌ كانَتْ عِنْدَهُ أَمَةٌ يَطَؤُها، فَأَدَّبَها فَأَحْسَنَ أَدَبَها، وَعَلَّمَها فَأَحْسَنَ تَعْلِيْمَها، ثُمَّ أَعْتَقَها فَلَهُ أَجْران»[13]، وقد ورد الحديث في باب تعليم الرجل أَمَته وأهلَه، و علَّل ابنُ حجر هذه التسمية للباب بأنَّ الحديث ينطبق على الأهل بطريق القياس، ذلك لأنَّ الإهتمام بتعليم الحُرَّة دِينَ الله تعالى من الكتاب والسنة يتأكَّدُ بشكلٍ أكبر من الإهتمام بتعليم الأمَة[14].

ومما يُذْكَر في هذا الموضوع أنَّ أَبَوَين تحاكما وتنازعا في حضانة ابنهما، فخيَّر القاضي الولد فاختار أباه، فطلبت الأم من القاضي أنْ يسأل الابن عن سبب اختياره لأبيه، فسَأله عن ذلك، فأجاب الصبي بأنَّ أمَّه تُرْسِلُه كُلَّ يومٍ إلى الكُتَّاب، والفقيهُ يضربه، أما أبوه فيتركه يلعب مع الصبيان، عندها حكم القاضي للأم بحضانة ولدها[15].

فلا ينبغي للرجل التفريط والتساهل في هذا الواجب، سواء كان ذلك مع زوجه أو أولاده، فهو مَسْلكٌ ضروريٌّ لصلاح أفراد الأسرة، وإبعاد صُوَر الفساد عنهم من الأخلاق الدنيئة، والتصرفات المذمومة[16].

---

[13] البخاري، صحيح البخاري، باب تعليم الرجل أَمَته وأهله، ج1، ص48، رقم الحديث97، وروى نحواً منه مسلم قي صحيحه. مسلم، صحيح مسلم، باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم إلى جميع الناس ونسْخ الملل بملته، ج1، ص93، رقم الحديث404.

[14] راجع: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، (بيروت: دار المعرفة، د.ط، 1379هـ)، ج1، ص190.

[15] انظر: محمد بن علي بن محمد الشوكاني، نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار، ( )، ج7، ص86.

[16] انظر في ذلك: أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال البكري القرطبي، شرح صحيح البخاري، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، (الرياض: مكتبة الرشد، ط2، 1423هـ/2003م)، ج1، ص167، ج7،ص296.



المطلب الخامس: التقويم

قصَدَ الباحث وضْعَ هذا الواجب آخراً تنبيهاً على أنَّ تقويم الخلل والاعوجاج لدى الزوجة ينبغي أنْ يسبقه تقييمٌ من الزوج لعلاقته مع زوجه خاصةً، ومع الأسرة بشكلٍ عامٍّ، وينظر في واجبات القوامة المفروضة عليه، وهل أدَّاها كما يجب، أمْ أنَّه فرَّط في شيءٍ منها أدَّى إلى عدم استقامة حال زوجه، وخروجها عن الوضع الطبيعي للمرأة المسلمة الصالحة.

وينبِّه الباحث إلى أنَّ تطبيق واجب التقويم حال الحاجة إليه يُعَدُّ عاملاً مُهمّاً مِن عوامل الحفاظ على رابطة الزوجية واستقرار الأسرة، ومنْعِها من التفرق والانحلال، فلا ينبغي للزوج اللجوء إلى الطلاق قبل استيفاء مراحل التقويم الشرعية، التي تتطلب منه وعياً وإدراكاً لأهميتها، وحكمةً في كيفية ووقت استخدامها، على الترتيب الشرعي الآتي بيانه.

يذكر الله تبارك اسمه المنهجَ الذي يجب سلوكه وتطبيقه لهذا التقويم بقوله: ﴿ وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهۡجُرُوهُنَّ فِي ٱلۡمَضَاجِعِ وَٱضۡرِبُوهُنَّۖ فَإِنۡ أَطَعۡنَكُمۡ فَلَا تَبۡغُواْ عَلَيۡهِنَّ سَبِيلًاۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيّٗا كَبِيرٗا ٣٤ ﴾، النساء/٣٤.

النِّشْزُ والنَّشَزُ في اللغة: الْمَكانُ الْمُرْتَفِعُ مِنَ الْأَرْضِ، والنُّشُوْزُ يَكُوْنُ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ بِكَراهِيَةِ كُلِّ واحِدٍ مِنْهُما صَاحِبَهُ، وَسُوْءِ عِشْرَتِهِ لَه[17]، وهذا المعنى اللغوي يشمل النشوز من الرجل أيضاً كما يظهر، وهو ما ستأتي الإشارة إليه لاحقاً.

وجاء المعنى الاصطلاحي لنشوز المرأة موافقاً للمعنى اللغوي، بزيادةِ بيانِ بعض صور هذا النشوز، وأنَّه يكون بالقول أو الفعل، بأنْ يكون من المرأة تغييرٌ في معاملة زوجها بخلاف المعتاد، كأنْ لا تستقبله بسعادةٍ، أو يكون في كلامها

[17] ابن منظور، لسان العرب، اعتنى بتصحيحها: أمين محمد عبد الوهاب، محمد الصادق العبيدي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، مؤسسة التاريخ العربي، ط3، د.ت)، مادة(نشز)، ج، ص.



جفاءٌ بَيِّنٌ يخلو من مشاعر الوُدّ، أوْ عَدَم إجابة بعْض طلباته أو نحو ذلك مما يُعَدُّ مُخالِفاً لِما ينبغي أنْ تكون عليه العشرة بيْن الزوجين[18].

ووقع الخلاف في المراد بالخوف في قوله جل وعلا:﴿ وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ ﴾، النساء/٣٤ فقيل معناه العلم واليقين[19]، وقيل هو الظن والتوقُّع[20]، وعلى كلا المعنيين فالتعبير القرآني يوحي بالمسارعة إلى تصفية كل خللٍ يطرأ على الحياة الزوجية من جانب المرأة، وهذا التعبير يُراعي المشاعر ويوجهها، وفي ذلك يقول صاحب المنار: " لَا جَرَمَ أَنَّ فِي تَعْبِيرِ الْقُرْآنِ حِكْمَةً لَطِيفَةً، وَهِيَ أَنَّ اللهَ تَعَالَى لَمَّا كَانَ يُحِبُّ أَنْ تَكُونَ الْمَعِيشَةُ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ مَعِيشَةَ مَحَبَّةٍ وَمَوَدَّةٍ وَتَرَاضٍ وَالْتِئَامٍ لمْ يَشَأْ أَنْ يُسْنِدَ النُّشُوزَ إِلَى النِّسَاءِ إِسْنَادًا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يَقَعَ مِنْهُنَّ فِعْلًا، بَلْ عَبَّرَ عَنْ ذَلِكَ بِعِبَارَةٍ تُومِئُ إِلَى أَنَّ مِنْ شَأْنِهِ أَلَّا يَقَعَ؛ لِأَنَّهُ خُرُوجٌ عَنِ الْأَصْلِ الَّذِي يَقُومُ بِهِ نِظَامُ الْفِطْرَةِ، وَتَطِيبُ بِهِ الْمَعِيشَةُ، فَفِي هَذَا التَّعْبِيرِ تَنْبِيهٌ لَطِيفٌ إِلَى مَكَانَةِ الْمَرْأَةِ، وَمَا هُوَ الْأَوْلَى فِي شَأْنِهَا، وَإِلَى مَا يَجِبُ عَلَى الرَّجُلِ مِنَ السِّيَاسَةِ لَهَا وَحُسْنِ التَّلَطُّفِ فِي مُعَامَلَتِهَا"[21].

ويمكن في **رأي الباحث** القول بأنَّ التقويم في الحياة الزوجية ينبغي أنْ يَمُرَّ بثلاث مراحل:

---

[18] راجع في ذلك: أبوحيان محمد بن يوسف الأندلسي، تفسير البحر المحيط، دراسة وتحقيق وتعليق:عادل أحمد عبد الموجود و علي محمد معوض و زكريا عبد المجيد النوتي و أحمد النجولي الجمل، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1422هـ/2001م)، ج3، ص251، ، محمد بن يوسف أطفيش، هميان الزاد إلى دار المعاد، تحقيق: عبد الحفيظ شلبي، (سلطنة عمان: وزارة التراث القومي والثقافة، د.ط، 1403هـ/1983م)، ج4، ص528، ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج4، ص117.

[19] انظر: أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، تفسير الطبري المسمى جامع البيان في تأويل القرآن، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط3، 1420هـ/1999م)، م4، ج5، ص64، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: هشام سمير البخاري، (الرياض: دار عالم الكتب، د.ط، 1423هـ/2003م)، م3، ج5، ص119.

[20] راجع: أبو الفضل شهاب الدين السيد محمود الألوسي البغدادي، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، ضبطه وصححه: علي عبد الباري عطية، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1422هـ/2001م)، م3، ج3، ص25، أبو بكر محمد بن عبد الله المعروف بـ"ابن العربي"، أحكام القرآن، راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد عبد القادر عطا، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط3، 1424هـ/2003م)، م1، ص532.

[21] محمد رشيد رضا، تفسير القرآن الحكيم الشهير بتفسير المنار، (بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، 1427هـ-1428هـ/2007م)، ج5، ص53.



-المرحلة الأولى: مرحلة التذكرة النفسية، والمقصود بها وعْيُ الزوج أنَّ الاختلاف وتبايُنَ وجهات النظر لا تخلو منها الحياة الزوجية، بل ذلك هو الوضْع الطبيعي لشخصين كان كل واحدٍ منهما يعيش في بيئةٍ وأحوالٍ تختلف عن الآخر، وبعد ذلك اجتمعا تحت سقفٍ واحدٍ.

وجانبٌ آخر لهذه المرحلة أيضاً تتمثل في نظرة الزوج إلى امرأته على أنها مخلوقٌ مثله، فيها كَمَا فِيهِ جوانبُ نقصٍ تُلازم كلَّ إنسانٍ من حيث إنَّه غيرُ مُتَّصفٍ بالكمال، وتعتريها أحوالٌ متعددةٌ، وتتملكها مشاعر وأحاسيس متباينةٌ، فالنظرة والتقييم لحال المرأة لا يكون بمعاييرَ خياليةٍ، بل لابد أنْ تكون واقعيةً[22].

ويأخذ الزوج هذه التذكرة النفسية من حياة رسوله الكريم صلى الله عليه وسلم، الذي لم تكن حياته مع زوجاته رضي الله تعالى عنهن خاليةً من هذه العوارض التي تُضْفي على الحياة الزوجية بُعْداً آخر، قد تكون سبباً لزيادة الأُلْفة والمودة بين الزوجين، فقد ورد أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كان عند بعض نسائه، فأرسلت إحدى أمهات المؤمنين بصَحْفةٍ[23] فيها طعام، فضربت التي النبي صلى الله عليه وسلم في بيتها يد الخادم فسقطت الصحفة فانفلقت، فجمع النبي صلى الله عليه وسلم فلق الصحفة، ثم جعل يجمع فيها الطعام الذي كان في الصحفة ويقول: «غَارَتْ أُمُّكُمْ»، ثم حبس الخادم حتى أُتِيَ بصحفةٍ من عند التي هو في بيتها فدفع الصحفة الصحيحة إلى التي كُسِرت صحفتها، وأمسك المكسورة في بيت التي كَسَرَت[24].

وذكرى أخرى من حياته عليه أفضل الصلاة وأزكى السلام، وهو ما جاء عن طريق السيدة عائشة رضي الله عنها، قالت: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنِّيْ لَأَعْلَمُ إِذَا كُنْتِ عَنِّيْ رَاضِيَةً، وَإِذَا كُنْتِ عَلَيَّ غَضْبَى»، قالت:

---

[22] راجع في ذلك: علي أحمد عبد العال الطهطاوي، ضوء السماء شرح عشرة النساء، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1425هـ/2004م)، ص154.

[23] الصَّحْفَةُ: إِنَاءٌ مِنْ آنِيَةِ الطَّعَامِ، والْجَمْعُ: صِحَاف. إبراهيم مصطفى وأحمد الزيات وحامد عبد القادر ومحمد النجار، المعجم الوسيط، تحقيق: مجمع اللغة العربية، (دار الدعوة، د.ط، د.ت)، ج1، ص508 وفي تنزيل رب العالمين: ﴿ يُطَافُ عَلَيْهِم بِصِحَافٍ مِّن ذَهَبٍ وَأَكْوَابٍ ﴾، الزخرف/٧١

[24] البخاري، صحيح البخاري، باب الغيرة، ج5، ص2003، رقم الحديث4927، وروى نحواً منه أبو داود في سننه وأحمد في مسنده. أبو داود، سنن أبي داود، باب فيمن أفسد شيئاً يغرم مثله، ج3، ص322، رقم الحديث3569، أحمد، مسند أحمد بن حنبل، مسند أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه، ج21، ص297، رقم الحديث13772.



فقلت: "مِن أين تعرف ذلك"؟، قال: «أَمَّا إِذَا كُنْتِ عَنِّيْ رَاضِيَةً فَإِنَّكِ تَقُوْلِيْنَ: لَا وَرَبِّ مُحَمَّد، وَإِذَا كُنْتِ غَضْبَى قُلْتِ: لَا وَرَبِّ إِبْرَاهِيْم»، قالت: قلت: "أجل والله يا رسول الله، ما أهجر إلا اسمك"[25].

ففي الحديثَين السابقَين تنبيهٌ للزوج بضرورة مراعاة أحوال ومشاعر زوجه، وما جُبِلَت عليه من الصفات والطبائع التي تتطلب منه صبراً وحكمةً في معالجة الأحداث، وعدم التسرع في الحكم على الأقوال والأفعال الصادرة منها[26].

-المرحلة الثانية: مرحلة البحث والتثبُّت، فقبل شروع الزوج في تقويم زوجه لا ينبغي له الغفلة عن التثبت منها عن سبب التحوُّل الذي طرأ عليها، فقد يكون هذا التغيُّر بسببٍ خارجيٍّ لا علاقة له بالزوج، أو لحالةٍ نفسيةٍ طارئةٍ أَلَمَّتْ بها لسببٍ مُعيَّنٍ، أو لأمرٍ آخر لا يرتقي ليُسمّى نشوزاً، وهذه المرحلة تختلف عن المذكور سابقاً عن مراجعة الزوج لعلاقته مع أهله، ومدى أدائه لواجباته نحو أسرته، فذلك أمرٌ يتعلق به وحده، وتقييمٌ يقوم به دون اشتراكٍ لزوجه معه في ذلك، وهي مرحلةٌ تسبق مراحل التقويم المبسوطة في هذا المقام.

والتَّثبُّتُ يرجع إلى أصلٍ اجتماعيٍّ عامٍّ، قرره المولى جل ثناؤه في كتابه الكريم حيث قال:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَٰدِمِينَ ٦ ﴾، الحجرات/٦، فإذا كان في الآية الأمرُ بالتبيُّن والتمحيص فيما يكون بين المؤمنين عامةً، وعدم التسرع في الحكم على الآخرين قبل التثبُّت، خشية الوقوع في الحسرة والندم[27]، فما يكون بين الزوجين من ذلك لهو أدعى للتطبيق وأَولى، لِما في ذلك من تحصيلِ أسبابٍ مهمةٍ لاستقرار الأسرة واستمرار العشرة الزوجية، وهو ما يعود خيراً ونفعاً للمجتمع.

-المرحلة الثالثة: مرحلة التطبيق، فتفعيل المرحلتين السابقتين يمكن أنْ تمنع الكثير من حالات الاختلاف والنفور والبُعد بين الزوجين، ولكن حيثُ طبَّق الزوج المرحلتين السابقتين، ولم يجد بُدّاً من تطبيق التقويم الفعلي، فهنا ينبغي له التقيد بالترتيب المذكور في الآية الكريمة، فيبدأ بالوعظ، فإنْ لم يُجْدِ انتقل إلى الهجر في المضجع، وإلا لجأ إلى الضرب، وهذا

[25] البخاري، صحيح البخاري، باب غيرة النساء ووجدهن، ج5، ص2004، رقم الحديث4930، مسلم، صحيح مسلم، باب في فضل عائشة، ج7، ص134، رقم الحديث6438، أحمد، مسند أحمد بن حنبل، مسند الصديقة عائشة بنت الصديق رضي الله عنهما، ج40، ص374-375، رقم الحديث24318.

[26] انظر في ذلك: ابن بطال، شرح صحيح البخاري، ج7، 350-353.

[27] راجع: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج16، ص313، ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج26، ص192.



الذي يُفْهَم من سياق الآية ويدل عليه العقل، فحرف الواو لا يدل على الترتيب، ولكنَّ القرينة العقلية دالَّةٌ على أنَّ حصول المراد في صلاح أمر المرأة بالطريق الأخف، يلزم معه الاكتفاء بذلك، وعدم تقويم حالها بالوسيلة الأشد[28].

وينبه الباحث إلى أمرين يجب مراعاتهما في مرحلة التطبيق:

الأول: الحكمة، أي الوعي بكيفية تفعيل طريق التقويم الْمُراد زماناً ومكاناً، مما يُسْهم في استجابة المرأة وإدراكها للخطأ الذي وقَعتْ فيه.

الثاني: السِّرِّية، فمراحل التقويم المتعلقة بالقوامة هنا لا ينبغي أنْ يطَّلِع عليها أحدٌ، حتى الأولاد في البيت، ولايخفى ما في ظهور الخلاف بين الزوجين مِن أثرٍ سلبيٍّ قد يؤخر حصول الوِفاق بينهما، ويجلب لأولادهما الضرر النفسي[29].

هذا، **وينبه الباحث** إلى أنَّه يمكن للرجل تطبيقَ أمورٍ أخرى تساعد على تهيئة الظروف المناسبة لتَقَبُّل المرأة النُّصح أو التوجيه، أو يجعلها تُدرك الخطأ الذي وقعتْ فيه حتى بدون أنْ يبين لها ذلك صراحةً، كأنْ يدعوَ زوجه لتناول الطعام في أحد المطاعم، أو يخرجا سويّاً في نُزهةٍ قصيرةٍ، أو يُسافرا معاً، أو يقدِّم لها هديَّةً محبَّبةً إليها أو نحو ذلك، وهي أمورٌ لا تُحدَّدُ بمرحلةٍ معينةٍ من مراحل التقويم، قبلها أو بعدها، فللرجل اختيار الوقت المناسب لاستخدامها.

وحيث إنَّ الموضوع يتعلق بأمرٍ لا يخرج عن حدود الأسرة، فلم يتطرق الباحث إلى أساليب شرعيةٍ أخرى تتصل بحل الخلافات الزوجية، كالتحكيم، أو رفع الأمر إلى القاضي، فالقِوامة مُحيطُها الأسرة، ولا ينبغي أنْ تخرج عن هذا الإطار في مختلف تطبيقاتها.

---

[28] راجع في ذلك: أطفيش، هميان الزاد، ج4، ص529، محمد بن مصلح الدين مصطفى القوجي الحنفي، حاشية محيي الدين شيخ زاده على تفسير القاضي البيضاوي، تحقيق: محمد عبد القادر شاهين، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1419هـ/1999م)، ج3، ص317، القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج5، ص172، الرازي، مفاتيح الغيب، ج10 ، ص73 ، منصور بن يونس البهوتي، الروض المربع بشرح زاد المستنقع، تحقيق: خليل عمران المنصور، (بيروت: عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، 1423هـ/2003م)، ص349-350.

[29] راجع: الطهطاوي، ضوء السماء شرح عشرة النساء، ص154.



المبحث الثاني: جوانب القوامة المتعلقة بالمرأة(دور المرأة في نجاح القوامة)

المطلب الأول: التحلي بصفات الصالحات

الأصل في هذا الواجب هو قول الله سبحانه وتعالى في آية القِوامة:﴿ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلۡغَيۡبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ ﴾، النساء/٣٤ وهنا تفصيل الصفات الواردة في الآية الكريمة:

-الصلاح: أول صفةٍ من الصفات هي صفة الصلاح، وحين تكون المرأة صالحةً فذلك يُعطي قوامة الرجل على الأسرة عاملاً مهماً من عوامل نجاحها؛ فالمرأة الصالحة هي المستقيمة في دينها، الْمُقدِّرة والواعية لمعنى الحياة الزوجية، ذات الخُلُق الحميد، المؤدية للحقوق والواجبات التي فرضها عليها ربها جل وعلا[30]، والرجل حين يختار شريك حياته وهي بهذه الصفة ممتثلاً توجيه نبيه صلى الله عليه وسلم باختيار ذات الدين فإنه يقترن بمَن تكون له سنداً في بيته، وعوناً على مصاعب الحياة، يجد لديها الراحة والسكينة والمعاملةَ الطيبةَ، البعيدةَ عن الأذى والْمَنِّ والخُلُق الدَّنِيء، فلا هي مثلاً مِنْ اللواتي تأخذ بعقلهنَّ ملذَّات الحياة الدنيا، فلا ترى السعادة والراحة إلا في تلبية طلباتها المتعددة، التي لا تراعي فيها حالَ زوجها ودورَها الحيوي في الأسرة، ولا هي التي تبذل بعض مالها لزوجها أو لأسرتها ثم تُتْبِعُه بالْمَنِّ والأذى، فهي تنأى بنفسها عن كل ما يناقض وينقض الصلاح والاستقامة.

وصفة الصلاح هي التي تجعل الصفات الأخرى متحققةً في المرأة[31]، فحيث كانت في بيت أبيها من الصالحات، فإنها تنقل هذا الصلاح وتلازمه في بيت زوجها، الذي اختارته كذلك بناءً على توجيه نبيها عليه الصلاة والسلام بحيث يكون من ذوي الدين والخُلُق الحَسن، فتسعد ويسعد زوجها وأولادهما، ويتحقق بذلك كِيان الأسرة الصالحة، التي تكون لَبِنةً إيجابيةً في المجتمع، فهي إذاً حلقاتٌ مترابطةٌ من الصلاح والتقوى، باجتماعها واتحادها يعم الخير والنفع، ولا يبقى حبيس الأسرة وأفرادها فقط.

---

[30] راجع: أبو حيان، تفسير البحر المحيط، ج3، ص249.

[31] انظر: الرازي، التفسير الكبير، ج10، ص72.



-القنوت: ومعناه الطاعة، والتي تكون متوجهةً إلى الله جل جلاله، ومن ذلك طاعة الله تعالى بطاعة زوجها بالمعروف فيما لا معصية فيه[32]، وسيأتي تأصيل الحكم في مسألة الطاعة في المطلب القادم إن شاء الله.

وقد جاء التعبير القرآني بلفظ﴿ قَٰنِتَٰتٌ ﴾ وليس بلفظ "طائعات"؛ لأنَّ لفظ القنوت يدل على الطاعة الناشئة عنْ رغبةٍ وحبٍّ وإرادةٍ شخصيةٍ، لا عنْ جَبرٍ وقهْرٍ وانزعاجٍ، وهذا التعبير يُلائم ما يجب أنْ تكون عليه الحياة الزوجية من مودةٍ وسَكَنٍ وانسجامٍ بين الزوجين[33]، فحتى الطاعة -**في رأي الباحث**- تتأثر بموقع صدورها، فحيث صدرت في محيط الأسرة فمُوجبها وهو ما يصدر من الرجل من رغباتٍ أو طلباتٍ يجب أنْ يكون بأسلوبٍ جميلٍ رفيقٍ، وتوقيتٍ مناسبٍ حكيمٍ، يُقدِّر مشاعرَ وحالَةَ زوجه وشريك حياته، وفي المقابل تكون استجابة الزوجة لزوجها استجابةً خالصةً مَرِحةً، مُدْرِكةً عظيمَ الأجر عند خالقها تعالى جَدُّه بما تقوم به مِنْ طاعة زوجها بالمعروف، وأنها بذلك تتصف بصفةٍ جليلةِ القدْر، ذكرها الله جل ثناؤه في غيرِ موضعٍ منْ كتابه الكريم، فلا ينبغي لها التفريط في تجسيد هذه الصفة واقعاً ملموساً في حياتها الزوجية، فقد قال تعالى:﴿ عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُۥٓ أَزْوَٰجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ مُسْلِمَٰتٍ مُّؤْمِنَٰتٍ قَٰنِتَٰتٍ تَٰٓئِبَٰتٍ عَٰبِدَٰتٍ سَٰٓئِحَٰتٍ ثَيِّبَٰتٍ وَأَبْكَارًا ﴿٥﴾ ﴾، التحريم/٥ وقال عز وجل في وصف السيدة مريم عليها السلام:﴿ وَمَرْيَمَ ٱبْنَتَ عِمْرَٰنَ ٱلَّتِىٓ أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِن رُّوحِنَا وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَٰتِ رَبِّهَا وَكُتُبِهِۦ وَكَانَتْ مِنَ ٱلْقَٰنِتِينَ ﴿١٢﴾ ﴾، التحريم/١٢

-حفظ الغيب: هو حفظ العلاقة المقدسة بين الزوجين بحفظ ما يكون بينهما من أسرارٍ وأحداثٍ خاصةٍ بحياتهما، وجانبٌ آخر هو حفظ المرأة نفسها وبيتها ومال زوجها، فلا تأتي ما لا يحبه حال غَيبته، ومن بابٍ أولى حال حضوره، وهذا الحفظ يكون بتوفيقٍ من الله سبحانه وتعالى لها في سلوك درب طاعته، وبالمنهج الذي بينه عز وجل، ووفق الضوابط التي وضعها الشرع الحنيف[34]، فهي لاتقوم بهذا الحفظ كواجبٍ أسريٍّ بحتٍ، وإنما كجانبٍ تعبُّديٍّ تتقرب

[32] انظر في ذلك: الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، م4، ج5، ص61، الألوسي، روح المعاني، م3، ج3، ص24، رضا، تفسير المنار، ج5، ص52.

[33] انظر: سيد قطب، في ظلال القرآن،

[34] راجع: ابن العربي، أحكام القرآن، م1، ص531-532، شيخ زاده، حاشية محيي الدين شيخ زاده على تفسير حاشية القاضي البيضاوي، ج3، ص315، رضا، تفسير المنار، ج5، ص52-53، سيد قطب، في ظلال القرآن، م، ص الشعراوي، تفسير الشعراوي، م4، 2195-2199.



به لخالقها الحكيم جل وعلا، وتستهدي في ذلك بما شرعه لها دينها من أسباب الحفظ كما سيأتي، فهي تُسهم مِنْ جانبها -وفق هذا الواجب الواقع عليها- على استمرار الرابطة الزوجية.

والمحافظة على هذه العلاقة الزوجية من جانب المرأة يمكن وضعها **في رأي الباحث** في عنصرين اثنين:

أحدهما: جلْب كل أمرٍ يعمل على زيادةِ أواصر المحبة والألفة بين الزوجين.

الثاني: إبعاد كل ما مِنْ شأنه زعزعةُ هذه العلاقة، والنيلُ مِنْ الثقة المتبادلة بين الطرفين.

وما سبق يمكن إدراكه مِنْ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي يقول فيه حين سُئل عن خير النساء: «الَّتِيْ تَسُرُّهُ إِذَا نَظَرَ، وَتُطِيْعُهُ إِذَا أَمَرَ، وَلَا تُخَالِفُهُ فِيْمَا يَكْرَهُ فِيْ نَفْسِهَا وَمَالِهِ»[35].

فالمرأة الصالحة فَطِنَةٌ، فهي مع التزامها بمنهج دينها الداعي إلى حفظ علاقتها الشرعية مع زوجها، فإنها تُبْدع في هذا الحفظ بمَلَكاتها التي أودعها الله سبحانه وتعالى فيها، فمثلاً: لا تُهمل الزينة التي تعلم أنَّ زوجها يحب أنْ يراها عليه في حدود الجائز والْمُستحسَن، فهي بتزيُّنِها لزوجها تحفظه من خلال نفسها[36]، وهكذا كل ما هو جميلٌ يبعث على الراحة في المنزل لا ينبغي لها الغفلة عن فعله، مما يزيد من قوة رابطة الزوجية.

وفي المقابل، فعلى المرأة تجنُّب كل ما يسبب إزعاجاً للزوج أو نفوراً منها أو من البيت، فهي تطيعه بما يُرْضي خالقها عز وجل، ولا تُخالفه في شيءٍ مما قد يورث البغض والكراهية، أو يبعث على الشك وعدم الثقة، كالحديث مع الرجال الأجانب من غير محارمها بلا حياءٍ ودون قيدٍ، أو إكثار الطلبات على الزوج حال عودته من العمل، وغير ذلك مما لا يخفى تأثيره السلبي بالنظر لظرْفِ وقوعهِ زماناً ومكاناً.

---

[35] أحمد، مسند الإمام أحمد بن حنبل، ج15، ص411، رقم الحديث9658، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، سنن النسائي"المجتبى من السنن"، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، (حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، ط2، 1406هـ/1986م)، ج6، ص68، رقم الحديث3231، وقد ورد الحديث في مستدرك الحاكم مع بعض الإختلاف في اللفظ وصححه ووافقه على ذلك الذهبي. انظر: الحاكم، المستدرك على الصحيحين، ج2، ص175، رقم الحديث2682، وصحح الألباني الحديث بقوله: حسن. راجع: محمد ناصر الدين الألباني، السلسلة الصحيحة، (الرياض: مكتبة المعارف، د.ط، د.ت)، ج4، ص453، رقم الحديث1838.

[36] راجع: محمد بن يوسف أطفيش، شرح كتاب النيل وشفاء العليل، (جدة: مكتبة الإرشاد، ط3، 1405هـ/1985م)، ج6، ص467-469.



المطلب الثاني: الطاعة

الإستدلال على الطاعة من القرآن والسنة، فمن القرآن يأتي الدليل من جانبين:

الجانب الأول: ما ورد في آية القوامة بعد ذِكر الصالحات مِن صفاتٍ كله خيرٌ، غايته الأمرُ بطاعة المرأة زوجَها، مع الوفاء بحقه بالمعروف[37].

الجانب الثاني: وسائل التقويم التي كُلِّف بها الزوج حالَ نشوز زوجته تدل على وجوب طاعتها له، فالله سبحانه وتعالى مع الأمر بالتقويم أوّلاً، قال عقب بيان وسائله:﴿ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ﴾ فجاء النهي عن تفعيل وسائل التقويم عندما تكون الزوجة مطيعةً لزوجها، قائمةً بحقه، فدلَّ ذلك على أنَّ التقويم كان لعدم تحقق طاعة المرأة زوجَها، فدلَّ على وجوب الطاعة[38].

أما من السنة النبوية فتبرز أحاديث متعددةٌ تدل على وجوب طاعة المرأة زوجَها، منها ما سبق ذكره في المطلب السابق، ومنها قوله صلى الله عليه وسلم: «إِذَا صَلَّتْ الْمَرْأَةُ خَمْسَهَا، وَصَامَتْ شَهْرَهَا، وَحَصَّنَتْ فَرْجَهَا، وَأَطَاعَتْ بَعْلَهَا، دَخَلَتْ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شَاءَتْ»[39]، وقال عليه أفضل الصلاة وأزكى السلام: «إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَأَبَتْ، فَبَاتَ غَضْبَانَ عَلَيْهَا، لَعَنَتْهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ»[40]، وفي الحديث الأخير يُؤخَذ حُكم وجوب الطاعة من لعْن الملائكة لمن تعصي زوجها حين يدعوها للجماع، فاللعن عقوبةٌ، والعقوبة تترتَّب على ترْك واجبٍ[41].

---

[37] راجع: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج5، ص170.

[38] انظر: علاء الدين أبو بكر بن سعود الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، تحقيق: محمد عدنان بن ياسين درويش، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، مؤسسة التاريخ العربي، ط2، 1419هـ/1998م)، ج2، ص650.

[39] محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، باب في الخلافة والإمارة، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط2، 1414هـ/1993م)، باب معاشرة الزوجين، ج9، 471، رقم الحديث4163، وروى نحوا منه أحمد في مسنده. أحمد، مسند أحمد بن حنبل، مسند عبد الرحمن بن عوف الزهري رضي الله عنه، ج3، ص199، رقم الحديث1661، قال المحقق: حسن لغيره له شواهد، وقال الألباني في الحديث: حسن لغيره. محمد بن ناصر الدين الألباني، صحيح الترغيب والترهيب، (الرياض: مكتبة المعارف، ط5، د.ت)، ج2، ص196، رقم الحديث1931.

[40] البخاري، صحيح البخاري، باب إذا قال أحدكم آمين والملائكة في السماء فوافقت إحداهما الأخرى غفر له ما تقدم من ذنبه، ج3، ص1182، رقم الحديث3065، مسلم، صحيح مسلم، باب تحريم امتناعها من فراش زوجها، ج4، ص157، رقم الحديث3614.

[41] راجع في ذلك: محمد بن إسماعيل الأمير الكحلاني الصنعاني، سبل السلام، (مكتبة مصطفى البابي الحلبي، ط4، 1379هـ/1960م)، ج3، ص143.



ومع التسليم بوجوب طاعة المرأة زوجَها، فإنَّ التنبيه يقع على أنَّ المطالبَة بالطاعة لا بُدَّ أنْ تأخذ بعين الاعتبار ظروفَ الزمان والمكان، والاستطاعةَ البدنية والنفسية للزوجة، وكونَ هذه الطاعة في المعروف لا في معصيةٍ[42]، فالله تبارك اسمه قال في شأن مبايعة المؤمنات:﴿ وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ ﴾، الممتحنة/١٢ مع اليقين بأنَّه عليه الصلاة والسلام لا يأمر إلا بالخير والمعروف، فنبَّه العليُّ القدير بذلك على ضرورة الاجتهاد في طاعته، واجتناب تقديم طاعة المخلوق على طاعة الخالق في جميع الأحوال[43].

ومن جهةٍ أخرى، فالرجل حين يطلب الطاعة من امرأته، ويستشهد بوجوبها بما ورد في لعْن مَنْ تعصي زوجها، عليه أن لا يغفل عن وجود وعيدٍ أشد يقع عليه إنْ قصَّر في واجبات القِوامة المكلَّف بها، كما في قوله صلى الله عليه وسلم: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيْهِ اللهُ رَعِيَّةً يَمُوْتُ يَوْمَ يَمُوْتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ إِلَّا حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ»[44]، وقوله عليه الصلاة والسلام: «إِنَّ اللهَ سَائِلٌ كُلَّ رَاعٍ عَمّا اسْتَرْعَاهُ أَحَفِظَ أَمْ ضَيَّعَ، حَتَّى يُسْأَلَ الرَّجُلُ عَنْ أَهْلِ بَيْتِهِ»[45]، فاللعن في جانب المرأة يقابله الحرمان من الجنة في جانب الرجل، فقبْل طلب الرجل الطاعةَ مِن امرأته، ينبغي له النظر في أداء ما عليه مِن واجبات القوامة، وهل أداها بإخلاصٍ وإتقانٍ، فهو بذلك يجعل التوافق مع امرأته متحققاً، ويجعل من العشرة الحسنة بينهما واقعاً، دون الحاجة إلى اللجوء بين الحين والآخر إلى التذكير بواجب الطاعة[46].

---

[42] راجع: عبد الرؤوف بن تاج العارفين المناوي، فيض القدير شرح الجامع الصغير، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1415هـ/1994م)، ج1، ص502.

[43] انظر: محمود بن عمر الزمخشري، الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ط، د.ت)، ج4، ص519.

[44] مسلم، صحيح مسلم، باب استحقاق الوالي الغاش لرعيته النار، ج1، ص87، رقم الحديث380.

[45] ابن حبان، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، ج10، ص345، رقم الحديث4493. قال المحقق: رجاله رجال الشيخين وهو مرسل. الحديث صححه الألباني. الألباني، السلسلة الصحيحة، ج4، ص179، رقم الحديث1636.

[46] انظر في ذلك: كمال المصري، حكم امتناع الزوجة عن زوجها أو العكس، هل تلعن الملائكة الرجال أيضاً؟ www.maghress.com تم الاطلاع بتأريخ يوم الإثنين 14/شوال/1435هـ الموافق له 08/11(أغسطس)/2014م.



المطلب الثالث: بيت الزوجية

البيت هو مملكة الزوجة، والمحل الرئيس للعشرة الزوجية، وقد جعل الرسول صلى الله عليه وسلم رعاية البيت من واجبات المرأة حين قال: «... وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ وَهِيَ مَسْئُوْلَةٌ عَنْهُمْ...»[47]، وهذه الرعاية —كما سبقها من الواجبات المتعلقة بالمرأة– تتطلب وعياً من المرأة بمعناها الصحيح، واقتناعاً بأهميتها، وإخلاصاً وإتقاناً في تطبيقها.

ويشير الباحث إلى أنَّ رعاية المرأة للبيت يمكن تقسيمها إلى رعايةٍ معنويةٍ وماديةٍ، فالرعاية المعنوية تتمثل فيما تحرص عليه مِن تنمية معاني الاستقرار وحسن العشرة بينها وبين زوجها، ومِن صوره المهمة: درْء أدران المعاصي عن البيت، بحيث تجتهد–كما يجتهد زوجها– في جعْل بيت الزوجية منبعاً للخير والفضيلة، ليس لأفراده فقط، وإنما للمجتمع من حوله.

أما الرعاية المادية فتُراعي المرأة في تحقيقه مِنْ خلال اهتمامها بالبيت نظافةً وترتيباً ورائحةً زكيةً، بحيث تجعله للزوج مأوىً جميلاً، يحرص على العودة إليه بحثاً عن الراحة والسكينة.

المبحث الثالث: جوانب القوامة المشتركة بين الزوجين

المطلب الأول: المعاشرة بالمعروف

هذه المعاشرة تتحقق وتتكامل بتطبيقها من الرجل والمرأة، فمع أنَّ الآية الكريمة وجَّهت الأمر إلى الرجل بذلك في قوله تعالى جَدُّه:﴿ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِ ﴾، النساء/١٩ ولكنَّ المعاشرة فيها معنى المشاركة، فكما يعاشر الزوج امرأته بالمعروف، يجب عليها معاشرته بالمعروف أيضاً[48].

---

[47] مسلم، صحيح مسلم، باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر والحث على الرفق بالرعية والنهي عن إدخال المشقة عليهم، ج6، ص7، رقم الحديث4828، وروى البخاري نحوه في صحيحه، البخاري، صحيح البخاري، باب قول الله تعالى﴿ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ ﴾، النساء/ ٥٩، ج6، ص2611، رقم الحديث6719.

[48] راجع: رضا، تفسير المنار، ج4، ص318.



وتتحقق هذه المعاشرة في صورٍ كثيرةٍ، منها: عدم العبوس، وطلاقة الوجه، والتجاوز عن الهفوات، والجميل الحسن من القول والفعل.

ومنها التزين والتطيب للطرف الآخر، فقد جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير قول الله عز وجل:﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾، البقرة/٢٢٨ قوله: "إني لأتزيَّنُ لامرأتي كما تتزيَّنُ لي"[49]، ويكون ذلك بما يليق بكلٍّ منهما تجاه الآخر، فزينة المرأة تختلف عن زينة الرجل، وزينة الشاب تخالف زينة الشيخ، وللوقت والمكان اعتبارٌ في ذلك أيضاً[50].

ومن المعاشرة بالمعروف ما يخص الرجل؛ كالقيام بواجبات القِوامة المنوطة به، فإنَّ ذلك من المعروف الواجب عليه، لا من المنكر المنهي عنه، ومنها أيضاً: ملاعبة زوجه وملاطفتها قولاً وفعلاً، فذلك مما يؤلف القلوب، ويزيل الحواجز، ويُنَمِّي المشاعر، والنبي صلى الله عليه وسلم خير أُسوةٍ في ذلك، فقد كان عليه الصلاة والسلام يدخل على أهله بعد العشاء، يجلس معهم، مؤانسةً منه لهم، وكانت نساؤه صلى الله عليه وسلم يجتمعْنَ معه كل ليلةٍ في بيت التي يبيت معها النبي صلوات الله وسلامه عليه[51]، ومما ورد في حُسْن العشرة أنَّ الرسول صلى الله عليه وسلم كان يسابق عائشة رضي الله عنها وتسابقه، فقد جاء عنها أنها قالت: "خرَجْتُ مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره وأنا جاريةٌ لمْ أحْمل اللحمَ ولمْ أبْدُنْ، فقال للناس: «تَقَدَّمُوْا»، فتقدموا، ثم قال لي: «تَعَالَيْ حَتَّى أُسَابِقَكِ»، فسابقْتُه، فسبقْتُه، فسكتَ عني، حتى إذا حَمَلْتُ اللحمَ، وبَدُنْتُ، ونسِيْت، خرجْتُ معه في بعض أسفاره، فقال للناس: «تَقَدَّمُوْا»، فتقدموا، ثم قال لي: «تَعَالَيْ حَتَّى أُسَابِقَكِ»، فسابقْتُه، فسبقني، فجعل يضحك وهو يقول: «هَذِهِ بِتِلْكَ»"[52].

[49] الرازي، التفسير الكبير، ج6، ص81.

[50] انظر في ذلك: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج3، ص123.

[51] راجع في ذلك: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج2، ص242.

[52] أحمد، مسند أحمد بن حنبل، مسند الصديقة عائشة بنت الصديق رضي الله عنهما، ج43، ص313، رقم الحديث26277، وروى نحواً منه ابن حبان في صحيحه وأبو داود في سننه. ابن حبان، صحيح ابن حبان، باب السبق، ج10، ص545، رقم الحديث4691، أبو داود، سنن أبي داود، بابٌ في السبق على الرجل، ج2، ص334، رقم الحديث2580. وقد صحح الألباني الحديث. الألباني، السلسلة الصحيحة، ج1، ص254، رقم الحديث131.



ومن المعاشرة بالمعروف ما يخص المرأة؛ كالقيام بواجباتها التي تُسهم من خلالها في نجاح قِوامة زوجها، ومنها كذلك: عدم إكثار الطلبات، ومراعاة حال الزوج، فلا ينبغي من المرأة مثلاً إبداءُ طلبٍ في وقتِ دخول زوجها المنزلَ راجعاً من عمله، أو طلب أمورٍ غير ضروريةٍ في ظرفٍ تعرف أنَّ زوجها يمر فيه بضائقةٍ ماليةٍ.

والحاصل أنَّ كلا الزوجين يُجسد المعاشرة بالمعروف، ويجعلها واقعاً، مُحقِّقةً مقاصدَ الحياة الزوجية، بحرصه على مراعاة الطرف الآخر، وإصلاحه وسعادته[53]، ولا يستصغر القيام بأيِّ أمْرٍ حَسَنٍ، مهما بدا له تافهاً أو لا قيمة له، فلعل الأثر يكون عظيماً لدى الطرف الآخر، وقد قال النبي عليه الصلاة والسلام: «لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوْفِ شَيْئاً، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهٍ طَلِقٍ»[54].

المطلب الثاني: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

يرى الباحث التأكيد على هذا الواجب، مع أنه يدخل في التطبيق العملي لبعض واجبات القوامة التي سبق بيانها، والمتعلقةُ بطرفي الحياة الزوجية.

وهذا الواجب عموماً نادى به القرآن الكريم، وسنة النبي المعصوم صلى الله عليه وسلم، فالله سبحانه وتعالى يقول: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ ﴾، آل عمران/١١٠، ويقول جل شأنه: ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٧١﴾ ﴾، التوبة/٧١، وورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَراً فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيْمَانِ»[55].

---

[53] يراجع: الرازي، التفسير الكبير، ج6، ص81.

[54] مسلم، صحيح مسلم، باب استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء، ج8، ص37، رقم الحديث6857.

[55] مسلم، صحيح مسلم، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان، وأن الإيمان يزيد وينقص، وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان، ج1، ص50، رقم الحديث186.



وحيث كانت الأسرة أساسَ أي مجتمعٍ، والفرد أساسُ الأسرة، فمن الضرورة الْمُلِحَّة صلاحُ هذا الفرد المؤسِّس، ومِن طُرق تحقيق ذلك: تطبيقُ هذا الواجب، الذي يُعَدُّ صورةً مِن صُوَر التعاون على البر والتقوى، المأمور به في قول المولى تبارك اسمه: ﴿ وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ﴾، المائدة/٢.

والمثال المقابل للتطبيق هو عدم التطبيق، ولنا أنْ نتصور حالَ أسرةٍ يغيب فيها النُّصْح، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولا يكون لذلك واقعٌ في حياة أفرادها، بحيث يكون كل واحدٍ منهم مشغولاً بنفسه، يرى الخطأ أو المنكر فلا يبادر إلى التوجيه والإصلاح بالكلمة الطيبة، والأسلوب الجاذب، في مقابل حالِ أسرةٍ أخرى تأخذ واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سبيلاً لإصلاح وتهذيب أفرادها، فلا شك أن المآل يختلف ويتباين، وهو ما يمكن فهْمُه من خلال حديث النبي الأمي عليه أفضل الصلاة وأزكى السلام الذي يقول فيه: «مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُوْدِ اللهِ وَالْوَاقِعِ فِيْهَا كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوْا عَلَى سَفِيْنَةٍ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا، وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا، فَكَانَ الَّذِيْنَ فِيْ أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ الْمَاءِ مَرُّوْا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ، فَقَالُوْا: لَوْ أَنَّا خَرَقْنَا فِيْ نَصِيْبِنَا خَرْقاً، وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا، فَإِنْ يَتْرُكُوْهُمْ وَمَا أَرَادُوْا هَلَكُوْا جَمِيْعاً، وَإِنْ أَخَذُوْا عَلَى أَيْدِيْهِمْ نَجَوْا، وَنَجَوْا جَمِيْعاً»[56].

فالمثال في الحديث يَصْدُق على جوانب كثيرةٍ في الحياة، ومنها الأسرة، فالأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر سبيلٌ من سُبُل استقرار الأسرة، وسلامتها واستمرارها، وتحقيقها لمقصدٍ عظيمٍ مِن مقاصد الشريعة المتعلقة بالأسرة المسلمة، ألا وهو مقصد التبليغ أو الشهادة على الناس، وهذا يظهر جليّاً في ثنايا بعض ما مضى بيانه مِنْ هذه الدراسة، فمِنْ أهمية إدراك حقيقة الزواج والطلاق، مروراً بالاختيار السليم من الطرفين، وصولاً لضرورة الالتزام بالواجبات المتعلقة بالقوامة من الزوجين، وتطبيقها تطبيقاً سليماً، كل ذلك وغيره يشير إلى أهمية وجود أسرةٍ مسلمةٍ مستقيمةٍ ناجحةٍ، صالحةٍ في نفسها، ومِنْ خلال صلاحها ونجاحها تكون قدوةً لغيرها في المجتمع، ومبْعَثاً للآخرين على سلوك مسْلَكها، وهو ما يُعطي الأسرةَ بُعْداً رِسَاليّاً لا ينبغي لها الغفلة عنه، مع الأخذ بالأسباب الْمُوصلة لتحقيقه[57].

---

[56] البخاري، صحيح البخاري، باب: هل يقرع في القسمة والاستهام فيه، ج2، ص882، رقم الحديث2361.

[57] انظر في ذلك: النجار، مقاصد الشريعة في أحكام الأسرة "المجلة العلمية للمجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث"، العدد السابع، ص84 وما بعدها.



المطلب الثالث: التربية

ترتبط التربية ارتباطاً وثيقاً بالأم، وفي كثيرٍ من الأحيان عند الحديث أو الكتابة عن التربية يتم إسناد واجب تربية الأولاد إلى الأم، وهذا يرجع إلى أسبابٍ منها: قوة الاتصال بين الأم وأولادها، خاصةً في مراحل حياتهم الأولى، في ظل اشتغال الأب بالعمل وغيره خارج البيت لساعاتٍ طويلةٍ.

وهذه الحقيقة مع وجودها واقعاً في حياتنا، وحَمْلها جانباً من الصحة، إلا أنَّه في المقابل ينبغي بيان وتأكيد دور الأب في التربية مقروناً بالأم، وأهمية تعاونهما في ذلك[58]، فالتربية فيها معنى الحفظ والرعاية[59]، وهو ما يوافق معنىً جوانبَ أخرى سبق بيانها، فيها جلاءٌ لهذا الدور المبذول من الأب كما هو من الأم، والتي لا تُخلي مسؤولية الأب في التربية، بل تجعله مسؤولاً عنها، وركناً رئيساً في نجاحها[60].

وبالنظر إلى بعض النصوص الشرعية المتعلقة بالتربية، يظهر فيها هذا الجمع بين الزوجين في أداء هذا الواجب، بحيث يشملهما التوجيه والخطاب، وذلك نحو قوله سبحانه وتعالى:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُ عَلَيۡهَا مَلَٰٓئِكَةٌ غِلَاظٞ شِدَادٞ لَّا يَعۡصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمۡ وَيَفۡعَلُونَ مَا يُؤۡمَرُونَ ٦ ﴾، التحريم/٦ وقول الرسول صلى الله عليه وسلم: «عَلِّمُوْا أَوْلَادَكُمُ الْقُرْآنَ؛ فَإِنَّهُ أَوَّلُ مَا يَنْبَغِيْ أَنْ يُتَعَلَّمَ مِنْ عِلْمِ اللهِ هُوَ»[61]، وقوله عليه الصلاة والسلام: «...وَإِنَّ لِوَلَدِكَ عَلَيْكَ حَقّاً»[62]، وفي هذا الحديث دلالةٌ على حق الولد في الحصول على

---

[58] انظر في ذلك: عبد الحليم محمد أبو شقة، تحرير المرأة في عصر الرسالة"دراسة عن المرأة جامعة لنصوص القرآن الكريم وصحيحي البخاري ومسلم"، (الكويت: دار القلم للنشر والتوزيع، د.ط، د.ت)، ج5، ص124-125.

[59] يراجع في ذلك: ابن منظور، لسان العرب، مادة: ربب، ج، ص.

[60] انظر في ذلك: عبد الرب نواب الدين آل نواب، مسؤولية الآباء تجاه الأولاد، (الاسكندرية: دار القمة لتوزيع الكتاب والشريط والسي دي، دار الإيمان للطبع والنشر والتوزيع، د.ط، د.ت)، ص44.

[61] الربيع بن حبيب بن عمرو الأزدي البصري، الجامع الصحيح، بابٌ في ذكر القرآن، (مسقط: مكتبة مسقط، ط3، 1432هـ/2011م)، ج1، ص16، رقم الحديث4.

[62] مسلم، صحيح مسلم، باب النهي عن عن صوم الدهر لمن تضرر به أو فوَّت به حقا، ج3، ص163، رقم الحديث2788.



رعايةِ أبَوَيه، وتربيتهما له تربيةً صالحةً[63]، فالتربية مسؤوليةٌ مشتركةٌ بين الزوجين، يتعاونان فيها بما يعود صلاحاً ونفعاً لذريتهما[64].

وأهمية تعاون الزوجين في التربية هو ما يؤكد عليه العلم الحديث، الذي يبين أنَّ وجود الزوجين في حياة أولادهما، وقيامهما معاً بالعناية والتوجيه، له أثرٌ إيجابيٌّ في تحقق الراحة النفسية والسلوك الحسن للأولاد، في حين إنَّ الحرمان من رعاية وتوجيه الأبوين له سلبياتٌ متعددةٌ، معنويَّةٌ وحسِّيَّةٌ[65].

وحيث كانت التربية مِن واجبات الزوجين، فعليهما أداء جانبَيها بإخلاصٍ وإتقانٍ، أي التربية المعنوية والمادية، فليست التربية محصورةً في توفير المأكل والملبس والمسكن وغيرها من الجوانب المادية، ولكنها أيضاً عنايةٌ واهتمامٌ بالعقل والسلوك، وغرسٌ للقيَم والأخلاق الحميدة، وتعليمٌ للمبادئ والواجبات، مع التوجيه والمراقبة الحكيمة، بحيث يحظى الأولاد بما يكون لهم عوناً وإصلاحاً في تكوينهم النفسي والجسدي، مما يؤهلهم ليكونوا أفراداً صالحين، نافعين لأنفسهم وأهلهم، ومجتمعهم وأمتهم[66].

الخاتمة

بعد هذا العرْض للموضوع يمكن الخروج بالنتائج الآتية:

1-القوامة تكليفٌ على الرجل، يجب عليه أداؤه بإخلاصٍ وإتقانٍ.

2-تتعدد واجبات القوامة المفروضة على الرجل، باعتبار أنها تندرج في معنى القوامة الدال على الحفظ والرعاية والإصلاح وغيرها من المعاني التي دل عليها القرآن الكريم، وأشارت إليها السنة النبوية، فتشمل بذلك الحماية والرعاية، والإنفاق، والمشاورة، والتعليم، والتقويم.

---

[63] راجع: ، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط2، 1392هـ)، ج8، ص44.

[64] انظر: عبد السلام عطوة الفندي، تربية الطفل في الإسلام: أطوارها، وآثارها، وثمارها، (عمَّان: دار الرازي للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت: دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، 1424هـ/2003م)، ص97.

[65] راجع في ذلك: سهير كامل أحمد، أسس تربية الطفل بين النظرية والتطبيق، (الأزاريطة: دار المعرفة الجامعية، د.ط، 2000)، ص34.

[66] انظر: الفندي، تربية الطفل في الإسلام، ص100، 128، 158.



3-للمرأة دورٌ في نجاح قوامة الرجل، بالتزامها بأداء واجباتٍ تتعلق بها، كالتحلي بصفات الصالحات، والطاعة، ورعاية بيت الزوجية.

4-مشاركة المرأة زوجَها في نجاح قوامته أمر ضروري، فبدون هذا التكامل والتعاون بين الزوجين لا تؤتي القوامة أُكُلَها الْمَرْجُوَّ منها.

5-على الزوجين الاهتمام بأداء واجبات القوامة المشتركة بينهما، وهي المعاشرة بالمعروف، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والتربية، فإنَّ لها الأثر الإيجابي الذي لا يظل حبيس الأسرة فقط، وإنما يتعداها إلى المجتمع والأمة.

توصية: السعي إلى وضع برنامج تثقيفي للمقبلين على الزواج خاصة، وللمتزوجين عامة، يكون مِن ضمن محتواه التعريف بالقوامة، وواجباتها، وما يتعلق بها من الجوانب الأخرى.

المصادر والمراجع

- أحمد، سهير كامل، 2000م، أسس تربية الطفل بين النظرية والتطبيق، الأزاريطة: دار المعرفة الجامعية، د.ط.
- الأشقر، عمر سليمان، 1418هـ/1997م، أحكام الزواج في ضوء الكتاب والسنة، الأردن: دار النفائس للنشر والتوزيع، ط2.
- أطفيش، محمد بن يوسف، 1405هـ/1985م، شرح كتاب النيل وشفاء العليل، جدة: مكتبة الإرشاد، ط3.

أطفيش، محمد بن يوسف، 1403هـ/1983م، هميان الزاد إلى دار المعاد، سلطنة عمان: وزارة التراث القومي والثقافة، د.ط.

- الألباني، محمد ناصر الدين، د. ت، السلسلة الصحيحة، الرياض: مكتبة المعارف، د.ط.

الألباني، محمد ناصر الدين، د.ت، صحيح الترغيب والترهيب، الرياض: مكتبة المعارف، ط5.

- الألوسي، أبو الفضل شهاب الدين السيد محمود، 1422هـ/2001م، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، ضبطه وصححه: علي عبد القادر عطية، بيروت: دار الكتب العلمية، ط1.
-



- الأنصاري، عبد الحميد إسماعيل، 1420هـ/2000م، قضايا المرأة بين تعاليم الإسلام وتقاليد المجتمع، القاهرة: دار الفكر العربي، ط1.
- البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، 1407هـ/1987م، صحيح البخاري الجامع الصحيح المختصر، تحقيق: مصطفى ديب البغا، بيروت: دار ابن كثير، ط3.
- برهان فوري، علاء الدين علي بن حسام الدين المتقي الهندي، 1401هـ/1981م، كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، تحقيق: بكري حياني وصفوة السقا، مؤسسة الرسالة، ط5.
- ابن بطال، أبو الحسين علي بن خلف بن عبد الملك، 1423هـ/2003م، شرح صحيح البخاري، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، الرياض: مكتبة الرشد، ط2.
- البهوتي، منصور بن يونس، 1423هـ/2003م، الروض المربع بشرح زاد المستنقع، تحقيق: خليل عمران المنصور، بيروت: عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، ط1.
- الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري، 1411هـ/1990م، المستدرك على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، بيروت: دار الكتب العلمية، ط1.
- ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد التميمي، 1414هـ/1993م، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط2.
- ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، 1379هـ، فتح الباري شرح صحيح البخاري، بيروت: دار المعرفة، د.ط.
- ابن حنبل، أحمد، 1421هـ/2001م، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط1.
- أبو حيان، محمد بن يوسف الأندلسي، 1422هـ/2001م، تفسير البحر المحيط، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض وزكريا عبد المجيد النوتي وأحمد النجولي الجمل، بيروت: دار الكتب العلمية، ط1.
- أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، د.ت، سنن أبي داود، بيروت: دار الكتاب العربي، د.ط



- الرازي، فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين بن الحسن، 1421هـ/2000م، التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب، بيروت: دار الكتب العلمية، ط1.
- الربيع، الربيع بن حبيب بن عمرو الأزدي، 1432هـ/2011م، الجامع الصحيح، مسقط: مكتبة مسقط، ط3.
- رضا، محمد رشيد، 1427هـ-1428هـ/2007م، تفسير القرآن الحكيم الشهير بتفسير المنار، بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ط1.
- الزمخشري، محمود بن عمر، د.ت، الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ط.
- الشعراوي، محمد متولي، د.ت، تفسير الشعراوي، مطابع أخبار اليوم التجارية، د.ط.
- أبوشقة، عبد الحليم محمد، د.ت، تحرير المرأة في عصر الرسالة، الكويت: دار القلم للنشر والتوزيع، د.ط.
- الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار،
- شيخ زاده، محمد بن مصلح الدين مصطفى القوجي، 1419هـ/1999م، حاشية محي الدين شيخ زاده على تفسير القاضي البيضاوي، تحقيق: محمد عبد القادر شاهين، بيروت: دار الكتب العلمية، ط1.
- صقر، عطية، 1400هـ/1980م، الأسرة تحت رعاية الإسلام الحجاب بين التشريع والاجتماع، الكويت: مؤسسة الصباح، ط1.
- الصنعاني، محمد بن إسماعيل الأمير الكحلاني، 1379هـ/1960م، سبل السلام، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، ، ط4.
- الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير، 1420هـ/1999م، تفسير الطبري المسمى جامع البيان في تأويل القرآن، بيروت: دار الكتب العلمية، ط3.
- الطهطاوي، علي أحمد عبد العال، 1425هـ/2004م، ضوء السماء شرح عشرة النساء، بيروت: دار الكتب العلمية، ط1.

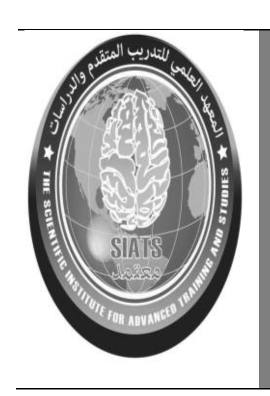


- ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر، 1420هـ/2000م، التحرير والتنوير، بيروت: مؤسسة التاريخ العربي، ط1.
- ابن العربي، أبو بكر محمد بن عبد الله، 1424هـ/2003م، أحكام القرآن، راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد عبد القادر عطا، بيروت: دار الكتب العلمية، ط3.
- الفندي، عبد السلام عطوة، 1424هـ/2003م، تربية الطفل في الإسلام: أطوارها، وآثارها، وثمارها، عمّان: دار الرازي للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت: دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، ط1.
- القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر، 1423هـ/2003م، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: هشام سمير البخاري، الرياض: دار عالم الكتب، د.ط.
- قطب، سيد، 1405هـ/1985م، في ظلال القرآن، بيروت، القاهرة: دار الشروق، ط11.
- الكاساني، علاء الدين أبو بكر بن سعود، 1419هـ/1998م، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، تحقيق: محمد عدنان بن ياسين درويش، بيروت: دار إحياء التراث العربي، مؤسسة التاريخ العربي، ط2.
- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر، 1420هـ/1999م، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط2.
- الكراني، عبد الحميد بن صالح بن عبد الكريم، 1431هـ/2010م، القوامة وأثرها في استقرار الأسرة، الرياض: دار القاسم للنشر والتوزيع، ط1.
- مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، د.ت، الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم، بيروت: دار الجيل، دار الآفاق الجديدة، د.ط.
- المصري، كمال، حكم امتناع الزوجة عن زوجها والعكس، هل تلعن الملائكة الرجال أيضًا؟، www.maghress.com
- مصطفى، إبراهيم وآخرون، د.ت، المعجم الوسيط، تحقيق: مجمع اللغة العربية، دار الدعوة، د.ط.
- المناوي، عبد الرؤوف بن تاج العارفين، 1415هـ/1994م، فيض القدير شرح الجامع الصغير، بيروت: دار الكتب العلمية، ط1.



- ابن منظور، د.ت، لسان العرب، اعتنى بتصحيحها: أمين محمد عبد الوهاب ومحمد الصادق العبيدي، بيروت: دار إحياء التراث العربي، مؤسسة التاريخ العربي، ط3.
- النجار، عبد المجيد، جمادى الثانية 1426هـ/تموز(يوليو) 2005م، مقاصد الشريعة في أحكام الأسرة، دبلن: المجلة العلمية للمجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث، العدد السابع.
- النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب، 1406هـ/1986م، سنن النسائي المجتبى من السنن، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، ط2.
- آل نواب، عبد الرب نواب الدين، د.ت، مسؤولية الآباء تجاه الأولاد، الاسكندرية: دار القمة لتوزيع الكتاب والشريط والسي دي، دار الإيمان للطبع والنشر والتوزيع. د.ط.
- النووي، أبو زكريا، يحيى بن شرف، 1392هـ، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط2.
- الهواري، محمد، جمادى الثانية 1426هـ/تموز(يوليو) 2005م، أسس البناء الأسري في الإسلام، دبلن: المجلة العلمية للمجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث، العدد السابع.
- الهيثمي، نور الدين علي بن أبي بكر، 1412هـ، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، بيروت: دار الفكر، د.ط.





SIATS Journals

Journal of Islamic Studies and Thought for Specialized Researches

(JISTSR)

Journal home page: http://www.siats.co.uk



مجلة الدراسات الإسلامية والفكر للبحوث التخصصية

العدد 3، المجلد 1، تشرين الأول، أكتوبر 2015م.

e-ISSN: 2289-9065

INTERNAL CONTROL IN THE JOINT STOCK COMPANIES AND THEIR DUTIES IN SUPERVISING THE WORK OF THE BOARD OF DIRECTORS UNDER THE RULES OF GOVERNANCE: A LEGAL STUDY IN BAHRAINI LAW IN COMPARISON TO ISLAMIC LAW

الرقابة الداخلية في شركات المساهمة ومهامها في الإشراف على أعمال مجلس الإدارة في ظل قواعد الحوكمة: دراسة قانونية في القانون البحريني مقارنة بالشريعة الإسلامية

حارث عامر حسن صبري، الجامعة الإسلامية العالمية / ماليزيا.

haltimimy@yahoo.com

الأستاذ المشارك الدكتور عزنان حسن

الأستاذ المساعد الدكتور زين الدين إسماعيل

1436هـ – 2015م



ARTICLE INFO
Article history:
Received 28/7/2015
Received in revised form 27/8/2015
Accepted 15/9/2015
Available online 15/10/2015

Keywords:
Insert keywords for your paper

الملخص

تهدف هذه الورقة البحثية إلى تناول (**الرقابة الداخلية في شركات المساهمة ومهامها في الإشراف على أعمال مجلس الإدارة في ظل قواعد الحوكمة: دراسة قانونية في القانون البحريني مقارنة بالشريعة الإسلامية**)، وذلك بهدف التعرف على وظائف الرقابة الداخلية في الإشراف على أعمال شركة المساهمة في ظل قواعد الحوكمة، وقد تمت معالجة موضوع الورقة من خلال بيان مفهوم شركة المساهمة، ومفهوم الحوكمة، ثم تناول الرقابة الداخلية للشركة في ظل قواعد الحوكمة، من خلال عرض الأحكام العامة لنظام الرقابة الداخلية، ومهامها في الإشراف على أعمال مجلس الإدارة، ثم مناقشة موقف الشريعة الإسلامية من نظام الرقابة الداخلية في ظل قواعد الحوكمة، وقد خلص الباحث إلى عدد من النتائج أهمها؛ أن مفهوم نظام الرقابة الداخلية لشركات المساهمة يتوافق في الجوهر مع أحكام الشريعة الإسلامية، ولا يتعارض معها، وقد تناول الباحث الموضوع باستخدام المنهج الوصفي، والمنهج التحليلي، والمنهج الاستقرائي، ومنهج المقارنة



المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد بن عبد الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه.

فإن القاعدة العامة تنص على أن إدارة شركة المساهمة ممثلةً في مجلس إدارتها؛ تقوم بالأعمال التي تدخل في اختصاصاتها على وجه يتماشى مع القانون، وأنظمة الشركة السائدة، لكن المجلس في الواقع قد يرتكب تجاوزات ومخالفات متعمدة، إلى حد ارتكاب جرائم مالية، مثل جرائم الاختلاس، والتزوير، أو يقوم بالتدليس على المساهمين وإضلالهم، من خلال تقديم تقارير لا تعكس حقيقة الموقف المالي للشركة، أو تكون القرارات الصادرة عنه لا تلبّي إلا طموحات كبار المساهمين، ومصالحهم، ورغباتهم، على حساب مصالح صغار المساهمين، ومن هذه الوقائع تأتي هنا أهمية الرقابة على أعمال المجلس، وحسابات الشركة[1].

وتبعًا لذلك؛ فإن فرض الرقابة على أعمال مجلس الإدارة عمومًا أضحى أمرًا ملحًا، بعدما قامت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) بإصدار مبادئ الحوكمة التي تعد بمثابة دليل استرشادي لجميع الشركات، إذ يشتمل المبدأ السادس على تعهد مجلس الإدارة بضمان سلامة التقارير المحاسبية والمالية للشركة[2]، وحتى يتم الوصول إلى هذا الهدف؛ فقد أوكل أمر الرقابة إلى أنظمة رقابية داخلية لحماية الشركة من الوقوع في الأخطاء بالنسبة للتقارير الموضحة لحسابات الشركة، وتعزيز الثقة بمصداقية البيانات المالية الصادرة عن الشركة، وتحقيق الرضا لدى شريحة واسعة من المستثمرين[3].

وقدساير ميثاق حوكمة الشركات البحريني الصادر عام 2010م قواعد الحوكمة، في تبنيه لنظام رقابة داخلي على أعمال مجلس الإدارة، والشركة، من خلال المبدأ رقم (6) المتعلق بوظائف الرقابة الداخلية[4].

ولذا ارتأى الباحث أن يتناول نظام الرقابة الداخلية في شركات المساهمة بشيء من التركيز، والعناية، من أجل التعرف على وظائف الرقابة الداخلية في الإشراف على أعمال شركة المساهمة في ظل قواعد الحوكمة.

---

[1] انظر في هذا المعنى؛ عبابنة، محمود. (2012م). مدى كفاية نصوص قانون الشركات الأردني رقم 22 لسنة 1997 وتعديلاته في تحقيق حوكمة الشركات المساهمة العامة في الأردن في ضوء مبادئ الحوكمة الدولية. مجلة دراسات، علوم الشريعة والقانون. المجلد 39، العدد1، عمادة البحث العلمي، الجامعة الأردنية، عمان. ص323.

[2] انظر مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD: http://www.oecd.org

[3] حماد، طارق عبد العال. (2007م). حوكمة الشركات، شركات قطاع عام وخاص ومصارف، المفاهيم، المبادئ، التجارب، المتطلبات. الإسكندرية: الدار الجامعية، ط2، ص240.

[4] انظر: Principles (6) of Corporate Governance Code of Bahrain.



المبحث الأول: مفهوم شركة المساهمة

ورد تعريف شركة المساهمة في العديد من قوانين الشركات العربية، ومنها قانون الشركات البحريني، إذ عرّفتها المادة (63) من القانون المذكور بأنها تلك الشركة التي "تتكون من عدد من الأشخاص يكتتبون فيها بأسهم قابلة للتداول، ولا يكونون مسؤولين عن ديون الشركة والتزاماتها إلا بمقدار قيمة أسهمهم".

ويلاحظ الباحث من خلال التعريف السابق أنه يشتمل على عناصر أساسية تميز شركات المساهمة عن غيرها من الشركات الأخرى، وتتلخص وفقًا للآتي:

1- شركة المساهمة تتكون من عدد من الأشخاص المساهمين الذين يعدون أعضاء في الشركة، وبالتالي فإنه لا يمكن أن تتكون من شخص واحد.

2- يقوم الشركاء في هذه الشركة المالية بعملية الاكتتاب في أسهم[5] الشركة المتساوية القيمة التي تمثل في الواقع رأس مالها، وبعد تمكن المساهمين من أداء قيمتها، تكون هذه الأسهم قابلة للتداول في سوق الأوراق المالية.

3- لا تتم مساءلة المساهمين في الشركة عن التزامات الشركة إلا بقدر قيمة الأسهم التي اكتتبوا فيها.

غير أنه في المقابل توجد خصائص أخرى تمتاز بها أيضًا هذه الشركة، وهو أن الاسم الذي تحمله مستمد من غرض إنشائها، ولذا يمكن للباحث تعريف شركة المساهمة بأنها شركة من شركات الأموال تتكون من عدد من المساهمين، وينقسم رأس مالها إلى أسهم متساوية القيمة يكتتب فيها المساهمون، ويمكن تداول هذه الأسهم على الوجه المبين في القانون، وتقتصر مسؤولية المساهمين عن التزامات الشركة بمقدار قيمة أسهمهم، ويكون للشركة اسم تجاري مستمد من الغرض من إنشائها.

المبحث الثاني: مفهوم حوكمة شركات المساهمة

عرفت منظَّمة التعاون الاقتصادي والتنمية[6] (OECD) الحوكمة بأنها النظام الذي يتم من خلاله إدارة الشركات، ومراقبتها، وتوجيهها، وإنَّ هيكل حوكمة الشركات يحدِّد توزيع الحقوق والمسؤوليات بين مختلف الأطراف المعنية

---

[5] يعرف السهم بأنه "النصيب الذي يشترك به المساهم في الشركة، وهو يقابل حصة الشريك في شركات الأشخاص، ويتمثل السهم في صك يُعطى للمساهم ويكون وسيلة في إثبات حقوقه في الشركة، ويندمج الحق في الصك بحيث يكون التنازل عن السهم في درجة التنازل عن الحق"، سامي، فوزي محمد. (2010م). الشركات التجارية- الأحكام العامة والخاصة. عمّان: دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط5، ص288.

[6] جدير بالإشارة إلى أن هذه المنظمة هي منظمة دولية، مكونة أساسًا من مجموعة من الدول المتقدمة التي تتبنى نظام اقتصاد السوق الحر، وقد نشأت عام 1948م عن منظمة التعاون الاقتصادي الأوروبي، للمساعدة على إدارة خطة مارشال لإعادة إعمار أوروبا بعد الحرب العالمية الثانية، وبعد مدة تم توسيع عضويتها لتشمل دولًا غير أوروبية، وفي عام 1960م تم إصلاحها لتكون منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، ومن أهم أهدافها تحديد الممارسات الجيدة،



بالشركة، مثل مجلس الإدارة، والمديرين التنفيذيين، والمساهمين، والأطراف الأخرى ذات المصلحة في الشركة، ويوضح هيكل الحوكمة المبادئ والقواعد عند اتخاذ القرار في الشركات[7].

ومن خلال التعريف السابق؛ يظهر للباحث توجه المنظمة نحو تعريف الحوكمة بأنها نظام، أو إطار كامل لضبط إدارة شركة المساهمة، والتحكم بقراراتها، والحد من تأثيرات قرارات المديرين في انحراف الشركة عن مسارها الصحيح، من خلال تعزيز قيم الشفافية، والإفصاح عن المعلومات المرتبطة، وتعزيز أعمال الرقابة الداخلية، والخارجية على إدارة الشركة، بما يكفل رفع كفاءة أداء الشركة، وضبط المصالح المتشابكة بين جميع الأطراف المرتبطة بالشركة.

كما يعرف بعض الباحثين الحوكمة بأنها "النظام الذي يتم من خلاله توجيه أعمال المنظمة، ومراقبتها على أعلى مستوى، من أجل تحقيق أهدافها، والوفاء بالمعايير اللازمة للمسؤولية، والنزاهة، والشفافية".

ويضيف أيضًا "هي الإجراءات المستخدمة بواسطة ممثلي أصحاب المصلحة في المنظمة، لتوفير إشراف على المخاطر، ورقابة المخاطر التي تقوم بها الإدارة"[8].

وواضح من خلال التعريف السابق؛ أنه يؤكد على أهمية إدارة المخاطر، واتخاذ التدابير الرقابية، وخصوصًا من الجهات الرقابية الداخلية في الشركة، للحد -إلى أدنى قدر ممكن- من احتمالات تعرض الشركة لخسائر مالية، وكيفية التعامل معها في حال وقوعها، يعد من الوظائف الرئيسة للجهات الرقابية الداخلية.

وبعبارة أخرى يشير مفهوم حوكمة الشركات إلى مجموعة القوانين، والتشريعات التي تحدد العلاقة التعاقدية بين إدارة الشركة من ناحية، وحملة الأسهم، والأطراف الأخرى ذات المصالح المتشابكة، مثل الدائنين، والعاملين، والمورِّدين من ناحية أخرى، حيث تحدد تلك القوانين حقوق، وواجبات جميع الأطراف[9].

وتنسيق السياسات المحلية والدولية، فهي تشكل منتدى يمكن أن يكون حافزًا قويًا لتحسين السياسات، وتنفيذها عن طريق سن قوانين غير ملزمة يمكن أن تؤدي أحيانًا إلى معاهدات ملزمة، ويوجد بها حاليًا أربعة وثلاثون عضوًا، للتفصيل انظر موقع المنظمة الآتي:

http://www.oecd.org/about/history

[7] انظر في تعريف المنظمة للحوكمة موقع المنظمة ذاتها الآتي: http://stats.oecd.org/glossary/detail.asp?ID=6778

[8] حماد، طارق عبد العال. (2007م). حوكمة الشركات (المفاهيم- المبادئ- التجارب). مصدر سابق، ص3-9.

[9] يوسف، محمد حسن. (2007م). محددات الحوكمة ومعاييرها مع إشارة خاصة لنمط تطبيقها في مصر. ورقة عمل مقدمة إلى المركز المصري للدراسات الاقتصادية، المركز المصري للدراسات الاقتصادية، القاهرة. ص15، سليمان، محمد مصطفى. (2006م). حوكمة الشركات ومعالجة الفساد المالي والإداري. الإسكندرية: الدار الجامعية. ص15 وما بعدها، اليافي، موفق. (2007م). فصل السلطات وصلاحيات مجلس الإدارة والشركات العائلية. ورقة مقدمة إلى مؤتمر حوكمة الشركات وأسواق المال العربية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، جامعة الدول العربية، القاهرة. ص138.



ويرى الباحث أن قواعد الحوكمة تمثل إطارًا، أو حزمة كاملة من التشريعات القانونية، حيث تقوم بتنظيم عمل إدارة الشركات، وتحديدًا عمل مجلس الإدارة في شركات المساهمة، ومسألة تعيينه، ولجانه المنبثقة عنه، وبيان سلطاته، وواجباته، ومسؤوليته، وتنظيم قواعد، وتشريعات الرقابة الداخلية، والخارجية على أعمال الشركة وحساباتها، كما تهدف تلك التشريعات إلى توفير الحماية الكاملة لحقوق الأطراف كافة، المرتبطة مصالحهم بالشركة، من خلال تفعيل مشاركة المساهمين في اجتماعات الجمعية العامة العادية، وغير العادية للشركة، واطلا ع المتعاملين كافة مع الشركة على المعلومات، والسجلات، والبيانات المتعلقة بها.

وبناء على ما تقدم؛ يرى الباحث أنه يمكن تعريف حوكمة شركات المساهمة بأنها مجموعة من القواعد، والمعايير تهدف إلى توجيه سلطات إدارة الشركة، وتنظيم عملها نحو تحقيق مصالح الشركة، وإقامة التوازن بين مصالح الأطراف المختلفة، من خلال فرض مجموعة من الآليات الرقابية الداخلية، والخارجية على أعمالها، وتعزيز قيم المسؤولية، والإفصاح، والشفافية، الكفيلة بحماية أصول الشركة، ورفع كفاءتها في الأداء، ومنع انحراف الإدارة عن مسارها الصحيح.

المبحث الثالث: الرقابة الداخلية للشركة في ظل قواعد الحوكمة:

في الواقع؛ يُفترض أن يوجد في شركة المساهمة نظام رقابة داخلي محكم يمارسه المراقب، أو المدقق الداخلي، وسيتناول الباحث هذا المبحث من خلال تقسيمه إلى مطلبين؛ يتم تخصيص المطلب الأول للحديث عن الأحكام العامة للرقابة الداخلية، أما المطلب الثاني فيتم تخصيصه للحديث عن وظائف الرقابة الداخلية، ومهامها في الإشراف على أعمال مجلس الإدارة، وحسابات الشركة في ظل قواعد الحوكمة.

المطلب الأول: الأحكام العامة للرقابة الداخلية:

سيعرض الباحث في هذا المطلب المقصود بنظام الرقابة الداخلية، وتحديد عوامل النشأة، ومقومات هذا النظام.

الفرع الأول: المقصود بالرقابة الداخلية:

لقد أشار ميثاق حوكمة الشركات في المبدأ (1/6) إلى ضرورة قيام مجلس الإدارة بإنشاء إدارة للرقابة الداخلية، تكون مهمتها تقديم مراجعة مستقلة لعمليات الشركة، وحساباتها المالية، ومدى فاعلية نظام إدارة المخاطر للشركة كافة [10].

[10] انظر: Principle (6/2) of Corporate Governance Code of Bahrain.



وقد حدد معهد المراجعين الداخليين في الولايات المتحدة الأمريكية[11] المقصود بالرقابة الداخلية بأنها نشاط مستقل، وموضوعي، يقدم تأكيدات، وخدمات استشارية بهدف إضافة قيمة للمؤسسة، وتحسين عملياتها، ويساعد هذا النشاط في تحقيق أهداف المؤسسة، من خلال اتباع أسلوب منهجي منظم، لتقويم فاعلية عمليات الحوكمة، وإدارة المخاطر، والرقابة[12]، ويمتاز التعريف السابق للرقابة الداخلية بالخصائص الأساسية الآتية[13]:

1- نشاط مستقل:

يعد هذا النشاط مستقلًا في ذاته، ضمن بنيانه التنظيمي المستقل أيضًا، وذلك لتوثيق نشاط المراقب الداخلي، وإفساح المجال له، لأداء واجباته بحرية تامة، بعيدًا عن أية ضغوطات في تحديد منهجية أعمال المراجعة، أو حدودها.

2- نشاط موضوعي:

الرقابة الداخلية هي في الحقيقة تقوم على أساس عرض عمليات الشركة، وأدائها، للفحص الموضوعي المحايد، والمستقل عن فحوصات الآخرين، وأحكامهم.

3- تحمل صفة استشارية:

الرقابة الداخلية تقدم خدمات استشارية تتعلق بالشركة، وذلك بالاتفاق مع الشركة، لتعزيز أعمال الرقابة، والتحكم بعملياتها.

---

[11] جدير بالذكر أن المعهد تأسس عام 1941م، وهو يشكل منظمة مهنية عالمية، متخصصة في أعمال التدقيق الداخلي، ومقره الرئيس في ولاية فلوريدا الأمريكية، ويضم أكثر من 180000 عضو بالمهنة، للاستزادة انظر الموقع الآتي:

https://na.theiia.org/about-us/Pages/About-The-Institute-of-Internal-Auditors.aspx

[12] انظر الموقع الآتي، https://na.theiia.org/standards-guidance/mandatory-guidance/Pages/Definition-of-Internal-Auditing.aspx

[13] العفيفي، مؤمن محمد. (2009م). مدى قدرة المراجع الداخلي من خلال تطبيق معايير الأداء المهني للمراجعة الداخلية الدولية على مواجهة ظاهرة الفساد المالي في المؤسسات الاقتصادية. رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، كلية التجارة، قسم المحاسبة والتمويل، غزة. ص28 وما بعدها.



4- إضافة قيمة:

الواقع أن الغرض الأساسي من الرقابة الداخلية المساعدة في تحقيق أهداف الشركة، وتخفيف درجات المخاطر المهددة لسير العمل بالشركة، بما يحقق مصالح جميع الأطراف المرتبطة بنشاط الشركة.

5- إدارة المخاطر:

والمقصود بإدارة المخاطر مجموعة الإجراءات التي يتم اتخاذها، بهدف تحديد الأحداث المحتمل وقوعها، والتي يمكن أن تؤثر بشكل سلبي على تحقيق الأهداف، وكيفية التعامل معها في حال وقوعها، ودرجة تحمل الشركة لحدوثه.

6- الحوكمة:

توفر أعمال الرقابة الداخلية الإشراف على المخاطر، وإدارتها، ومراقبتها، والتأكد من كفاية الضوابط الرقابية، بهدف إنجاز أغراض الشركة.

ومن خلال التعريف السابق؛ يمكن للباحث تعريف الرقابة الداخلية، بأنها نظام إداري، يتبع في الهيكل التنظيمي مجلس الإدارة، أو لجنة التدقيق الداخلي المنبثقة عن مجلس الإدارة، ويهدف إلى التأكد من أن عمليات الشركة تسير بشكل صحيح، لتحقيق أهدافها، والمحافظة على أموال الشركة، وتجنيبها الانحراف عن المسار الصحيح، بما يحافظ على مصالح جميع الأطراف المرتبطة بنشاط الشركة.

وجدير بالذكر إلى أن مجلس إدارة الشركة هو الذي يقوم بتشكيل نظام الرقابة الداخلية بالشركة، وتحديد صلاحيات إدارة الرقابة الداخلية، وواجباتها، ومسؤولياتها المتعلقة بتقديم التقارير الدورية، بالتعاون مع لجنة الترشيحات المنبثقة عن المجلس، والرئيس التنفيذي للشركة[14].

وفي السياق ذاته؛ فإن ميثاق الحوكمة البحريني لم يشتمل على تفاصيل معينة تختص بتنظيم عمل الرقابة الداخلية في الشركة، مثل مسألة تعيين مدير الرقابة الداخلية، وعزله، وتحديد مكافآته، والتقارير التي يجب أن يقدمها، والموعد المحدد للتقديم، والشروط الواجب توافرها فيه، ولذا يرى الباحث ضرورة أن يتضمن دليل حوكمة الشركات البحريني تفصيلًا للبنيان التنظيمي لإدارة الرقابة الداخلية، بما يساهم في تعزيز كفاءة أداء هذه الإدارة.

[14] انظر: .Principle (6/2) of Corporate Governance Code of Bahrain



الفرع الثاني: نشأة الرقابة الداخلية:

في الواقع؛ توجد أسباب كثيرة لظهور الحاجة إلى إنشاء نظام للرقابة الداخلية في شركات المساهمة، ومنها ما يأتي:

القسم الأول: الفصل بين الملكية، والإدارة، وتفويض الصلاحيات:

أدى الفصل بين ملكية المساهمين، وإدارة الشركة إلى تركز مسائل الإدارة في مجلس تقوم الجمعية العامة بانتخابه، ويحدد القانون حقوقه، وواجباته، وحتى يتمكن مجلس الإدارة من توجيه أعمال الشركة بالشكل الصحيح، فإنه يضطر إلى تفويض صلاحياته، وتوزيع مسؤولياته الضخمة على مجموعة من الإدارات المختلفة، مثل إدارة المبيعات، وإدارة الموارد البشرية، والإدارة المالية، وما إلى ذلك من الإدارات الأخرى.

وهذا التفويض للصلاحيات يشتمل على مخاطر عدة، إذا استغل المفوضون، أو الوكلاء تلك الصلاحيات.

وترتيبًا على ذلك؛ فإنه ينبغي على مجلس الإدارة أن يتأكد من أن الإدارات المختلفة في الشركة، تسير في أداء عملها، كما هو مرسوم لها، ووفقًا للتفويض الممنوح لها من المجلس، ومن هنا جاءت وظيفة الرقابة الداخلية في تطمين المجلس على حسن سير العمل في الشركة[15].

القسم الثاني: اتساع حجم نشاط الشركات:

أدى اتساع حجم نشاط الشركات إلى تعدد فروعها، وتشغيل عدد كبير من العاملين في الشركة، وإنشاء العديد من الأقسام المختلفة، مما إدى إلى ضعف الصلات المباشرة بين إدارات الصف الأول، والإدارة العليا في الشركة، فكان لزامًا إدخال نظام إداري يراقب نشاطات الشركة المحاسبية، ويراجع تقسيمات العمل داخلها، بفعالية تامة[16].

القسم الثالث: تلبية متطلبات الرقابة على بورصة الأوراق المالية:

في بعض الأحيان؛ قد تطلب جهات الرقابة الحكومية على بورصة الأوراق المالية من شركات المساهمة المدرجة أوراقها المالية في سوق المال، تقديم بياناتها المالية خلال مدة محددة[17]، وفي حال تقصير إدارة الشركة في تقديم البيانات في

ا

---

[15] انظر عبد اللاه، محمد الرملي. (1994م). إطار مقترح لمعايير المراجعة الداخلية في ظل تطور تكنولوجيا المعلومات. مجلة البحوث التجارية المعاصرة، المجلد الثامن، العدد الثاني، كلية التجارة– سوهاج، جامعة أسيوط. ص250.

[16] عبد الله، خالد أمين. (1999م). علم تدقيق الحسابات: الناحية النظرية. عمّان: دار وائل للنشر. ص227.

[17] المادة (112) من قانون مصرف البحرين المركزي والمؤسسات المالية.



الوقت المحدد، فإن الشركة تتعرض لعقوبات[18]، وبالتالي برزت الحاجة إلى وجود نظام رقابة داخلي، يضمن متابعة تلك البيانات، وسرعة استخراجها، وتقديمها في الوقت المناسب لتلك الجهات[19].

القسم الرابع: بروز الحاجة إلى نظام يمنع، أو يخفف من حالات التلاعب والفساد:

تعد المحافظة على أصول الشركة من الفساد، والغش من أولى واجبات أعضاء مجلس الإدارة، لذا كانت مهام إدارة الرقابة الداخلية واضحةً، في السعي لاكتشاف حالات التلاعب بحسابات الشركة، والحد منها قبل تفاقم آثارها[20].

القسم الخامس: حاجة مدقق الحسابات الخارجي إلى مساعد من داخل الشركة:

في الحقيقة؛ فإنه يصعب على مدقق الحسابات الخارجي، أن يقوم بمراجعة جميع حسابات الشركة، نظرًا لضخامة العمليات المحاسبية التي تقوم بها الشركة، والتي تحتاج في الواقع إلى وقت وجهد كبيرين، لذلك جرت العادة في تدقيق الحسابات الخارجي، أن تقتصر على تحديد نسبة اختبارية، بناء على وجود نظام رقابة داخلي، مطبق في الشركة بشكل سليم[21].

الفرع الثالث: مقومات الرقابة الداخلية، وخصائصها:

هناك مجموعة من المقومات، والأسس يقوم عليها نظام الرقابة الداخلية، وفقًا للآتي:

القسم الأول: وجود هيكل تنظيمي في الشركة:

يعد وجود هيكل تنظيمي في الشركة من المقومات الرئيسة لعملية الرقابة، إذ إنه من خلال هذا الهيكل، يتم تحديد الإدارات، والأقسام، وأيضًا تحديد سلطات مديري هذه الإدارات، والأقسام، وواجباتهم، بدقة تامة، وجدير بالإشارة إلى أن شكل الهيكل التنظيمي يختلف من شركة إلى أخرى، حسب طبيعة نشاط الشركة[22].

---

[18] المادة (163) من قانون مصرف البحرين المركزي والمؤسسات المالية.

[19] عبد الله، خالد أمين. (1999م). علم تدقيق الحسابات: الناحية النظرية. مصدر سابق، ص228.

[20] انظر العبادي، مصطفى راشد. (1999م). تطور المراجعة الداخلية بين النظرية والممارسة العملية في ضوء التحديات الاقتصادية والاجتماعية التي تواجه الوحدات الاقتصادية–دراسة ميدانية. المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، العدد الأول، كلية التجارة، جامعة عين شمس، القاهرة. ص640.

[21] العفيفي، عبير محمد فتحي. (2007م). معوقات عمل وحدات المراجعة الداخلية والآليات المقترحة لزيادة فاعليتها. رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، كلية التجارة، قسم المحاسبة والتمويل، غزة. ص27.

[22] عبد الله، خالد أمين. (1999م). علم تدقيق الحسابات: الناحية النظرية. مصدر سابق، ص230-231.



القسم الثاني: وجود خطة للتحقق من صحة البيانات المحاسبية:

في الواقع؛ فإنه لابد من توافر خطة، أو نظام محاسبي يضع السياسات المعتمدة، لحماية أصول الشركة، وضمان دقة بياناتها المالية، وصحتها، وإيضاح إجراءات تنفيذ عملياتها[23].

القسم الثالث: وجود خطة لرفع مستوى أداء العاملين في الشركة:

يجب أن تتوافر في الشركة برامج لتدريب العاملين فيها، وتطوير قدراتهم، بما يعزز مستوى أدائهم في الشركة[24].

ومن خلال ما سبق؛ يتضح للباحث أن المقومات المذكورة آنفًا تمثل ركائز أساسية لنجاح أي نظام للرقابة الداخلية، واستمراره، بما يعمل على تحقيق أهداف الشركة، من خلال التأكد من مطابقة عمليات الشركة لسياستها المالية، وكشف أي حالات انحراف، يمكن أن تشكل خطرًا على بقاء الشركة، واستمراريتها.

المطلب الثاني: مهام الرقابة الداخلية في الإشراف على أعمال مجلس الإدارة في ظل قواعد الحوكمة:

تقوم الرقابة الداخلية بمهام واضحة في تعزيز عمليات الإشراف على أعمال مجلس الإدارة، وحسابات الشركة، من خلال حماية أصولها من الأخطاء، والغش، والإسراف، ومراجعة العمليات والبيانات المحاسبية، وتقويم أنظمة إدارة المخاطر، وهو ما سيوضحه الباحث، وفقًا للآتي:

الفرع الأول: حماية أصول الشركة:

يعد نظام الرقابة الداخلية ذا أهمية في الحفاظ على أصول الشركة، وأموالها من حالات الخطأ، وأعمال الغش، والإسراف، أو أية أعمال أخرى، مثل الاختلاس الذي يمكن أن ترتكبه الإدارة العليا للشركة، أو موظفيها، وذلك حينما تنحرف إدارة الشركة عن المسار الصحيح في الإدارة، وتقوم بالإخلال بواجباتها الإدارية والمهنية[25].

---

[23] انظر بكري، علي حجاج. (2005م). دور المراجعة الداخلية في تفعيل الرقابة الاقتصادية في منظمات الأعمال. المجلة العلمية لكلية التجارة، العدد الثلاثون، جامعة الأزهر. ص107.

[24] الصبان، محمد، آخرون. (1996م). الرقابة والمراجعة الداخلية مدخل نظري تطبيقي. الإسكندرية: الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع. ص40.

[25] المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، (2001م). مفاهيم التدقيق المتقدمة. عمَّان: مطابع الشمس. ص228.



القسم الأول: حماية أصول الشركة من الأخطاء:

تقوم إدارة الرقابة الداخلية بعمل جليل للشركة، فتحفظها من حالات الأخطاء في البيانات التي تكون في أغلب الحالات غير متعمدة، وتقع سهوًا، كما قد تكون متعمدة في أحوال أخرى، وفي تلك الحالة فإن على الشركة التحرك، لمعرفة أسباب ذلك الفساد المالي، واتخاذ الإجراءات المناسبة حيالها[26].

القسم الثاني: حماية أصول الشركة من الاختلاس، والسرقة، والغش:

تسعى الرقابة الداخلية إلى الحفاظ على أصول الشركة من حالات السرقة، والاختلاس، والغش، وتعد هذه الأفعال غير مشروعة، ومعاقبًا عليها في القانون، ويكون قصد الشخص في تلك الأفعال تضخيم أرباح الشركة، أو تخفيضها، أو رفع قيمة أسهم الشركة في البورصة[27].

القسم الثالث: حماية أصول الشركة من الإسراف:

يشكل الإسراف عبئًا ثقيلًا على الشركة، فيزيد من نفقاتها، دون حاجة تستدعي ذلك البذل، ويمارس هذا السلوك عادة أعضاء مجلس الإدارة، والمديرون في الإدارة التنفيذية[28].

الفرع الثاني: مراجعة العمليات، والبيانات المحاسبية، وتقويمها:

تقوم إدارة الرقابة الداخلية بمراجعة حسابات الشركة، وبياناتها، في الدفاتر والسجلات[29]، والمتمثلة في الاتفاقيات المكتوبة، وفواتير المبيعات، والشيكات، وغيرها من المستندات، للتأكد من صحتها، ومطابقتها لسياسة الشركة المالية،

[26] من الأمثلة على الأخطاء غير المتعمدة الأخطاء الحسابية، والأخطاء في ترحيل الأرقام، ومن الأمثلة على الأخطاء الواقعة عمدًا التلاعب بالسجلات المحاسبية، وإدراج أسماء وهمية، تشغل مناصب وهمية في كشوفات الأجور، عبد الله، خالد أمين. (1999م). علم تدقيق الحسابات: الناحية النظرية. مصدر سابق، ص52-56.

[27] من أمثلة الأفعال غير المشروعة التي تدخل في نطاق الاختلاس، أو السرقة، أو الغش، الاستيلاء على جانب من أموال الشركة دون وجه حق، وإثبات مدفوعات وهمية في دفاتر الشركة، لتغطية اختلاس بخزينة الشركة، ومن الأمثلة على الغش تحديدًا، التلاعب في الحسابات، بهدف إظهار نتائج غير واقعية، عبد الله، خالد أمين. (1999م). علم تدقيق الحسابات: الناحية النظرية. مصدر سابق، ص58-59.

[28] من الأمثلة على سلوك الإسراف؛ شراء أصول من عقارات، أو آلات، أو بضائع عالية التكلفة، دون حاجة حقيقية لها، أو شراء كماليات لا تستفيد منها الشركة، الجزار، محمد محمد. (1978م). المراقبة الداخلية، أسلوب تحقيق الرقابة الوقائية وتنمية الكفاية. القاهرة: مكتبة عين شمس. ص27 وما بعدها.

[29] انظر: Principle (6/2) of Corporate Governance Code of Bahrain.



ووضع النتائج بين أيدي المستخدمين المعنيين، كما تقوم إدارة الرقابة الداخلية بإبداء رأيها في البيانات المالية، من خلال إبراز نقاط القوة والضعف في النظام المحاسبي للشركة[30].

الفرع الثالث: تقويم أنظمة إدارة المخاطر:

يمكن تعريف إدارة المخاطر بأنها "عبارة عن منهج، أو مدخل علمي، للتعامل مع المخاطر البحتة، عن طريق توقع الخسائر العارضة المحتملة، وتصميم وتنفيذ إجراءات، من شأنها أن تقلل إمكانية حدوث الخسارة، أو الأثر المالي للخسائر التي تقع إلى الحد الأدنى"[31].

وترتيبًا على ذلك؛ فإن مجلس الإدارة يعهد للرقابة الداخلية مهمة تقويم نظام إدارة المخاطر، من خلال وضع إدارة الرقابة الداخلية الخطط المناسبة، حسب أنواع المخاطر الرئيسة، ودرجتها المتوقعة التي تواجه الشركة، للتخفيف من هذه المخاطر، إن لم يكن بالإمكان تلافيها، وتقوم إدارة الرقابة الداخلية بتزويد مجلس الإدارة بالبيانات، والمعلومات عن مختلف عمليات الشركة، والتي من المتوقع حدوث مخاطر فيها، مع تقديم النصح والمشورة للمجلس، عن طريق التقارير الدورية[32].

وبناء على ذلك؛ فقد أوجب دليل حوكمة الشركات البحريني على المراقب الداخلي للشركة مراجعة مدى فاعلية نظام إدارة المخاطر للشركة، ومدى كفايته[33].

المبحث الرابع: موقف الشريعة الإسلامية من نظام الرقابة الداخلية على أعمال مجلس الإدارة في ظل قواعد الحوكمة:

عرّفت الرقابة في الشريعة الإسلامية بأنها "القيام بالعمل الذي كُلف به الفرد بوازع من ضميره، مع متابعة دقيقة من القادة، للتأكد من تحقيق الأهداف المرجوة من أي عمل سلوكي، أو اقتصادي، أو اجتماعي، أو سياسي، مع تفادي

---

[30] حماد، طارق عبد العال. (2007م). حوكمة الشركات، شركات قطاع عام وخاص ومصارف، المفاهيم، المبادئ، التجارب، المتطلبات، مصدر سابق، ص239 وما بعدها.

[31] المصدر نفسه، ص51.

[32] انظر خليل، عبد اللطيف محمد. (2003م). نموذج مقترح لإدارة وتقييم أداء وظيفة المراجعة الداخلية في ضوء توجهاتها المعاصرة- بالتطبيق على البنوك التجارية. مجلة البحوث التجارية، العدد الثاني، المجلد الخامس والعشرون، كلية التجارة، جامعة الزقازيق، مصر. ص413.

[33] انظر: Principle (6/2) of Corporate Governance Code of Bahrain.



الانحرافات قبل وقوعها، ووضع كلٍّ في مكانه، مع مراعاة عدم الإسراف أو التبذير، وصيانة كل ما وضع تحت يد العامل، لتحقيق الخير للأفراد والجماعات"[34].

ويلاحظ الباحث أن التعريف المذكور آنفًا يمتاز بالخصائص الآتية:

1- تمتاز الرقابة في النظام الإسلامي؛ بأن العامل المسلم فيه، بما يملك من قوة إيمان بالله، وخوف من المساءلة يوم القيامة، يراقب الله في نفسه، ويحاسب نفسه في عمله قبل أن يحاسبه غيره، فيقبل على مرضاة الله، ويبتعد عن كل أسباب سخطه، وقد ورد في الأثر عن عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) أنه قال: "حاسبوا أنسكم قبل أن تحاسبوا، وزنوا أنفسكم قبل أن توزنوا، وتزينوا للعرض الأكبر، يوم تعرضون لا تخفى منكم خافية"[35].

2- يقوم الحكام والقادة، ومختلف الجهات الإدارية المختصة، بمراقبة العاملين، ونصحهم، ومحاسبتهم عن تصرفاتهم الخاطئة، والتدخل لتصحيحها.

3- الغرض من الرقابة هو التأكد من أن الأعمال تسير وفقًا للغايات والخطط الموضوعة، تلبية لمصلحة الفرد والجماعة.

4- الرقابة في الإسلام تشمل نواحي الحياة كافة، ومنها الاجتماعية، والاقتصادية، والسياسية.

وقد مارس النبي صلى الله عليه وسلم الرقابة الإدارية، وتحديدًا حينما قام بممارسة مهامه صلى الله عليه وسلم في الإشراف، ومحاسبة العمال على جباية الزكاة، فعن أبي حميد الساعدي (رضي الله عنه) قال: استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلًا على صدقات بني سليم، يدعى ابن اللتبية، فلما جاء حاسبه، قال هذا مالكم، وهذا هدية، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "فهلَّا جلست في بيت أبيك وأمك، حتى تأتيك هديتك إن كنت صادقًا" ثم خطبنا، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: "أما بعد فإني أستعمل الرجل منكم على العمل مما ولَّاني الله، فيأتي فيقول: هذا مالكم وهذا هدية أهديت لي، أفلا جلس في بيت أبيه وأمه حتى تأتيه هديته، والله لا يأخذ أحد منكم شيئًا بغير حقه إلا لقي الله يحمله يوم القيامة، فلأعرفن أحدًا منكم لقي الله يحمل بعيرًا له رغاء، أو بقرة لها خوار، أو شاة تيعر"، ثم رفع يده حتى رؤي بياض إبطيه، يقول: "اللهم هل بلغت" بصر عيني وسمع أذني[36].

---

[34] يس، عماد محمد. (2003م). النظام الرقابي في الإدارة الإسلامية وأثره في الدعوة إلى الله. المنصورة: دار اليقين للنشر والتوزيع. ص49.

[35] رواه ابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الزهد، كلام عمر بن الخطاب ¢، حديث رقم 34459، ابن أبي شيبة، أبو بكر. (1409هـ). الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار. تحقيق: كمال يوسف الحوت. الرياض: مكتبة الرشد. ج7، ص96.

[36] أخرجه البخاري في كتاب الحيل، باب احتيال العامل ليهدى له، حديث رقم 6979، البخاري، محمد بن إسماعيل. (1422هـ). صحيح البخاري. تحقيق: محمد زهير ناصر الناصر، بيروت: دار طوق النجاة، ط1، ج9، ص28.



فها هو النبي صلى الله عليه وسلم قد حاسب ابن اللتبية، مع أنه مؤتمن على الصدقات، وأوضح في الحديث أن قبول الهدايا في حق العمال لا يجوز، وأنه لو لم يكن عاملًا، لما أهدي إليه شيء.

وقد قام الخلفاء الراشدون باقتفاء هدي النبي صلى الله عليه وسلم في محاسبة العمَّال، والرقابة عليهم، ومن ذلك أن معاذ بن جبل قدم من اليمن بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم على أبي بكر الصديق (رضي الله عنه)، فقال له: ارفع حسابك، فقال: أحساباان، حساب من الله، وحساب منكم، لا والله لا ألي لكم عملًا أبدًا[37].

وكان عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) يستعين بمحمد بن مسلمة في كشف أحوال ولاته، وأخبارهم، وكان بمثابة مراقب أو مفتش إداري، يقوم بالكشف عن الأخطاء والانحرافات الحاصلة[38].

وسار من جاء بعدهم من حكام المسلمين على هذه الطريقة في الرقابة، فقد كان الليث بن الفضل عامل هارون الرشيد على مصر كلما غلق خراج سنة، وفرغ من حسابها، وفرَّق أرزاق الجند، خرج بالمال والحساب إليه[39].

كما مارست الدولة الإسلامية مهامها في مراقبة الموظفين المتقاعسين، ومحاسبتهم عن أداء عملهم، كي يؤدوا أعمالهم على أكمل وجه، وتحديدًا في عصر الدولة العباسية، إذ "مر إبراهيم بن بطحاء، والي الحسبة بجانبي بغداد، بدار أبي عمر بن حماد، وهو يومئذ قاضي القضاة، فرأى الخصوم جلوسًا على بابه، ينتظرون جلوسه للنظر بينهم، وقد تعالى النهار، وهجَّرت الشمس، فوقف واستدعى حاجبه، وقال: تقول لقاضي القضاة الخصوم جلوس على الباب، وقد بلغتهم الشمس، وتأذوا بالانتظار ، فإما جلست لهم، أو عرفتهم عذرك فينصرفوا ويعودوا"[40].

وترتيبًا على ذلك؛ فقد عرفت الشريعة الإسلامية أسس الرقابة على أعمال الإدارة، لكنها في المقابل لم تتعرض بالتفصيل لمبدأ الرقابة في الشركات، اعتمادًا على الثقة الموجودة بين الشركاء في الشركة، إذ تكون تلك الثقة مبنية على قوة الوازع الديني الذي يعمر أفئدة المؤمنين كما ذكرنا آنفًا، وهذا الوازع؛ يدفع الشركاء إلى استشعار مراقبة الله

---

[37] ابن قتيبة، عبد الله. (1418هـ). عيون الأخبار. بيروت: دار الكتب العلمية. ج1، ص125.

[38] العسقلاني، أحمد بن حجر. (1415هـ). الإصابة في تمييز الصحابة. تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض. بيروت: دار الكتب العلمية. ج6، ص28.

[39] أبو المحاسن، يوسف بن تغري بردي. (2003م). النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة. مصر: وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب. ج2، ص114.

[40] الماوردي، أبو الحسن. (د.ت). الأحكام السلطانية. القاهرة: دار الحديث. ص371.



تعالى لهم في السر والعلن، فينتج عن ذلك الحرص أن يكون كسب المال حلالًا[41]، عملًا بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن عمره فيما أفناه، وعن علمه فيم فعل، وعن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه، وعن جسمه فيم أبلاه"[42].

لكنَّ تفعيل نظام الرقابة على أعمال مجلس الإدارة، يعد في الحقيقة من الوسائل التي تحقق أهداف جميع الشركاء المساهمين، ومصالحهم، لضمان سير العمل في الشركة سيرًا جيدًا، بما يؤدي إلى تحقيق أغراض الشركة، وأيضًا يسعى نظام الرقابة للحيلولة دون تمكن إدارة الشركة من خيانة الأمانة الملقاة على عاتقها، وتوجيه أعمال الشركة للمصلحة الخاصة، بما يساهم في إعطاء صورة غير حقيقية عن مركز الشركة المالي.

والوسائل تأخذ حكم المقاصد، يقول الإمام القرافي رحمه الله: "وموارد الأحكام على قسمين؛ مقاصد، وهي المتضمنة للمصالح والمفاسد في أنفسها، ووسائل، وهي الطرق المفضية إليها، وحكمها حكم ما أفضت إليه، من تحريم، وتحليل، غير أنها أخفض رتبة من المقاصد"[43]، فوسيلة المحرَّم محرَّمة، ووسيلة المكروه مكروهة، ووسيلة المباح مباحة، ووسيلة المندوب مندوبة، ووسيلة الواجب واجبة، لذا فإن الحفاظ على أصول الشركة، وأموالها من المقاصد الواجبة في الشرع الحنيف، وإيجاد منظومة للرقابة الداخلية على أعمال مجلس الإدارة، وحسابات الشركة وسيلة فاعلة، لتحقيق ذلك المقصد السامي، المتمثل في حفظ مال الشركة[44]، فأخذت الوسيلة – حسب رأي الباحث- حكم المقصد من ناحية الوجوب.

وتبعًا لذلك؛ فإن القانون حينما أوضح سلطات نظام الرقابة الداخلية في ممارسة أعمال الإشراف، فقد أوجب على شركات المساهمة تبني ذلك النظام وتطبيقه، والالتزام بالقوانين التي تصدرها الدولة واجبة فيما يباح لتنظيم حياة الناس

---

[41] المرزوقي، صالح بن زابن. (1982م). شركات المساهمة في النظام السعودي دراسة مقارنة بالفقه الإسلامي. مكة المكرمة: منشورات جامعة أم القرى. ص497.

[42] أخرجه الترمذي في أبواب صفة القيامة والرقائق والورع، باب في القيامة، حديث رقم 2417، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وصحَّحه الألباني في كتابه "صحيح سنن الترمذي"، الترمذي، محمد بن عيسى، (1975م). الجامع الكبير. ، ج4، ص612، الألباني، محمد ناصر الدين. (2000م). صحيح سنن الترمذي. الرياض: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع. ج2، ص572.

[43] القرافي، أحمد بن إدريس. (1998م). أنوار البروق في أنواء الفروق. بيروت: دار الكتب العلمية. ج2، ص61.

[44] يقول الإمام ابن قيم الجوزية رحمه الله: "لما كانت المقاصد لا يتوصل إليها إلا بأسباب وطرق تفضي إليها، كانت طرقها وأسبابها تابعة لها معتبرة بها، فوسائل المحرمات والمعاصي في كراهتها والمنع منها، بحسب إفضائها إلى غاياتها وارتباطاتها بها، ووسائل الطاعات والقربات في محبتها والإذن فيها، بحسب إفضائها إلى غايتها؛ فوسيلة المقصود تابعة للمقصود، وكلاهما مقصود، لكنه قصود قصد الغايات، وهي مقصودة قصد الوسائل ..."، ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر. (1991م). إعلام الموقعين عن رب العالمين. تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، بيروت: دار الكتب العلمية. ج3، ص108.



والمجتمعات، بوصفها من قبيل القضايا التنظيمية التي تحقق المصلحة، وتصون أموال الشركة، ومصالحها من حالات الفساد المالي، والإداري.

وبناء على ما تقدم؛ يمكن للباحث القول بأن نظام الرقابة الداخلية على أعمال الشركة، من الوسائل التي تحقق مصالح جميع الأطراف المرتبطة بالشركة، كالمساهمين فيها، والدائنين، والعاملين فيها، وتتمثل مصالحهم في بقاء أصول الشركة محمية، وتوافر القدرة لديها على الاستمرار في أداء أعمالها، وهذا كله يجعل من تلك الوسائل مصلحة جديرة باعتبار الشريعة الإسلامية لحفظ الأموال.

الخاتمة

يظهر للباحث – بعد هذه الجولة السريعة في موضوع هذا البحث – أن القانون البحريني من خلال قواعد الحوكمة الموجودة في هذا النظام، قد اهتم بقضية الرقابة على أعمال مجلس الإدارة، وخصوصًا أن يكون لدى شركة المساهمة نظام للرقابة الداخلية، يعنى بمراجعة عمليات الشركة كافة، وحساباتها المالية، وتقييم نظام إدارة المخاطر بالشركة، للحفاظ على أصول الشركة، ومصالحها.

كما يتضح للباحث أن أعمال نظام الرقابة الداخلية على إدارة الشركة وحساباتها يعد موافقًا لأحكام الشريعة الإسلامية، ومن الوسائل المؤدية إلى حماية أصول الشركة، وتحقيق أغراضها، والوسائل تأخذ حكم المقاصد في وجوب اتباعها وتعزيزها.

ويوصي الباحث بضرورة قيام الجهات الرقابية المختصة بحوكمة شركات المساهمة، بإضافة أحكام تفصيلية تتعلق بتنظيم عمل إدارة الرقابة الداخلية بشركة المساهمة، لرفع كفاءة هذا الجهاز.

المصادر والمراجع

ابن أبي شيبة، أبو بكر. (1409هـ). الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار. تحقيق: كمال يوسف الحوت. الرياض: مكتبة الرشد.

ابن قتيبة، عبد الله. (1418هـ). عيون الأخبار. بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر. (1991م). إعلام الموقعين عن رب العالمين. تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، بيروت: دار الكتب العلمية.



أبو المحاسن، يوسف بن تغري بردي. (2003م). النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة. مصر: وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب.

الألباني، محمد ناصر الدين. (2000م). صحيح سنن الترمذي. الرياض: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع.

البخاري، محمد بن إسماعيل. (1422هـ). صحيح البخاري. تحقيق: محمد زهير ناصر الناصر، بيروت: دار طوق النجاة، ط1.

بكري، علي حجاج. (2005م). دور المراجعة الداخلية في تفعيل الرقابة الاقتصادية في منظمات الأعمال. المجلة العلمية لكلية التجارة، العدد الثلاثون، جامعة الأزهر.

الترمذي، محمد بن عيسى، (1975م). الجامع الكبير. تحقيق: إبراهيم عطوة عوض، مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ط2.

الجزار، محمد محمد. (1978م). المراقبة الداخلية، أسلوب تحقيق الرقابة الوقائية وتنمية الكفاية. القاهرة: مكتبة عين شمس.

حماد، طارق عبد العال. (2007م). حوكمة الشركات، شركات قطاع عام وخاص ومصارف، المفاهيم، المبادئ، التجارب، المتطلبات. الإسكندرية: الدار الجامعية، ط2.

خليل، عبد اللطيف محمد. (2003م). نموذج مقترح لإدارة وتقييم أداء وظيفة المراجعة الداخلية في ضوء توجهاتها المعاصرة- بالتطبيق على البنوك التجارية. مجلة البحوث التجارية، العدد الثاني، المجلد الخامس والعشرون، كلية التجارة، جامعة الزقازيق، مصر.

سامي، فوزي محمد. (2010م). الشركات التجارية- الأحكام العامة والخاصة. عمَّان: دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط5.

سليمان، محمد مصطفى. (2006م). حوكمة الشركات ومعالجة الفساد المالي والإداري. الإسكندرية: الدار الجامعية.

الصبان، محمد، آخرون. (1996م). الرقابة والمراجعة الداخلية مدخل نظري تطبيقي. الإسكندرية: الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع.



عبابنة، محمود. (2012م). مدى كفاية نصوص قانون الشركات الأردني رقم 22 لسنة 1997 وتعديلاته في تحقيق حوكمة الشركات المساهمة العامة في الأردن في ضوء مبادئ الحوكمة الدولية. مجلة دراسات، علوم الشريعة والقانون. المجلد 39، العدد1، عمادة البحث العلمي، الجامعة الأردنية، عمان.

العبادي، مصطفى راشد. (1999م). تطور المراجعة الداخلية بين النظرية والممارسة العملية في ضوء التحديات الاقتصادية والاجتماعية التي تواجه الوحدات الاقتصادية-دراسة ميدانية. المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، العدد الأول، كلية التجارة، جامعة عين شمس، القاهرة.

عبد اللاه، محمد الرملي. (1994م). إطار مقترح لمعايير المراجعة الداخلية في ظل تطور تكنولوجيا المعلومات. مجلة البحوث التجارية المعاصرة، المجلد الثامن، العدد الثاني، كلية التجارة- سوهاج، جامعة أسيوط.

عبد الله، خالد أمين. (1999م). علم تدقيق الحسابات: الناحية النظرية. عمَّان: دار وائل للنشر.

العسقلاني، أحمد بن حجر. (1415هـ). الإصابة في تمييز الصحابة. تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض. بيروت: دار الكتب العلمية.

العفيفي، عبير محمد فتحي. (2007م). معوقات عمل وحدات المراجعة الداخلية والآليات المقترحة لزيادة فاعليتها. رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، كلية التجارة، قسم المحاسبة والتمويل، غزة.

العفيفي، مؤمن محمد. (2009م). مدى قدرة المراجع الداخلي من خلال تطبيق معايير الأداء المهني للمراجعة الداخلية الدولية على مواجهة ظاهرة الفساد المالي في المؤسسات الاقتصادية. رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، كلية التجارة، قسم المحاسبة والتمويل، غزة.

القرافي، أحمد بن إدريس. (1998م). أنوار البروق في أنواء الفروق. بيروت: دار الكتب العلمية.

الماوردي، أبو الحسن. (د.ت). الأحكام السلطانية. القاهرة: دار الحديث.

المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، (2001م). مفاهيم التدقيق المتقدمة. عمَّان: مطابع الشمس.

المرزوقي، صالح بن زابن. (1982م). شركات المساهمة في النظام السعودي دراسة مقارنة بالفقه الإسلامي. مكة المكرمة: منشورات جامعة أم القرى.

يس، عماد محمد. (2003م). النظام الرقابي في الإدارة الإسلامية وأثره في الدعوة إلى الله. المنصورة: دار اليقين للنشر والتوزيع.



اليافي، موفق. (2007م). فصل السلطات وصلاحيات مجلس الإدارة والشركات العائلية. ورقة مقدمة إلى مؤتمر حوكمة الشركات وأسواق المال العربية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، جامعة الدول العربية، القاهرة.

يوسف، محمد حسن. (2007م). محددات الحوكمة ومعاييرها مع إشارة خاصة لنمط تطبيقها في مصر. ورقة عمل مقدمة إلى المركز المصري للدراسات الاقتصادية، المركز المصري للدراسات الاقتصادية، القاهرة.

القوانين:

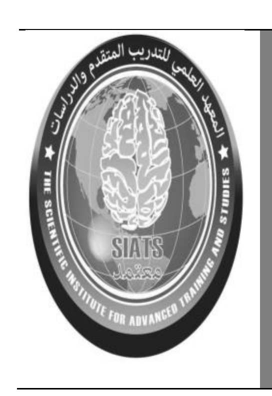
قانون مصرف البحرين المركزي والمؤسسات المالية.

Corporate Governance Code of Bahrain

مواقع الإنترنت:

https://na.theiia.org
http://www.oecd.org





SIATS Journals

Journal of Islamic Studies and Thought for Specialized Researches

(JISTSR)

Journal home page: http://www.siats.co.uk



مجلة الدراسات الإسلامية والفكر للبحوث التخصصية

العدد 3، المجلد 1، تشرين الأول، أكتوبر 2015م.

e-ISSN: 2289-9065

3D TECHNIQUE IS ONE OF THE EXPERIMENTAL METHODS OF SCIENCE TO DEMONSTRATE THE SCIENTIFIC MIRACLE IN THE HOLY QURAN

تقنية الأبعاد الثلاثية أحد وسائل العلم التجريبي لبيان الإعجاز العلمي في القرآن الكريم

عبد الله حمد سعيد الجنيبي

azzad_1998@hotmail.com

د/ عدنان محمد يوسف، د/ نجم عبدالرحمن خلف

د/ محمد مستقيم بن محمد ظريف

جامعة العلوم الإسلامية الماليزية/ ماليزيا

1436هـ – 2015م



ARTICLE INFO
Article history:
Received 28/6/2015
Received in revised form 7/7/2015
Accepted 15/9/2015
Available online 15/10/2015

Keywords:
Insert keywords for your paper

الملخص

الحمد لله رب العالمين الذي أنزل القرآن العظيم معجزة أبدية خالدة ، والصلاة والسلام على من بعثه الله رحمة للعالمين سيدنا محمد ﷺ وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد: فإن من عظمة القرآن الكريم أنه جاء هداية ورحمة، وإعجازاً أنزله الله عز وجل منهج صلاح للبشرية، لايأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، رحمة مهداة للناس كافة في كل الدهور والعصور.

ونحن في عصر العلم وتوسع المعرفة والتقنيات والمخترعات والبحث العلمي؛ نجد أن ما توصل إليه العلم اليوم من وسائل البحث والمنهج التجريبي في شتى العلوم، يكشف لنا علوماً كانت بالأمس في علم الغيب، وتأتي هذه الوسائل والتقنيات لتساهم في إيضاح وتفسير الحقائق العلمية، والنظر إليها عن قرب وبتفاصيل أكثر دقة مما سبق؛ ومن هذه الوسائل استخدام تقنية الرؤية للحقيقة العلمية بأبعادها الثلاثة بدلاً من بعد واحد أو بعدين مما يُمَكّن الباحث من الوصول إلى تفاصيل الحقيقة العلمية واكتشافها من جوانب عدة.

ومن أجل الإحاطة بالبحث فإنني سأتعرض لبعض الأمثلة لتقنية الأبعاد الثلاثية ودورها في إيضاح الصورة الإعجازية، و محاولة تقديم تفاصيل أدق فيما يتعلق بالآيات الكونية في الآفاق، ومساهمة هذه التقنية في العلم التجريبي في الوصول إلى فهم الحقيقة العلمية بشمولية تقربنا من فهم إشارات الإعجاز العلمي في القرآن الكريم، وذلك بعد التعرض لثلاثة محاور ذات الصلة بالموضوع:

المحور الأول: الإعجاز العلمي وأهميته في عصر التقنيات المعاصرة.



المحور الثاني: دور المنهج التجريبي المعاصر من خلال استخدام تقنية الأبعاد الثلاثية في كشف الإعجاز العلمي في القرآن.

المحور الثالث: الإعجاز العلمي من أكبر الأدلة على خلود القرآن وعالمية الإسلام.



المحور الأول

الإعجاز العلمي وأهميته في عصر التقنيات المعاصرة

إذا ما أردنا التحدث عن الإعجاز العلمي في عصر التقنيات الحديثة، لابد لي وأن أذكر المصطلح الذي يكاد أن يجمع عليه علماء الإعجاز في عصرنا الحاضر:

وهو إخبار القرآن الكريم بحقيقة أثبتها العلم التجريبي، وثبت عدم إمكانية إدراكها بالوسائل البشرية في زمن الرسول ﷺ مما يُظهر ويؤكد صدقه فيما أخبر به عن ربه سبحانه وتعالى[1] .

من خلال النظر في هذا التعريف يتبين لنا طبيعة العلاقة بين الإعجاز العلمي والمنهج التجريبي المعاصر، فبالمنهج التجريبي المعاصر تم كشف الحقائق العلمية القرآنية، ومن الخطأ لتحديد معنى الإعجاز العلمي للقرآن الكريم هو تضمينه كل نظرية علمية، ومنشأ الخطأ في هذه النظريات أنها في تجدد دائم، وفي نقص وغموض دائمين تبعاً لسنة التقدم، والخطأ أحياناً أخرى حتى تقترب من الصواب.

فأي نظرية منها تبدأ بالتخمين وتخضع للتجربة حتى يثبت يقينها، أو يتضح زيفها وخطؤها ، ولهذا كانت عرضة للتبديل، فكثير من القواعد العلمية التي ظن الناس أنها مسلمات تزعزعت بعد ثبوت، وتقوضت بعد رسوخ، فاسْتُؤْنِفَتِ التجارب فيها مرة أخرى [2].

ومن ذلك يتأكد لنا خطأ الاعتقاد الذي يظنه كثير من المهتمين بالدراسات القرآنية المعاصرة أن الإعجاز العلمي للقرآن الكريم هو كل ما بالإمكان الوقوف عليه من مكتشفات بتدبر القرآن الكريم على ضوء المعارف الحديثة؛ لأننا إذا فسرنا القرآن الكريم بها تعرضنا في تفسيرنا للنقائض كلما تبدلت القواعد العلمية، أو تتابعت الكشوف بجديد ينقض القديم، أوبيقين يبطل التخمين، إذ غاية الإعجاز العلمي حث المسلمين على التفكر والتفكير ، والتدبر والنظر في الكون وآياته، وفتح الأبواب أمام المعرفة، ودعوتهم إلى الدخول بها، والتقدم فيها، وقبول كل راسخ وجديد من

---

[1] – النابلسي، محمد راتب ، موسوعة الإعجاز العلمي في القرآن والسنة ص19و23، والنجار، زغلول، من آيات الإعجاز العلمي في القرآن الكريم ص33.

[2] – القطان، مناع، مباحث في علوم القرآن الكريم، ص 247، وينظر: حسين، جمال نصار، الخطاب القرآني المعاصر ص66.



العلوم، فلا تتوقف حركة العقل في تفكيره، أو يحول بينه وبين الاستزادة من المعارف والعلوم مااستطاعوا إلى ذلك سبيلا، وليس ثمة كتاب من كتب الله تعالى في الأديان السابقة يكفل هذا الجانب بمثل ما يكفله القرآن العظيم، فهو كتاب إعجاز معرفي وعقيدة وهداية، يرقى فوق الزمان ويخاطب الضمير فيحيي بواعث الخير والفضيلة وعوامل النمو والازدهار[3] .

وأما أهمية الإعجاز العلمي في عصر التقنيات الحديثة، فتبين بما تواترت فيه الأخبار في عصرنا الحاضر بدخول الإسلام عدد لابأس به من علماء الغرب ومفكريه، الذين تكشفت لهم الحقائق القرآنية فوقفوا أمامها منبهرين، وأعلنوا إسلامهم [4]، فهذا من أهم أساليب الدعوة إلى دين الله عز وجل مناسبة لعصرنا الحاضر، لغة العلم والمعرفة، وتطور الوسائل التقنية الذي نعيش فيه، ليتبين أن القرآن الكريم حقٌّ، وما من شيء يجعلهم يذعنون إليه كإذعانهم للعلم على اختلاف أديانهم وأجناسهم.

لقد جعل الله عز وجل النظر في ملكوت السموات والأرض، الذي تقوم عليه العلوم التجريبية طريقاً إلى الإيمان به وبرسوله ﷺ ، وطريقاً إلى الإيمان بدينه الحق الذي يدعو إلى العلم والعلم يدعو إليه، وسيجد الباحثون المسلمون في كلام الخالق سبحانه عن أسرار مخلوقاته أدلة تهديهم في أثناء سيرهم في أبحاثهم ما تقرّب لهم النتائج، وتوفر لهم الجهود[5] .

فيتضح لنا أن القيام بأبحاث الإعجاز العلمي في عصر التقنيات الحديثة من أهم فروض الكفاية؛ لما له أهمية كبرى في تقوية إيمان المؤمنين، ودفع الفتن التي يحاول الملحدون إلباسها على عقول المسلمين، كما أنها تساعد على فهم خطاب القرآن الكريم وتحفيز المسلمين للأخذ بأسباب النهضة العلمية التي تتوافق مع ديننا الحنيف، والتي سبقتها الإشارة القرآنية في قوله تعالى: ﴿ سنريهم آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم حتى يتبين لهم أنه الحق أو لم يكف بربك أنه على كل شيء شهيد ﴾ [فصلت : الآية 53] .

[3] – مباحث في علوم القرآن ن مرجع سابق، ص247-249 .

[4] – من الكتاب الذين اهتموا بهذا الأمر المهندس: علاء الدين شمس الدين المدرس، حيث أورد في كتابه (القرآن يقوم وحده) عددا لابأس به من القصص التي تبين قصة إسلام علماء ومشاهير تأثروا بالقرآن العظيم من خلال اطلاعهم وإعجابهم بالآيات الكونية المذكورة في القرآن الكريم. وكتاب (علماء ومشاهير أسلموا) للمهندس نايف منير فارس.

[5] – النابلسي، محمد راتب، موسوعة الإعجاز العلمي في القرآن والسنة، مرجع سابق، ص 29 .



المحور الثاني

دور المنهج التجريبي المعاصر من خلال استخدام تقنية الأبعاد الثلاثية في كشف الإعجاز العلمي في القرآن

لبيان هذا المحور لابد لنا وأن نوضح كيف تتم عملية تقنية الأبعاد الثلاثية ، هذا التصوير ثلاثي الأبعاد يسجل وصفاً مجسماً للأجسام، وهذه الطريقة تقلد عمل العينين. فالعينان تُكونان صورتين من زاويتين مختلفتين قليلاً للجسم المرئي بسبب فرق المسافة بين العينين، وترسل العينان الصورتين إلى المخ حيث يتم دمج الصورتين فيظهر الشيء أمامنا مجسماً، أي أننا نستطيع تقدير عمق الشخص أو الشجرة في الصورة، وكذلك تقدير القريب والبعيد. أما إذا استخدمنا عيناً واحدة فلا يمكننا تحديد العمق أو بعد الأشياء المرئية.

تستخدم كاميرا ذات عدستين للتصوير الثلاثي الأبعاد بحيث تكون المسافة بين العدستين مثل المسافة بين العينين، فالعينان تبعدان الواحدة عن الأخرى بمقدار ثلاث بوصات (7.5)سم تقريباً، وتتم عملية التصوير كالمعتاد ولكن في كل لقطة تصور صورتين واحدة من اليمين نسبياً، وواحدة من الشمال نسبياً بالنسبة للشيء الذي نقوم بتصويره، ولمشاهدة الصور المجسمة ينظر بالعين اليمنى إلى الصورة اليمنى، وينظر بالعين اليسرى إلى الصورة اليسرى. تقوم العينان والمخ بتركيب الصورة المجسمة تلقائياً وتبدو لنا صورة مجسمة.

ولكي نضرب مثالاً على **دور المنهج التجريبي المعاصر من خلال استخدام تقنية الأبعاد الثلاثية في كشف الإعجاز العلمي في القرآن** نقرأ الآية الكريمة من قول الله سبحانه وتعالى:

﴿ **وَأَنَّهُ خَلَقَ ٱلزَّوْجَيْنِ ٱلذَّكَرَ وَٱلْأُنثَىٰ** ﴾ [النجم: آية 45] ، أي وأنه ابتدع إنشاء الزوجين الذكر والأنثى، وجعلهما زوجين، لأن الذكر زوج الأنثى، والأنثى له زوج فهما زوجان، يكون كلّ واحد منهما زوجاً للآخر. فالزوجين ليس المقصود بهما أزواج الانسان كآدم وحواء أو الرجل والمرأة فقط، وإنما النوعين أو الصنفين من أزواج كل شيء حي ﴿ سُبْحَانَ ٱلَّذِي خَلَق ٱلأَزْوَاجَ كُلَّهَا مِمَّا تُنبِتُ ٱلأَرْضُ وَمِنْ أَنفُسِهِمْ وَمِمَّا لاَ يَعْلَمُونَ ﴾، الكلمات في تفسير الآية مختارة بعناية، فمعنى كلمة ابتدع في قاموس المعاني "ابتدع في الشَّيءِ : بَدَعَه، ابتكره واستحدثه، أنْشَأه على غير مثالٍ سابقٍ" بينما معنى كلمة انشاء فهو "حدَث وتجدّد". أي أن الله تعالى ابتكر مبدأ التزاوج على غير مثال سابق. ففي علم الجينات، وبالمصادفة! تسمى نقاط التقاء الجينات علمياً بـ الأزواج الأساسية أو Base Pairs وهي اللبنة الأساسية



لإنشاء أزواج الكروموسومات أو الحمض النووي، عملية الإنشاء هذه هي عبارة عن عدة اجراءات بمقياس الـ نانو متر (واحد بالمليار من المتر) مصممة بدقة عالية حيث يتم تخزين الرمز الجيني والذي يعادل حجم المعلومات المخزنة به 3 جيجا بايت ويبلغ طوله ما يقارب المترين، حيث يخزّن داخل نواة الخلية التي لا يتجاوز قطرها 30 بالمليون من المتر، إذ يتم لف الحمض النووي بطريقة مبهرة ومن ثم لفه مرة أخرى لتصغير طوله. عند انقسام الخلايا يتم تفريق اللولب ومن ثم نسخ الجين المعني بالعملية المطلوبة ومن ثم ترجمته لإنتاج البروتينات التي يحتاجها الجسم وذلك من خلال رسائل كيماوية تنتجها غدد الجسم، عملية الانشاء هذه تتم في كل خلية من جسمك وفي هذه اللحظة، هذا هو نظام التزاوج الذي خلقه الله، وهكذا يخلق الله التنوع في الحياة، وهكذا جعلنا شعوبا وقبائل. عندما وجد العلماء صبغة جينية مشتركة بين كافة المخلوقات، قالوا أن هذه المخلوقات نشأت من أصل واحد ... ولم يقولوا أن الخالق واحد! فـ ﴿ سُبْحَانَ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلأَزْوَاجَ كُلَّهَا مِمَّا تُنبِتُ ٱلأَرْضُ وَمِنْ أَنفُسِهِمْ وَمِمَّا لاَ يَعْلَمُونَ﴾ [6].

هذه العملية (عملية لف الحمض النووي ومن ثم لفه مرة أخرى لتصغير طوله) فبهذا العلم التجريبي الحديث من خلال التصوير ثلاثي الأبعاد، توصل العلماء إلى إثبات الإعجاز العلمي في القرآن الكريم فكانت أكثر وضوحاً بها زادت إيمان المؤمن إيماناً وكانت طريقاً للدعوة إلى الإيمان لمن كان غير مؤمن، وأنها ليست فقط عند الإنسان وإنما كما قال الله تعالى مما تنبت الأرض ومن أنفسهم ومما لايعلمون.

المحور الثالث

الإعجاز العلمي من أكبر الأدلة على خلود القرآن وعالمية الإسلام

بما أن رسالة النبي محمد ﷺ هي خاتمة الرسالات، وديننا الإسلامي هو خاتم الأديان والشرائع، ولوجود العلاقة بين الإعجاز العلمي والمنهج التجريبي المعاصر، عرفنا أن حكمة الباري سبحانه وتعالى قضت أن تكون معجزة الإسلام معجزة باقية وخالدة بجانبه تؤيده وتعززه إلى قيام الساعة، فاختار سبحانه أن تكون معجزة تصلح للبقاء ، فكان القرآن الكريم بما اشتمل عليه من الإشارات لحقائق وسنن ونواميس علمية كثيرة ، أخبر عنها قبل أكثر من ألف

[6] – انظر : http://fussilat.org/2015/06/15/%D8%AF%D8%A7%D8%B1%D9%88%D9%86-



وأربعمائة سنة دليلاً واضحاً على أنه وحي من الله ﷻ مشتملة على جملة من المظاهر والحقائق الموجودة في آفاق هذا الكون، والتي قد يصل إليها العلماء في المنهج التجريبي المعاصر بما لديهم من وسائل علمية حديثة ومتطورة يوماً بعد

يوم ؛ فكانت للجميع برهاناً على أن القرآن الكريم هو كلام الله تعالى، وأن محمداً ﷺ رسول الله ورسالته خاتمة الرسالات، وأنه لاينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى، فقد كتب الله عز وجل للقرآن الكريم البقاء والخلود إلى يوم الدين، حتى يرث الله الأرض ومن عليها، لأن مسيرة العلم خالدة مادامت السموات والأرض، فهو قائم في الدنيا يتحدى كل منكر إلى قيام الساعة، قال الله تعالى:

﴿ وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقاً لما بين يديه من الكتاب ومهيمناً عليه فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق لكلٍ جعلنا منكم شرعة ومنهاجاً ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة ولكن ليبلوكم في ما آتاكم فاستبقوا الخيرات إلى الله مرجعكم جميعاً فينبئكم بما كنتم فيه تختلفون ﴾ [المائدة: آية 48][7].

وما دامت البراهين مبنية على الحقائق العلمية هي اليوم من أكثر القناعات فاعلية للتحقق بهذا اليقين في صحة وخلود القرآن الكريم وعالمية الرسالة الإسلامية ، فهو دعانا إلى التدبر والتأمل والتنقيب والبحث، ولم يكن ذلك هو موقف الإسلام فحسب لكنه تجاوز إلى حثه الدائم على النظر والتفكر والسير بلا قيد على النظر العقلي والبحث العلمي دون حدود[8].

ومما يجب علينا أن لا ننسى حقيقة في غاية الأهمية وهي أن العلماء المسلمين قاموا بدورهم البناء لما استجابوا لدعوة القرآن الكريم، فازدهرت عصور حضارة الإسلام بما توصلوا إليه من حقائق كونية ومواكبة للحركة العلمية الإنسانية، وابتكارهم للمنهج العلمي الذي يعد من أعظم إنجازات علماء المسلمين، فأفادوا النهضة العلمية المعاصرة التي توصلوا إليها من خلال المنهج التجريبي، إلى كشف الكثير من حقائق الكون التي أشار إليها قرآننا العظيم، فأصبحت استجابتهم للقرآن سبباً مباشراً في اكتشاف هذه الحقائق بما قدموه من إنجازات علمية كانت وما زالت بمثابة المرتكزات التي قامت عليها النهضة العلمية الحديثة في اكتشاف أسرار الكون المبهرة [9].

---

[7] – أحمد، يوسف الحاج، موسوعة الإعجاز العلمي في القرآن والسنة المطهرة ص 18–19 . والندوي، أبو الحسن ، دراسات قرآنية ص49.

[8] – النجار، زغلول، ومن آيات الإعجاز العلمي في القرآن الكريم ج1/ص7 . والسويدي، يوسف، الإسلام والعلم التجريبي ص6-7.

[9] – المصدر السابق.



إن تفصيل البراهين العقلية من الإعجاز العلمي على صحة وخلود القرآن الكريم وعالمية الرسالة السماوية الإسلامية، لا يحتويها بحث واحد، أو دقائق معدودة، فجميع الكتب والمؤلفات في الإعجاز العلمي هي شواهد على هذا البرهان، وأكتفي بما ورد من كتاب الطبيب الباحث الفرنسي البروفيسور **موريس بوكاي** في كتابه (**القرآن والتوراة والإنجيل – دراسة الكتب المقدسة في ضوء المعارف الحديثة**) يقول فيه:

" لقد أثارت هذه الجوانب العلمية التي يختص بها القرآن دهشتي العميقة في البداية، فلم أكن أعتقد قط بإمكان اكتشاف عدد كبير إلى هذا الحد من الدعاوى الخاصة بموضوعات شديدة التنوع، ومطابقة تماماً للمعارف الحديثة ، وذلك في نصٍ كُتبَ منذ أكثر من ثلاثة عشر قرناً"[10] ، ويقول في مكان آخر موضحاً صحة القرآن الكريم: " صحة القرآن التي لاتقبل الجدل تعطي النص مكانة خاصة بين كتب التنزيل، ولا يشترك مع نص القرآن في هذه الصحة لا العهد القديم ولا العهد الجديد "[11] ، ثم توصل بعد موازنات بين القرآن الكريم والتوراة في ضوء الكشوف الحديثة في عالم الطبيعة، والفلك، وعلم الحياة، والطب، والتاريخ، إلى نتيجة حاسمة بقوله: " إن مقارنة عديد من روايات التوراة مع روايات نفس الموضوعات في القرآن الكريم تبرز الفروق الأساسية بين دعاوى التوراة غير مقبولة علمياً وبين مقولات القرآن التي تتوافق تماماً مع المعطيات الحديثة "[12] .

ثم يختم **موريس بوكاي** كتابه الرائع بقوله: " ولا يستطيع الإنسان تصور أن كثيراً من المقولات ذات السمة العلمية كانت من تأليف البشر، وهذا بسبب حالة المعارف في عصر محمد ﷺ ، لذا فمن المشروع تماماً أن ينظر إلى القرآن على أنه تعبير الوحي من الله، وأن تعطى له مكانة خاصة جداً، حيث إن صحته أمر لايمكن الشك فيه، وحيث إن احتواءه على المعطيات العلمية المدروسة في عصرنا تبدو كأنها تتحدى أي تفسير وضعي عقيمة حقاً المحاولات التي تسعى لإيجاد تفسير للقرآن بالاعتماد فقط على الاعتبارات المادية "[13].

فهل بعد هذه الشهادة من هذا العالم ومن غيره من كبار علماء الغرب شك في برهان الإعجاز العلمي على صحة وخلود القرآن الكريم وعالمية رسالة النبي محمدﷺ .

[10] – موريس بوكاي، القرآن والتوراة والإنجيل – دراسة الكتب المقدسة في ضوء المعارف الحديثة ص 150. والندوي أبي الحسن، دراسات قرآنية ص55.

[11] – موريس بوكاي، المرجع السابق ص158 .

[12] – المرجع السابق ص 291.

[13] – موريس بوكاي، المرجع السابق 291.



المصادر والمراجع

1- القرآن الكريم

2- أحمد، يوسف الحاج، موسوعة الإعجاز العلمي في القرآن والسنة المطهرة، (دمشق، مكتبة بن حجر ط2 1424هـ - 2003م).

3- أبو صليح ، محمد عبد الرزاق، الإعجاز الكيميائي الحيوي في القرآن وتسخيره في الدعوة إلى الله، (الرياض، مكتبة الرشد 1428هـ).

4- إدريس، جعفر شيخ، الإسلام لعصرنا، (الرياض، مكتبة الملك فهد الوطنية، ط1 1422هـ - 2002م).

5- بوكاي، موريس، القرآن والتوراة والإنجيل والعلم – دراسة الكتب المقدسة في ضوء المعارف الحديثة، (القاهرة، مكتبة مدبولي 2004م).

6- تحسين، عامر، حقائق القرآن والعلم الحديث، (الموصل، مطبعة الزهراء الحديثة المحدودة، 1406هـ - 1986م).

7- حسين، جمال نصار، الخطاب القرآني المعاصر، (عمّان، دار الإسراء، ط1 2000م).

8- حق، عبد الوهاب زاهد، القرآن معجزة الله الخالدة، (دمشق، دار الإصلاح، ط1 2008م).

9- خليل، عماد الدين، مدخل إلى موقف القرآن الكريم من العلم، (دمشق، دار ابن كثير، ط1 1429هـ - 2008م).

10- الرافعي، مصطفى صادق، إعجاز القرآن والبلاغة النبوية، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط2 1424هـ - 2003م).

11- الزرقاني، محمد عبد العظيم، مناهل العرفان في علوم القرآن، (بيروت، دار الكتاب العربي، ط4 1423هـ - 2002م)، تحقيق فواز أحمد زمرلي.



12 – السويدي، يوسف، الإسلام والعلم التجريبي، (الكويت، مكتبة الفلاح، ط2 1420هـ - 2000م).

13- الشنقيطي، المرابط بن محمد لخديم، معرفة الله دلائل الحقائق القرآنية والكونية قدرة الله تتجلى في مخلوقاته، (دمشق، دار وحي القلم، ط1 2002م).

14- العرجاوي، عبد المجيد، البراهين العلمية على صحة العقيدة الإسلامية، (دمشق، دار وحي القلم، ط1 2003م).

15- فارس، نايف منير، علماء ومشاهير أسلموا، (بيروت، دار ابن حزم، ط1 1431هـ - 2010م).

16- قطان، مناع، مباحث في علوم القرآن، (بيروت، مؤسسة الرسالة، ط35 1418هـ - 1998م).

17- المدرس، علاء الدين شمس الدين، القرآن يقوم وحده 33 قصة تروي إسلام نخبة من علماء الغرب ومفكريه وتأثرهم بالقرآن دون وسيط وإعجابهم بعظمته وتزكيتهم لشخصية النبي محمد ﷺ ، (بغداد، مطبعة أنوار دجلة، 1430هـ - 2009م).

18- مغايري، مازن، الإعجاز العلمي في القرآن الكريم، (حلب، دار الرضوان، 2004م).

19- النابلسي، محمد راتب، موسوعة الإعجاز العلمي في القرآن والسنة، آيات الله في الإنسان، (دمشق، دار المكتبي، ط3 1429هـ - 2008م).

20- النجار، زغلول، من آيات الإعجاز العلمي في القرآن الكريم، (القاهرة، مكتبة الشروق الدولية، ط3 1430هـ - 2009م).

21- النجار زغلول، من آيات الإعجاز العلمي الأرض في القرآن الكريم، (بيروت، دار المعرفة، ط2 1427هـ - 2006م)

22- النجار، زغلول، من آيات الإعجاز العلمي السماء في القرآن الكريم، (بيروت، دار المعرفة، ط4 1428هـ - 2007م)





دليل النشر

بسم الله الرحمن الرحيم

تعتمد مجموعة مجلات **المعهد العلمي للتدريب المتقدم والدراسات (معتمد)** أعلى المعايير الدولية التي من شأنها رفع مستوى الأبحاث إلى مستوى العالمية، وتضيف للبحث في حال إلتزام الباحث بها ترقية حقيقة لمستوى بحثه، وكذلك تعزز من خبرته في مجال **النشر العلمي**؛ إن جملة المواصفات الواردة في هذا الدليل التوجيهي؛ تضفي على أبحاثنا شكلاً علمياً يعزز من مضمونها ويخرجه إلى القارئ بصيغة تتناسب مع تطور **ضوابط النشر العلمي** ومعارفه، مما يحقق مواكبة فاعلة لمستجدات النشر المعرفي.

تعليمات للباحثين:

1- ترسل نسختين من البحث **لمدير المجلة على الإيميل:** jistsr@siats.co.uk تحت برنامج Microsoft Word واحدة بصيغة (Word) ، وأخرى بصيغة (PDF).

2- يُكتب البحث بواسطة الحاسوب (الكمبيوتر) بمسافات (**واحد ونصف**) بين الأسطر شريطة ألا يقل عدد الكلمات عن **3000** و لايزيد **عن5000** كلمة، حجم الخط 16 ,للغة العربية (**Traditional Arabic**) و **12** للغة الإنجليزية (**Time New Roman**)، بما في ذلك الجداول والصور والرسومات , ويستثنى من هذا العدد الملاحق والإستبانات.

3- واجهة البحث: يُكتب عنوان البحث باللغتين **العربية والإنجليزية**، وأسفل منه تكتب أسماء الباحثين كاملة باللغتين **العربية والإنجليزية**، كما تذكر عناوين وظائفهم الحالية ورتبهم العلمية، وسنة النشر بالهجري والميلادي.

4- العناوين الرئيسية والفرعية: تستخدم داخل البحث لتقسيم أجزاء البحث حسب أهميتها، وبتسلسل منطقي، وتشمل العناوين الرئيسية: ملخص البحث وتحته الكلمات المفتاحية، (**ABSTRAC** وتحته **KEYWORDS**) المقدمة، البحث وإجراءاته، النتائج، المصادر والمراجع.

5- يرفق مع البحث ملخص **باللغة العربية** وآخر **باللغة الإنجليزية**، على ألا تزيد كلمات الملخص على (**150**) كلمة، وتكتب بعد الملخص الكلمات المفتاحية **KEYWORDS** على ألا تزيد على (**5**) **كلمات**، مع ملاحظة إشتمال الملخص على أركانه الأربعة: المشكلة والأهداف والمنهج والنتائج.

6- يقسم البحث إلى مباحث ومطالب تُكتب وسط الصفحة بخط سميك.

7- تطبع الجداول والأشكال داخل المتن و ترقم حسب ورودها في البحث، ويكون لكل منها عنوان خاص، ويشار إلى كل منها بالتسلسل، وتستخدم الأرقام العربية (1, 3,2...) في كل أجزاء البحث.

8- كل بحث يجب أن يشمل على مانسبته 20 % من المراجع الأجنبية ويستثنى من ذلك أبحاث الشريعة واللغة العربية.

9- مدة تعديل البحوث: يعطى الباحث مدة أقصاها **3 أشهر** لإجراء التعديلات على بحثه إن وجدت، وللمجلة الحق بعد ذلك في رفض البحث رفضا نهائيا حال تجاوز الباحث المدة المحددة للتعديل.

10- يلتزم الباحث بدفع النفقات المالية المترتبة على إجراءات التقويم في حال طلبه سحب البحث ورغبته في عدم متابعة إجراءات النشر.

11- لا تجيز المجلة سحب الأبحاث بعد قبولها للنشر بأي حال من الأحوال ومهما كانت الأسباب.

12- **(التوثيق) قائمة المراجع**:

- تهمش المراجع في المتن باستخدام الأرقام المتسلسلة، وتبين بإيجاز في قائمة بآخر البحث بحسب تسلسلها في المتن؛ على أن توضع قبل قائمة المصادر والمراجع.
- وكيفية هذا الإجراء: أن يقوم الباحث بوضع حاشية سفلية بطريقة إلكترونية لكل صفحة كما هو معهود، ثم بعد أن ينتهي الباحث من بحثه كاملا يقوم بنقل هذه الحواشي مرة واحدة إلى نهاية البحث عن طريق اتباع طريقة ذلك من خلال هذا الفيديو التوضيحي (*تعلم وورد: نقل الحواشي السفلية الى آخر صفحة دفعة واحدة*)

t=87s&v=al_g_hAweCU?https://www.youtube.com/watch

https://youtu.be/al_g_hAweCU

للإشارة إلى المرجع في الموضع الأول، هكذا:

ابن عطية، عبد الحق بن غالب. (2007). المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز. تحقيق: عبد السلام محمد. بيروت: دار الكتب العلمية. ط: 2. ج: 2، ص: 145.

وفي المواضع الأخرى له يشار إليه، هكذا:

ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز. مرجع سابق، ج: 3، ص: 150.

- توثق **المصادر والمراجع** في قائمة واحدة في نهاية البحث، وترتب هجائياً حسب الاسم الأخير للمؤلف، وذلك باتباع الطريقة التالية:

الكتاب لمؤلف واحد:

ابن عطية، عبد الحق بن غالب. (2007). المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز. تحقيق: عبد السلام محمد. بيروت: دار الكتب العلمية. ط: 2.

للمؤلف أكثر من كتاب

ابن خالويه، الحسين بن أحمد الهمذاني. (1979). الحجة في القراءات السبع. بيروت: دار الشروق.

ـــ. (1992). إعراب القراءات السبع وعللها. تحقيق: عبد الرحمن بن سليمان العثيمين. القاهرة: مكتبة الخانجي.

الكتاب لمؤلفَين اثنين:

البغا، مصطفى ديب. مستوى، محي الدين. (1996). الواضح في علوم القرآن. دمشق: دار العلوم الإنسانية.

الكتاب لثلاث مؤلفين أو أكثر:

محمد كامل حسن وآخرون. (2005). التجديد. كوالالمبور: الجامعة الإسلامية العالمية الماليزية.

المقالة في مجلة علمية:

راضي، فوقية محمد. (2002). "أثر سوء المعاملة وإهمال الوالدين على الذكاء". المجلة المصرية للدراسات النفسية. المجلد: 12. العدد: 36. ص 27-36.

المقالة في مؤتمر:

عبد الجليل، محمد فتحي محمد. (2018). "أثر المرأة في الدعوة والتربية في ضوء القرآن الكريم". المؤتمر الدولي للقرآن الكريم في المجتمع المعاصر. ماليزيا: جامعة السلطان زين العابدين.

الرسالة العلمية:

عبد الجليل، محمد فتحي محمد. (2016). "منهج ابن زنجلة في توجيه القراءات في كتابه حجة القراءات". رسالة دكتوراه، جامعة السلطان زين العابدين.

المؤلفات المترجمة:

القاضي، عبد الفتاح. (د. ت). تاريخ المصحف. (تر: إسماعيل محمد حسن). ترنجانو: المؤسسة الدينية.

13- عند قبول البحث للنشر يوقع الباحث على انتقال حقوق ملكية البحث الى إدارة معتمد

14- لهيئة التحرير الحق بإجراء أي تعديلات من حيث نوع الحروف ونمط الكتابة، وبناء الجملة لغوياً بما يتناسب مع نموذج المجلة المعتمد لدينا.

15- قرار هيئة التحرير بالقبول أو الرفض قرار نهائي مع الاحتفاظ بحقها في عدم إبداء الأسباب.

16- يمكن للباحث الحصول على بحثه المنشور والعدد الذي نشر فيه بحثه من موقع المجلة إلكترونياً

ملاحظة: عزيزي الباحث إن هذه المواصفات مأخوذة عن لوائح دولية مُعتمدة، وهي تعزز من مستوى بحثك من حيث الشكل الذي لا يقل أهمية عن المضمون، وإن أية مخالفة لها ستكلفك تأخيراً إضافياً يمكن تجنبه في حال الالتزام بها.

آليات النشر والإحالة:

بعد تسلم إدارة المجلة نسخة البحث من الباحث، تقوم بإحالتها إلى المحكمين، وتلتزم بمدة لا تزيد عن **30** يوماً لتزويد الباحث بتقرير عن بحثه يتضمن الملاحظات، بعدها يمهل البحث مدة لا تزيد عن **90 يوماً** (**3 أشهر**) للأخذ بالملاحظات .

ينشر البحث بعد أول أو ثاني عدد يعقب تاريخ إصدار خطاب قبوله للنشر على الأكثر، حسب أولوية الدور وزخم الأبحاث المحالة للنشر.

Content